«شرح»

سوانح التوجهات على

نظم الموجهات لمؤلفهما هيولى العلوم

الحكميه وعنصر الصور العليه الشيخ

عبدالله وافى الحمامى الفيومى

رحمه الله وجعل

الفردوس

مثواه

«ويليه الشرح المسمى باللآلئ المنثورات على نظم

الموجهات لمؤلفها العلامة المحقق الشيخ أحمد الجيرى»

«طبعت»

على ذمة حضرة الجناب الفاضل الشيخ

مصطفى تاج الكتبى بطنطا

BIBLIOTHEQUE

(الطبعة الاولى)

«بالمطبعة الخيريه»

لمالكها ومديرها السيد (عمر حسين الخشاب)

بمصر القاهره سنة ١٣٢١

هجريه

نمرة اذن التشغيل
نمرة الطلب
عدد الاجزاء
التاريخ سنة ١٩٢

(شرح)
سوانح التوجهات على
نظم الموجهات لمؤلفهما هيولى العلوم
الحكميه وعنصر الصور العليه الشيخ
عبدالله وافى الحماى الفيومى
رحمه الله وجعل
الفردوس
مثواه
ولى من حضرة السيد حسين الحسيني نجل

(وبهامشه الشرح المسمى بالدلائل المنثورات على نظم
الموجهات لمؤلفها العلامة المحقق الشيخ أحمد المجيرى)

(طبعت)
على ذمة حضرة الجناب الفاضل الشيخ
مصطفى تاج الكتبى بطنطا

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة الخيريه)
لمالكها ومديرها السيد (عمر حسين الخشاب)
بمصر القاهره سنة ١٣٢١
هجريه

BIBLIOTHEQUE

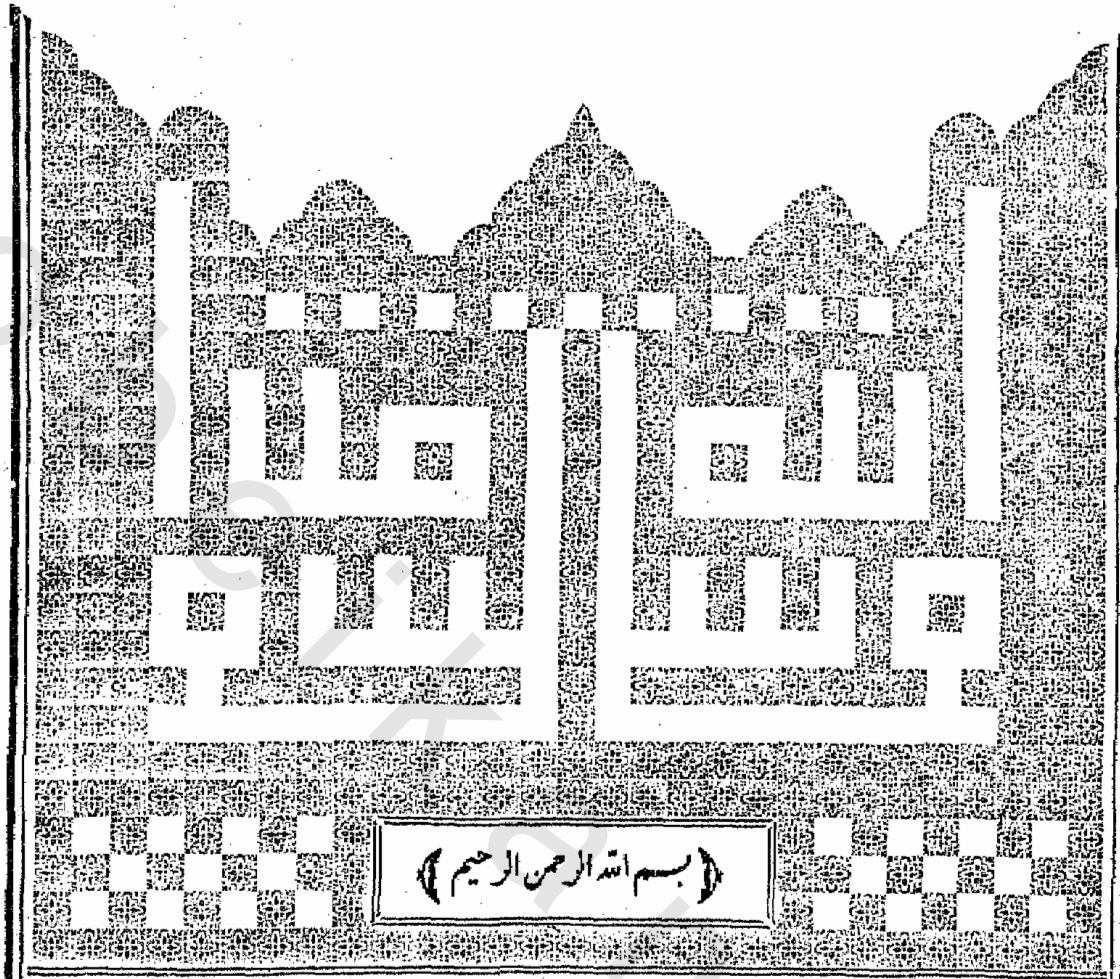

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ﴿أما بعد﴾ فهذا شرح على نظمي للموجهات يحل ألفاظه ويبين مراده على حسب ما يفتح به المولى الكريم وبه أستعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (وسميته باللآلئ المنثورات على نظم الموجهات) ولما كان أولى كلام يطرق الصحائف وأسنى أذكار تبتهج بها ألسنة ذوي المعارف ذكر واجب الوجود مفيض الطول والجود وكان مما افتتح به القرآن الكريم هو بسم الله الرحمن الرحيم ابتدأت كغيري بها فقلت

سبحانك اللهم ما خلقتنا إلا لنطوق جيد النعم من درر الحمد قلائدا وننظم في سلك المنن ولآلئ الآلاء من غرر الشكر فرائدا ونوجه مطايا التوجهات إلى مناهل الأماني وموارد الآمال حتى نشفي عليل الفؤاد بنسيم التسليم وظليل الظلال ونطفئ غليل الأكباد برحيق التسنيم وزلال الزلال ونكسو حلائل القرب من سندس السنن على نبي المثل حلل الصلاة وملح السلام ونثر من رياض الأزهار على حياض الأفدار أثمار الامتثال وأوراق الاستسلام حتى نأمن رذائل الغوائل وغوائل الرذائل ونهل من مناهل الفضائل وفضائل المناهل هذا وقد طلبتم أيها الطلبة فتح الله لكم باب المطالب وأفاض عليكم من فيض جوده غرائب الرغائب أن أنظم لكم قلائد الموجهات وعقود المصرفات ثم أشفع لكم ذلك بشرح يسفر عن محيا مخدراتها التام الجهالات وكأن الحوادث حماكم الله لم تطرق ساحة أذهانكم وصاعقة الخطوب والأخطار لم تضرب طبلة آذانكم وأنى لغريق بحورها وأسير شرورها بريح الخاطر كليل الناظر مضغوط الأفكار مقصور الأعصار أن يسوم نظم العلوم ونثرها أو يروم شرح المتون ونشرها

وما أمان على الزمان * عفاف يدي وعلو الهمم

على أن الحكمة في هذه الأعصار قد هبت على رياض هاريج ذات اعصار فتقلصت بها أذيال الظلال وخطب الجهل على منابر الأطلال وعفا رسم الكرام فعليه منا السلام

متى تصل العطاش إلى ارتواء * إذا استقت البحار من الركايا
ومن يشفي الأصاغر عن مراد * وقد جلس الأكابر في الزوايا
وإن ترفع الوضعاء يوما * على الرفعاء من إحدى الرزايا
إذا استوت الأسافل والأعالي * فقد طابت منادمة المنايا

ولكن انتهاجا لمنهج الفضلاء وايثارا لمآثر الحكماء أجيب دعوة هذا الطلب متجاوزا عن تحامل الدهر فانه أبو العجب فيكم ما طلبتم ودونكم ما اقترحتم

﴿يقول عبد الله ذو التقصير * مرتجيا ازالة التعسير﴾
﴿حمدا لمن وجهنا لبابه * حتى اقتطفنا الشهد من لبابه﴾
﴿مصليا على فصيح المنطق * وآله أهل البيان المنطق﴾
﴿وبعد فالوجهات تحصر * في أضرب أربعة ستذكر﴾

الشروع في المقصود وعلى بصيرة يستلزم تقديم تمهيدين

﴿التمهيد الاول﴾

فقد شرع متعلق فيما حكمت من منطوق ان القضية هي القول المحتمل للصدق والكذب لذاته أعيت بذلته لاشتمالها على القضاء وهو الحكم قال تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وقال

قضى الله بالاسعاد ان استرابني * أجل حتى يغمض العين مغمض

والحكم يستلزم محكوما به ومحكوما عليه ونسبة بينهما ولهذه النسبة كيفية تتكيف بها في نفس الامر فكان لكل من هذه الثلاثة وجود في نفس الامر وعند العقل وفي اللفظ وبالاعتبارين الاولين تكون المذكورات جزأ للقضية المعقولة وبالاعتبار الاخير تكون جزأ للقضية الملفوظة فكذلك كيفية النسبة لها وجود في نفس الامر وعند العقل وفي اللفظ فباعتبار وجودها في نفس الامر تسمى مادة القضية لان مادة الشيء أصله الذي يتقوم منه والقضية وان كانت تتقوم بجميع أجزائها التي منها الكيفية فكل واحد منها يسمى مادة لكن الاصطلاح خص هذا الاسم بكيفية النسبة وكأنه لاهميتها وضروريتها ولو سميت مادة النسبة لكان له وجه وباعتبار وجودها عند العقل وملاحظته اياها في القضية المعقولة أو ذكرها في اللفظ في القضية الملفوظة تسمى جهة وباعتبار كونها جزأ من القضية المربعة الاجزاء عند ذكر اللفظ الدال عليها تسمى عنصر الان العناصر أربعة وهي أجزاء المولدات المادية والقضية المعقولة تلاحظ فيها تلك الكيفية باعتبار تسميتها كيفية اما في العقل وفي اللفظ جهة تسمى موجهة أي ملحوظ فيها الجهة أو مذكور فيها وتسمى أيضا منوحة ورباعية ولم تسم رباعية باعتبار السور خمسية لانه ليس بلازم كالجهة وان لم تذكر فيها الجهة ولا تلاحظ تسمى مهملة والكيفية كناية عن الحكم العقلي المصور في الوجوب والاستحالة والجواز مع ما يلاحظ فيه من التقييد بالوقت المعين وغير المعين والحين ودوام الوصف والحكم أو لا دوامهما وغير ذلك مما سيرد عليك وهي محصورة في الضرورة واللاضرورة اذ اللاضرورة يشمل الجائز والمستحيل وكان يكفي في تقسيم الموجهات لان الضرورة تشمل الضروريات وبعض الدوائم والمستحيل كذلك لان الاستحالة ان كانت وصفة اللازم بحانب كان السلب ضروريا وبالعكس والجائز يشمل بعض الدوائم والمطلقات والممكنات لكنهم نظروا الى اختلاف المفاهيم فزادوا الدوام والا دوام لان مفهوم الضرورة امتناع انفكاك الشيء عن الموضوع ومفهوم الدوام شمول النسبة جميع الازمان ومتى كانت النسبة ممتنعة الانفكاك عن الموضوع كانت متحققة في جميع أزمان وجوده بالضرورة ولا عكس لجواز انفكاكها عنه وعدم وقوعه لان الجائز لا يجب ان يكون واقعا فالضرورة أخص من الدوام واللادوام أخص من اللاضرورة لان نقيض الاعم أخص من نقيض الاخص فاللاضرورة تشمل الجواز والاستحالة ويدخل فيها الممكنات والمطلقات وبعض الدوائم غير الضرورية واللادوام لا يدخل فيه شيء من الدوائم وكان يحسن هنا ان يقال لا مشاحة في الاصطلاح والافقد ينازع أيضا في عد المطلقات والممكنات من الموجهات لعدم ذكر ما يدل في الاولى

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

أنعم القضايا بالوجوبية وأحكمها واعمها قدرتا ذلك لانه أخص ولوقدر ابتدئ بالامكان لوجه وهو موافقته لفظ الحديث وهو كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أجذم أو أقطع أو أبتر أو أبرص على الروايات المشهورة في الترغيب في الابتداء والمعنى انه ناقص قليل البركة وهذا الحديث دليل لكبرى قياس يستدل به على طلب الابتداء بالبسملة في هذا التأليف ونحوه بأن تقول هذا التأليف أمر ذو بال وكل أمر ذي بال يطلب فيه

على جهة النسبة وكيفيتها وعدم فعلية النسبة في الثانية كما سيأتي

﴿التمهيد الثاني﴾

لكل من موضوع القضية ومحمولها ما صدق ومفهوم فما صدق الموضوع يسمى ذات الموضوع وافراده ومفهومه يسمى وصف الموضوع وعنوانه وكذلك في المحمول فصدقه باعتبار مفهومه على افراده أو على مفهوم الموضوع وعنوانه غير مراد في القضية بل المراد فيها أمران الاول صدق الموضوع باعتبار عنوانه ووصفه على افراده وذاته واختلف فيه الشيخان فقال الفارابي ان صدق الموضوع باعتبار وصفه وعنوانه على افراده بالامكان وقال ابن سينا انه بالفعل فاذا قلنا كل أسود زنجي فالمراد بالاسود عند الاول ما يمكن ان يتصف بالسواد ولو لم يتصف به بالفعل أزلا وأبدا فيشمل الروحي مثلا والمراد به عند الثاني ما اتصف به بالفعل في أي زمن والثاني هو التحقيق لموافقته اللغة والعرف

الثاني صدق المحمول باعتبار مفهومه وعنوانه على افراد الموضوع وذاته وهذا الصدق هو الذي يكون باعتباره تكيف النسبة بكيفية مخصوصة في نفس الامر وعند العقل وفي اللفظ المسمى اللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة وملاحظة العقل اياها في القضية المعقولة جهة وبذلك جاءت الموجهات وانقسمت الى ما ستسمع من قوله

﴿وهي الضروريات والدوائم * والمطلقات الممكنات اللازم﴾

فالموجهات محصورة في هذه الانواع الاربعة فالضروريات نسبة للضرورة لذكرها فيها في القضية الملفوظة أو لحكم العقل بها في القضية المعقولة والدوائم ما ذكر فيها لفظ يدل على الدوام في الملفوظة أو ما لوحظ فيها الدوام في المعقولة والمطلقات ما أطلقت نسبتها عن التقييد باثبات جهة مخصوصة أو بنفيها عنها بل حكم فيها بمجرد ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل قال الرازي في شرح المطالع والحق ان الفعل ليس كيفية للنسبة لان معناه ليس الاوقوع النسبة والكيفية لابد أن تكون أمرا مغايرا لوقوع النسبة الذي هو الحكم وانما عدت المطلقة في الموجهات بالمجاز كما عدت السالبة في الحمليات والشرطيات وان الممكنة ليست قضية بالفعل لعدم اشتمالها على الحكم وانما هي قضية بالقوة القريبة من الفعل باعتبار اشتمالها على المحمول والموضوع والنسبة وعدها من القضايا كعدهم المخيلات منها مع انه لا حكم فيها بالفعل اه ورده السعد بما هو مردود عليه وأجاب عنه عبد الحكيم بقوله ان الذي يقتضيه النظر الصائب ان الثبوت بطريق الامكان ان كان مغايرا لامكان الثبوت فالممكنة مشتملة على الحكم وعلى الجهة فتكون قضية وموجهة وكذا المطلقة العامة لكون الفعل جهة مقابلة للامكان حينئذ وان لم يكن مغايرا فلا حكم فيها والمطلقة العامة هي القضية المطلقة وعدها من الموجهات باعتبار كونها في صورة الموجهات لاشتمالها على قيد بالفعل فتدبره فانه لتحقيق بالقبول اه وأي قبول وهو ما خرج عن حيز الاشكال وذلك لان حسم الاشكال انما يكون اذا جزمنا بان الثبوت على طريق الامكان مغاير لامكان الثبوت وهو لم يجزم بذلك وقولا وان لم يكن مغايرا فلا حكم الخ لغو محض لانه معنى كلام صاحب المطالع حيث قال وانما عدت المطلقات في الموجهات بالمجاز الخ بل نقص عنه افادة وجه عد الممكنات من الموجهات على هذا بل نقص أصل عدها في الموجهات وهذا هو عبد الحكيم الذي تتمدح بالنقل عنه اسراء التقليد وقولنا في النظم اللازم خبر لمحذوف أو بالعكس أي هذا اللازم أو اللازم هو ما ذكر من التقسيم الى ما رأيت ثم أشار الى تقسيم كل نوع من هذه الانواع الاربعة بقوله

﴿أولها في سبعة قد حصروا * أقسام ثان في ثلاث ذكروا﴾

﴿أنواع ثالث بخمس شهرت * أنواع رابع كذاك قصرت﴾

الابتداء بالبسملة يفتح من الضرب الاول من الشكل الاول ان هذا التأليف يطلب فيه الابتداء بالبسملة ودليل الصغرى المشاهدة لان ما في هذا التأليف من المسائل مشاهد الاهتمام به واستشكل ههنا بما حاصله ان الحديث قضية كلية تقتضي العموم في افرادها ومن جملة افرادها البسملة فتحتاج الى بسملة أخرى وهلم جرا فيلزم التسلسل وأجيب بان البسملة تحصل البركة لنفسها وغيرها كالشاة من أربعين تزكي نفسها وغيرها وبأن المراد كل أمر ذي بال ليس وسيلة

اعلم ان الموجهات لاتكون الا فى الحمليات وانها باعتبار العقل لاتنحصر فى عدد لان صفات النسبة التى تتكيف بها فى الواقع تابعة للاعتبار فقد تعتبر الضرورة أزلية أو ذاتية أو وصفية ووقتية معينة وغير معينة وحينية وغير حينية ويعتبر الدوام كذلك أزليا وذاتيا ووصفيا الخ ويعتبر الاطلاق بالفعل مطلقا أو فى وقت معين أو غير معين الخ واعتبار تركب هذه الامور وتقييد بعضها ببعض ما أمكن واعتبار الامكان فى مقابلة كل ضرورة لكن القضايا التى جرت العادة بالبحث عنها وتحقيق مفهوماتها وبيان نسبها وأحكامها من التناقض والتعاكس حصرت عند بعضهم كصاحب الشمسية فى ثلاث عشرة قضية وعند بعض آخر كصاحب التهذيب فى خمس عشرة وعند بعض آخر كصاحب المختصر فى تسع عشرة وعند بعض آخر كصاحب الجمل فى اثنتين وعشرين ولكل وجهة وقد حصرناها فى عشرين لما رأينا هم ذكروا فى التعاكس والتناقض ما أهملوه هنا وفى أحدهما ما أهملوه فى الآخر والعشرون محصورة فى أربعة أنواع الضروريات والدوائم والمطلقات والممكنات والمطلقات نقائض الدوائم والممكنات نقائض الضروريات وكل من هذه الانواع ينقسم الى بسيط ومركب فالضروريات مركبة وبسيطة سبع الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والوقتية والمنتشرة والمركب منها ثلاث المشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة والباقى بسيط والدوائم ثلاث الدائمة المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة والمركب منها الاخيرة والباقى بسيط والمطلقات خمس المطلقة العامة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية والمطلقة الوقتية والمطلقة الحينية والمركب منها الوجوديتان والباقى بسيط والممكنات خمس الممكنة العامة والممكنة الخاصة والممكنة الوقتية والممكنة الحينية والممكنة الدائمة والمركب منها الممكنة الخاصة والباقى بسيط فالمركب من الجميع سبع والبسيط ثلاث عشرة وقد أشار الى تعريف افراد كل نوع منها على هذا الترتيب فقال

﴿الضروريات﴾

﴿أولى الضروريات ماقد ذكروا * ضرورة بها عليها اقتصروا﴾

يعنى ان القضية الاولى من الضروريات هى التى ذكرت فيها الضرورة فقط بدون زيادة عليها مثالها موجبة كل انسان حيوان بالضرورة وسالبة لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة

﴿وهى الضرورية المطلقة * لانها عن قيدها مطلقة﴾

أى وهذه الضرورية المتقدمة هى المسماة بالضرورية المطلقة من الضروريات السبع وتعرف بانها ماحكم فيها بضرورة النسبة مادام ذات الموضوع موجودة أى فى جميع أوقات وجوده لا فى بعض دون بعض وتسمى أيضا الضرورية الذاتية ومعيت ضرورية لكون جهتها الضرورة ومطلقة لعدم تقييدها بغير ذات الموضوع (ولا يقال) ان التعريف غير مانع لصدقه على الممكنة الخاصة التى جعل محمولها الوجود نحو كل انسان موجود بالامكان الخاص لان ثبوت الوجود للانسان مادام موجودا ضرورى (لانا نقول) ان معنى مادام ذات الموضوع موجودا أن تكون أوقات وجوده ظرفا للضرورة لا شرطا فلا يرد المثال المذكور لان الضرورة فيه بشرط الوجود لا فى زمان الوجود (فان قيل) انه يلزم حينئذ حصر الضرورة المطلقة فى الضرورة الازلية لانها الا تصدق حينئذ الا فى الموضوع الواجب أو الممتنع لانه مالم يجب وجوده لم يجب له شئ فى أوقات وجوده (قلنا) لانسلم ذلك لان ثبوت الذاتيات للذات ضرورى فى زمان وجوده لا بشرط الوجود نحو كل انسان حيوان بالضرورة فان الذاتى متقدم على الذات وجودا وعدما وقيل فى الجواب ان الضرورة فى المثال المذكور لاحقة من جانب المحمول وقد نصوا على انه لا عبرة

الى غيره والبسملة وسيلة الى الغير ونقض بالوضوء فانه وسيلة الى الصلاة مثلا ويطلب الابتداء فى أوله بالبسملة وأجيب بأن الوضوء له اعتباران فهو مقصود فى نفسه ووسيلة الى غيره فطلب الابتداء فيه بالبسملة من حيث انه مقصود فى نفسه على ان الوضوء ليس وسيلة نحو الصلاة دائما والباء للاستعانة أو الملابسة على وجه التبرك وهو من عرضيات الملابسة كالضاحك للانسان وأخص منها لانها تكون على جهة التبرك وعلى غيرها وليس من جزئياتها كما توهم والملابسة هو

بها عندهم ولا يتكلم عليها هنا لانه معلوم ان الشئ مادام متصفا بشئ فهو متصف به أو منسلبا عنه فهو منسلب عنه وهو وجيه وانما قلنا في النظم ذكروا دون حكموا حتى يشمل العقلية لسهولة الضبط ووضوحه في الموجهات اللفظية دون العقلية حتى ان بعضهم خصها بها اصطلاحا

﴿وما بها ضرورة ولازما * معها دوام الوصف لا دائما﴾

﴿فهذه مشروطة أي عامة * لانها عما يليها عامة﴾

الثانية من الضروريات المشروطة العامة وهي التي ذكرت فيها الضرورة مقيدة بدوام وصف الموضوع لزوما وليس فيها لفظ لا دائما الذي بذكره تصير مشروطة خاصة وتعرف بأنها ما حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع وسميت مشروطة لاشتمالها على شرط دوام الوصف وعامة لانها أعم من المشروطة الخاصة الآتية مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فمادام كاتبا هو شرط دوام وصف الموضوع وهو الكاتب في الاولى والساكن في الثانية بمعنى ان ثبوت التحرك للكاتب لا يكون ضروريا الا بشرط اتصافه بالوصف وهو الكتابة بالفعل فمادام الكاتب متصفا بالكتابة بالفعل فلا بد أن يكون متحرك الاصابع واما اذا لم يكن كذلك فلا يكون تحرك الاصابع ضروريا له وكذلك سلب سكون الاصابع عن الكاتب لا يكون ضروريا الا اذا كان متصفا بالكتابة بالفعل (فان قلت) لا حاجة الى هذا الشرط لان المحكوم عليه في القضية هو الكاتب فالشرط مأخوذ من لفظه (قلنا) تقدم للشئ في التمهيد الثاني ان المراد في القضية هو صدق المحمول على افراد الموضوع وذاته فقط بدون وصفه العنواني وانما وصفه العنواني آلة للاحظة الذات المحكوم عليه فالكاتب في المثال كناية عن الذات التي تصلح لان يصدق عليه لفظ الكاتب وقتا ما فالملاحظ وقت الحكم هو خصوص الذات فلولا الشرط لتوهم ضرورة المحمول للموضوع مادام ذات الموضوع فترجع للضرورية الذاتية وليس كمذهب النحاة من ان اسم الفاعل حقيقة في المتلبس بالحدث بالفعل وسميت مشروطة عامة لاشتمالها على اشتراط دوام الوصف مع أعميتها عن المشروطة الخاصة الآتية ثم ليس المراد من الشرط ما هو المتبادر من معنى الشرطية وهو ما كان خارجا عن الماهية لان الحكم في هذه القضية بضرورة المحمول ليس لخصوص ذات الموضوع والوصف خارج اذ الضرورة فيها غير متحققة بالنظر الى الذات ولو قيدت بألف قيد بل هي بالنظر الى مجموع الذات والوصف فالحكم وان كان على ذات الموضوع فقط الا ان للوصف دخلا في تحقق الضرورة وانما سموه شرطا حينئذ باعتبار انه خارج عن الضرورة وان كان داخلا فيما تنسب له الضرورة والا لكانت عين الضرورية الذاتية

﴿واعلم﴾ ان ذات الموضوع قد تكون عين وصفه العنواني بان يكون العنوان نوعا نحو كل انسان حيوان فان مفهوم الانسان عين افراده التي يصدق هو عليها فكل فرد منها انسان لان النوع تمام ماهية افراده وقد تكون غيره بان يكون العنوان خارجا عن ماهية افراده خاصة أو عرضا عاما نحو كل كاتب متحرك الاصابع فان ذات الموضوع هي افراد الكاتب التي يصدق عليها وهي غير الوصف العنواني الذي هو الكاتب مع وصف الكتابة لتحققها بدونه أو جزأ جنسا أو فصلا نحو كل حيوان حساس أو كل ناطق انسان وحينئذ فالنسبة بين المشروطة العامة والضرورية المطلقة هي العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيما اذا اتحد ذات الموضوع ووصفه وكانت المادة مادة الضرورة الذاتية فيصح ان تقول فيها بالضرورة فقط حتى تكون ضرورية مطلقة أو تزيد مادام انسانا حتى تكون مشروطة عامة وتنفرد الضرورية فيما اذا تغاير الذات والوصف وكانت ضرورة النسبة لذات الموضوع فقط وليس للوصف دخل في تحقق الضرورة نحو كل كاتب حيوان فتقول بالضرورة ولا تقل مادام كاتبا لان ضرورية الحيوانية انما

ما يعنيه النحاة بالمصاحبة و يقولهم الباء تكون بمعنى مع و يصح أن تكون بمعنى من الابتدائية أي أؤلف الكتاب مبتدئا من اسم الله لان البسملة من الكتاب ولا يلزم ذكر المنتهى اليه وهذه الباء لها سر عظيم وهي مبدأ الاعداد لان الواحد ليس بعدد ومن كانت في اسمه حف بكثرة الالطاف واعلم أن مقدرات القرآن ليست منه وانما تذكر لاظهار المعنى كما ذكره شيخنا عن بعض أشياخه والاصل لابن العربي المفسر الاندلسي وبهذا سقط ما لبعضهم من المناقشات التي لا طائل

هي لذات الموضوع لا لوصفه وتنفرد المشروطة العامة فيما اذا تغاير الذات والوصف وكان للوصف دخل في تحقق الضرورة وليست لذات الموضوع فقط نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة فلا يصح الاقتصار على ذكر الضرورة بدون شرط الوصف حتى تكون ضرورية لان تحرك الاصابع ليس ضروريا لذات الموضوع بل بشرط دوام وصفه

وقد يطلقون المشروطة العامة على ما اذا جعل القيد المذكور فيها ظرفا لا شرطا للحكم والفرق بين المعنيين انه على جعله ظرفا لا يتعين أن يكون للوصف دخل في تحقق الضرورة بل يجوز أن يكون له دخل ويجوز أن لا يكون له دخل فهي أعم منها على المعنى الاول عموما وجهيا يجتمعان فيما اذا كان للوصف دخل في تحقق الضرورة وكان ضروريا للذات في وقت ما نحو كل منخسف مظلم بالضرورة مادام منخسفا فيصدق سواء جعلت مادام منخسفا شرطا له دخل في تحقق ضرورية الاظلام لذات المنخسف أو ظرفا بمعنى ان ضرورية نسبة الاظلام للمنخسف متحققة في جميع أوقات الانخساف لان هذا المعنى لا يمنع أن يكون للوصف مدخل في تحقق الضرورة كما هنا لان للانخساف دخلا في الاظلام فليس ضرورية الاظلام لخصوص ذات المنخسف وهو القمر والا لكان كل قمر منخسفا دائما وهو باطل وهو ضروري للقمر في بعض الاوقات وهو وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس على ما زعم علماء الهيئة وتنفرد المشروطة العامة بالمعنى الاول فيما اذا كان للوصف دخل في تحقق الضرورة ولم يكن ضروريا للذات في أي وقت نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فان لوصف الكاتب دخلا في تحقق الضرورة كما تقدم وليس هذا الوصف ضروريا للذات الكاتب في وقت ما اذ ليس هناك من العوارض ما يوجبه بخلاف الانخساف للقمر فهناك ما يوجبه وهو الحيلولة والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة على المعنى الثاني العموم والخصوص المطلق وهو ظاهر مما ذكرنا ومتى أطلقت المشروطة العامة فالمراد بها اما ذات بالمعنى الاول لا الثاني

﴿(مشروطة أي خاصة ان صحبت * زيادة لادائما وركبت)﴾

الثالث من الضروريات المشروطة الخاصة وهي عين المشروطة العامة مع زيادة لادائما عليها وهي من القضايا المركبة وهي كل ما فيها الفظة لادائما أو لاضرورة كما يأتي لانها مشتملة على حكمين ايجاب وسلب مثالها موجبة كل آكل متحرك الفم بالضرورة مادام آكلا لادائما وسالبة لا شيء من الآكل بساكن الفم مادام آكلا لادائما ومعنى لادائما فيهما نفي دوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالنسبة لذات الموضوع لا لوصفه أي ان ذات الموضوع بقطع النظر عن اتصافه بأي صفة لا يستلزم دوام ثبوت المحمول للموضوع أو دوام سلبه عنه فهي لنفي الدوام الذاتي وأما الدوام المستفاد من التقييد بدوام وصف الموضوع فانما هو بحسب الوصف لا الذات فالضرورة الموجودة في القضية المستلزمة للدوام انما هي بحسب الوصف كما هو معنى المشروطة العامة ونفي الدوام الذي به صارت هذه العامة خاصة انما هو بحسب الذات فلا تضارب وفائدة هذا القيد افادة ان الوصف المستلزم للضرورة في المشروطة العامة ليس بدائم للذات بل ينتفي عنها في بعض الاحيان فتنتفي الضرورة المستلزم هو لها لان انتفاء الملزوم يستلزم انتفاء اللازم ولذا يشترط في هذه المشروطة أن يكون وصف الموضوع مفارقا للذات ليس ضروريا لها والنسبة بينها وبين المشروطة العامة العموم والخصوص المطلق يجتمعان فيما اذا تغاير وصف الموضوع وذاته وكان للوصف دخل في تحقق الضرورة نحو كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد المشروطة العامة فيما اذا اتحدا وكانت الضرورة بحسب الذات وليس للوصف دخل في تحققها نحو كل انسان حيوان بالضرورة مادام انسانا فتصدق العامة دون الخاصة لانه لا يصح هنا نفي الدوام الذاتي حيث ان الوصف غير مفارق للذات بل هو ضروري لها والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة لان الضرورية المطلقة ما حكم فيها

نحتها والاسم مشتق من السمو وهو العلو فيكون محذوف اللام أو من السمة وهي تعليم الشيء بعلامة فيكون محذوف الفاء وقيل من السيما وهي العلامة فيكون محذوف العين والله علم للذات الواجب وجوده القديم الموصوف بالصفات القديمة الخالق للعالم ولا يتوهم من هذا أنه اسم لمفهوم ما ذكر بل المراد انه علم للذات المعينة المرفوع عنها التعدد بهذه الصفات أي المميزة لذاتها وأما القول بأنه اسم لمفهوم الواجب الوجود أو المستحق للعبادة وكل منهما كلي

بالضرورة بحسب الذات وهي يلزمها الدوام الذاتي وهذه نفي فيها الدوام المذكور وقوله مشروطة خبر لمبتدا محذوف والضمير في صحبت للمشروطة العامة المتقدمة ولفظة زيادة في النظم تقرأ بالتنوين مع النصب مفعول لصحب بمعنى زائدا وما بعدها بدل أو عطف بيان أو ما بعدها مفعول لصحب وهي حال منه ووجه تسميتها بما ذكر ظاهر مما ذكرنا

﴿(وقتية مطلقة ما بينوا * ضرورة بها بوقت عينوا)﴾

الرابعة من الضروريات الوقتية المطلقة وهي ما بينت ضرورتها أي قيدت بوقت معين من أوقات وجود الموضوع سواء كان ذلك الوقت مضافا للوصف أو لغيره وتعرف بما حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين من أوقات وجود الموضوع ويشترط فيما أضيف اليه الوقت أن يكون ضروريا للذات في وقت ما مثالها موجبة كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس وسالبة لا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة العموم والخصوص المطلق يجتمعان في نحو كل انسان حيوان بالضرورة أو في وقت كذا لان ضرورية الحيوانية للانسان في جميع الاوقات وتنفرد الوقتية المطلقة في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لان الضرورة ليست ذاتية للقمر حتى تصدق الضرورية المطلقة وبينها وبين المشروطة العامة العموم والخصوص الوجهي يجتمعان في نحو كل منخسف مظلم بالضرورة لصحة قولك وقت الانخساف أو مادام منخسفا وتنفرد المشروطة العامة في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فلا تصدق فيه الوقتية المطلقة لان الوقت لما لم يكن ضروريا للذات لم يستلزم ضرورية الكتابة وقد علمت ان شرط الوقتية أن يكون ما أضيف اليه الوقت ضروريا للذات في وقت ما والكتابة هنا ليست ضرورية للذات في أي وقت بخلاف الحيلولة للقمر فانها ضرورية في وقت ما وتنفرد الوقتية المطلقة في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لعدم صحة التقييد فيها بدوام وصف الموضوع حتى تكون مشروطة عامة وبينها وبين المشروطة الخاصة العموم والخصوص الوجهي فيجتمعان في نحو كل منخسف مظلم بالضرورة لصحة قولك وقت الانخساف أو مادام منخسفا لادائما وتنفرد المشروطة الخاصة في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما وتنفرد الوقتية في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة وسميت وقتية للتقييد فيها بوقت معين ومطلقة لعدم تقييدها باللادوام الذاتي

﴿(وسمها وقتية ان سلبت * دوامها الذاتي وهذي ركبت)﴾

هذا اشارة الى الخامسة من الضروريات وهي الوقتية أي وسم الوقتية المطلقة المتقدمة وقتية بدون زيادة لفظ مطلقة ان سلبت معها الدوام الذاتي بأن زدت بها لفظ لادائما وهي من القضايا المركبة مثالها موجبة وسالبة ما تقدم مع زيادة لفظ لادائما الذي معناه ان ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه ليس دائما باعتبار ذات الموضوع بل باعتبار وقت معين من أوقات وجوده فينعدم عند انعدام هذا الوقت فهو لنفي الدوام الذاتي لا الوقتي لانه باعتبار الوقت لازم والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة وبينها وبين المشروطتين العموم والخصوص الوجهي يجتمع مع الثلاثة في نحو كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة مادام منخسفا فقط أو مع لادائما أو في وقت الانخساف لادائما وتنفرد الوقتية في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لادائما وتنفرد المشروطتان في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وبينها وبين الوقتية المطلقة العموم والخصوص المطلق لان المقيد أخص من المطلق وتقدم ما في توجيه ما يغني عن التطويل ووجه التسمية بما ذكر ظاهر مما تقدم

﴿(منتشرة مطلقة ما أرفقوا * ضرورة بها بوقت أطلقوا)﴾

السادسة من الضروريات المنتشرة المطلقة وهي ما رفقوا أي ذكروا مع ضرورتها المذكورة فيها

انحصر في فرد فلا يكون علما فقول باطل لا يبقى معه شئ من عقائد التوحيد داخلا في لا اله الا الله بل يلزمه عدم الفائدة لانه يكون فيه استثناء الشئ من نفسه اذ المعنى حينئذ لا واجب الوجود الا واجب الوجود أو لا مستحق للعبادة الا مستحق العبادة اذ الاله هو الذات الواجب الوجود أو المستحق للعبادة وهذا والعياذ بالله تعالى يدندن حول الكفر وأيضا فالكلمة المشرفة كلمة توحيد بالاتفاق من غير ان تتوقف افادتها التوحيد على اعتبار عهد ولو كان اسم الجلالة اسما للمفهوم

وقتا مطلقا عن التعيين وتعرف بأنها حكم فيها بضرورة النسبة فى وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما فان ثبوت التنفس للانسان وسلبه عنه ضرورى فى وقت غير معين وسميت منتشرة لاحتمال الحكم فيها أى وقت فيكون منتشرا فى الاوقات ومطلقة لعدم تقييدها بنفى الدوام الذاتى والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة العموم والخصوص المطلق يجتمعان فى كل انسان حيوان بالضرورة مادام الذات أو فى وقت ما وتنفرد المنتشرة المطلقة فى نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما وبينها وبين المشروطة العامة والخاصة العموم والخصوص الوجهى تجتمع الثلاث فى كل منخسف مظلم الحجة وقتا ما أو مادام منخسفا لادائما وتنفرد المنتشرة المطلقة فى نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما وتنفرد المشروطتان فى نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة لحجة مادام كاتبا فقط أو مع لادائما وعدم صحة وقتا ما وبينها وبين الوقتية المطلقة والوقتية العموم والخصوص المطلق تجتمع معهما فى نحو كل قمر منخسف بالضرورة لحجة وقت الحيلولة فقط أو مع لادائما أو وقتا ما وتنفرد عنهما فى نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لايصح التقييد بوقت معين ووجه التسمية ظاهر مما تقدم

﴿ (وسمها ان زدتها لادائما * منتشرة تركيبها لازما) ﴾

هذا اشارة الى السابعة من الضروريات وهى المنتشرة أى وسم المنتشرة المطلقة المتقدمة منتشرة بدون لفظ مطلقة ان زدت فيها على التقييد بالوقت غير المعين لفظ لادائما وهى من القضايا المركبة مثالها موجبة وسالبة ما تقدم مع زيادة لفظ لادائما فهى عين المنتشرة المطلقة مع نفى الدوام الذاتى والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة وبينها وبين المشروطتين العموم والخصوص الوجهى فتجتمع الثلاثة فى نحو كل منخسف مظلم الحجة بالضرورة فى وقت ما لادائما أو مادام منخسفا فقط أو مع لادائما وتنفرد عنهما فى نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لادائما وينفردان عنها فى نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما وبينها وبين الوقتية المطلقة والوقتية والمنتشرة المطلقة العموم والخصوص المطلق فتجتمع مع الثلاثة فى نحو كل منخسف مظلم الحجة بالضرورة وقت الحيلولة فقط أو مع لادائما أو وقتا ما فقط أو مع لادائما وتنفرد المنتشرة عن الوقتيتين فى نحو كل انسان متنفس بالضرورة فى وقت ما لادائما وتنفرد المنتشرة المطلقة عنها فى نحو كل انسان حيوان وقتا ما ووجه التسمية ظاهر مما تقدم ولما فرغ من الضروريات شرع فى الدوائم فقال

﴿ (الدوائم) ﴾

﴿ (دائمة مطلقة ما ذكر * فيها الدوام دون قيد ظهر) ﴾

الاول من الدوائم الثلاث الدائمة المطلقة وهى ما ذكر فيها اللفظ الدال على الدوام دون قيد آخر معه سوى دوام الذات وتعرف بانها حكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا مثالها موجبة كل انسان حيوان دائما وسالبة لاشئ من الحيوان بانسان مادام ذاته موجودا وسميت دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم التقييد بدوام وصف الموضوع أو غيره والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة العموم والخصوص المطلق يجتمعان فيما يمتنع فيه انفكاك المحمول عن الموضوع كالمثال المتقدم وتنفرد الدائمة المطلقة فيما يجوز فيه الانفكاك المذكور وان لم يقع نحو كل كافر فهو معاند فى الآخرة دائما وبينها وبين المشروطة العامة والوقتية والمطلقتين العموم والخصوص الوجهى فتجتمع مع الاول فى نحو كل انسان حيوان من كل ما اتحد فيه الموضوع ذاتا ووصفا وكانت المادة مادة الضرورة لحجة قولنا دائما وقولنا مادام انسانا وتنفرد الدائمة المطلقة فى نحو كل كاتب حيوان دائما من كل ما تغاير فيه الموضوع ذاتا ووصفا وكانت المادة ضرورة بالدوام الذاتيين وتنفرد المشروطة

المذكور لاعلما على ذات مولانا لما أفادت التوحيد لان المفهوم من حيث هو يحتمل الكثرة ولا يصح الجواب بانها تفيده بحسب العرف أو القرائن للاتفاق على انها تفيده من غير اعتبار عرف ولا قرائن واطلاق لفظ الجزئى فى حقه تعالى صحيح من حيث المعنى لكن يمتنع عند الايهام اذ قد يوهم النسبة الى جزء الشئ وذلك مستحيل فى حقه تعالى وكذا يوهم ان القديم صورة تحصل فى العقل لانهم أخذوا فى تعريف الجزئى التصور المعرف بأنه حصول صورة الشئ فى العقل أى

العامة في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا من كل ما تغاير فيه الموضوع ذاتا ووصفا ولم تكن المادة مادة الضرورة الذاتية ولا الدوام الذاتي وكان للوصف مدخل في تحقق الضرورة ولم يتحد مع الذات وتجتمع مع الثانية فيما اجتمعت فيه مع الاولى نحو كل انسان حيوان بالضرورة دائما أو في وقت كذا وتنفرد الوقتية في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة من كل ما كانت ضرورته ليست لذات الموضوع ولا لوصفه وتنفرد الدائمة في نحو كل رومي أبيض دائما وتجتمع مع الثالثة فيما اجتمعت فيه مع ما قبلها نحو كل انسان حيوان بالضرورة دائما أو في وقت كذا وتنفرد المنتشرة المطلقة في نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما مما اتحد فيه الموضوع ذاتا ووصفا وكانت فيه الضرورة لذات الموضوع ليست دائمة وتنفرد الدائمة في نحو كل رومي أبيض دائما وبينها وبين المشروطة الخاصة والوقتية المباينة لان فيها ثبوت الدوام وفي كل نفي الدوام الذاتي

﴿ (عرفية أي عامة ان ذكرا * معها دوام الوصف قيدا اشهرا) ﴾

الثانية من الدوائم العرفية العامة وهي عين الدائمة المطلقة ان قيدت بدوام الوصف وتعرف بانها ما حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا وسالبة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا وسميت عرفية لان العرف يفهم منها هذا القيد وان لم تقيد به فانه اذا قيل لا شيء من المستيقظ بنائم دائما يفهم منه العرف ان سلب النوم عن المستيقظ انما هو عند اتصافه بالاستيقاظ وكذلك اذا قيل كل ماش على قدميه مستيقظ دائما فان العرف يفهم منه ان دوام الاستيقاظ للماشي المذكور انما هو مادام ماشيا وعامة لانها أعم من العرفية الخاصة الآتية والنسبة بينها وبين الدائمتين الضرورية والدائمة المطلقتين والمشروطتين العامة والخاصة العموم والخصوص المطلق فتجتمع مع الدائمتين في نحو كل انسان حيوان مما اتحد فيه الموضوع ذاتا ووصفا وكانت المادة مادة الضرورة والدوام الذاتيتين لصحة قولك بالضرورة أو بالدوام فقط أو مع قولك مادام انسانا وتنفرد عنهما في نحو كل كاتب متحرك الاصابع مما تغاير فيه الموضوع ذاتا ووصفا ولم تكن المادة مادة الضرورة ولا الدوام الذاتيتين وينفردان عنها في نحو كل كاتب حيوان مما فيه التغاير وكانت المادة مادة الضرورة والدوام الذاتيين وتجتمع مع المشروطتين في نحو كل كاتب متحرك الاصابع من كل ما فيه التغاير ولم تكن المادة مادة الضرورة والدوام الذاتيين لصحة قولك بالضرورة مادام كاتبا لا دائما أو دائما مادام كاتبا وتنفرد العرفية عنهما في نحو كل جص أبيض دائما من كل ما كانت المادة فيه مادة الدوام الذاتي دون الضرورة وبينها وبين الوقتيات الاربعة العموم والخصوص الوجهي تجتمع مع الوقتيتين المطلقتين في نحو كل انسان حيوان مما فيه الاتحاد وكانت المادة مادة الضرورة والدوام الذاتيين لصحة قولك في وقت كذا أو وقتا ما أو دائما أو مادام انسانا وتنفرد عنهما في نحو كل رومي أبيض مما كانت المادة فيه مادة الدوام الذاتي دون الضرورة وينفردان عنها في نحو كل انسان متنفس من كل ما كانت المادة فيه مادة الضرورة الذاتية لا في جميع الاوقات وتجتمع مع الوقتيتين في نحو كل منخسف مظلم مما فيه المادة مادة الضرورة الوصفية لصحة قولنا بالضرورة في وقت الحيلولة أو وقتا ما فقط فيهما أو مع لا دائما فيهما أو دائما مادام منخسفا وتنفرد عنهما في مادة الدوام دون الضرورة نحو كل زنجي أسود وينفردان عنها في مادة الضرورة الذاتية في بعض الاوقات نحو كل انسان متنفس

﴿ (عرفية أي خاصة ان صحبت * لا دائما زيادة وركبت) ﴾

الثالثة من الدوائم العرفية الخاصة وهي العرفية العامة ان زيدت عليها لفظ لا دائما الذي هو نفي الدوام الذاتي وهي من القضايا المركبة فقوله عرفية خبر لمحذوف تقديره وهي بعد مع الضمير في صحبت

انطباعها فيه وذلك مستحيل في حقه تعالى وان أمكن حمل التصور في تعريفه على مطلق الشعور لبقاء الابهام مع انه لم يرد فيه توقيف من الشرع ولذا قال الامام شرف الدين ابن التلمساني في شرح المعالم لا يسوغ اطلاق التصور على علم الله فانه لفظ يوهم انطباع صورة الشيء في النفس وهو ممتنع في حق الله تعالى وان أريد به معنى صحيح فلا يجوز اطلاقه مع ايهامه لانه لم يرد فيه توقيف من الشرع انتهى ويحمل التصور في تعريف الجرجاني على مطلق الشعور اندفع ما يقال اذا كان

الى العرفية العامة مثالها موجبة وسالبة ما تقدم فى العرفية العامة مع زيادة لفظ لادائما والنسبة بينها وبين الدائمتين المباينة لاشتمالها على نفى الدوام الذاتى وثبوته فيهما وبينها وبين المشروطة العامة والوقتيات الاربعة العموم والخصوص الوجهى فتجتمع مع المشروطة العامة فى نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فقط أو دائما مادام كاتبا لادائما وتنفرد العرفية الخاصة عنها فى مادة الدوام دون الضرورة نحو كل زنجى أسود دائما مادام زنجيا لادائما وتنفرد المشروطة العامة عنها فى نحو كل انسان حيوان من كل ما فيه الضرورة الذاتية وتجتمع مع الوقتيتين المطلقتين فى نحو كل منخسف مظلم من كل ما فيه المادة مادة الضرورة الوصفية وتنفرد عنهما فيما فيه الدوام دون الضرورة نحو كل زنجى أسود وينفردان عنها فى مادة الضرورة الذاتية فى بعض الاوقات نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة وبينها وبين العرفية العامة والمشروطة الخاصة العموم والخصوص المطلق فتجتمع معهما فى مادة الضرورة الوصفية نحو كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد عن المشروطة الخاصة فى مادة الدوام الوصفى دون الضرورة نحو كل زنجى أسود وتنفرد عنها العرفية العامة فى نحو كل انسان حيوان دائما مادام انسانا مما فيه الاتحاد والضرورة والدوام الذاتيين

﴿المطلقات﴾

﴿مطلقة أى عامة ما طلقت * نسبتها عن قيدها بل حققت﴾

تقدم ان المطلقات هى القضايا التى حكم فيها بفعلية النسبة بدون تعرض لضرورة ولا دوام والمراد بفعليتها خروجها من القوة الى الفعل فى أى زمن ماضيا أو حالا أو استقبالا فزيد قائم كزيد يقوم محتوية على فعلية النسبة وكل انسان ميت محتوية على فعلية النسبة أيضا وهى خمس أولها المطلقة العامة وهى ما أطلقت نسبتها عن أى قيد مما تقدم ولم يتعرض فيها الا لتحقق النسبة وفعليتها وتعرف بانها ما حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل مثالها موجبة كل انسان متنفس بالفعل أو بالاطلاق العام وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالفعل ووجه تسميتها بما ذكر اطلاقها عن التقييد وأعمميتها عما بعدها قال السعد وسميت مطلقة لان المطلقة فى الاصل ما لم تكن مقيدة بجهة من الجهات وهى تعم الفعليات والممكنات لكن لما كان المفهوم من القضية عرفا ولغة ما تكون النسبة فيها فعلية خصوا المطلقة بهذا وخرجت الممكنات اه ولعل مراده بقوله ما لم تكن مقيدة بجهة من الجهات أى من الضرورة والدوام والا فهو قائل بانها من الموجهات وبالغ فى الرد على صاحب المطالع فى استشكاله المتقدم والنسبة بينها وبين جميع القضايا المتقدمة العموم والخصوص المطلق وهى الاعم لانه يلزم من ضرورة النسبة أو دوامها مطلقه ومقيدة فعلية النسبة ولا عكس فتجتمع مع كل واحدة وتنفرد عنها فى نحو كل انسان ضاحك بالفعل

﴿ودائما الا دائما لازمه * فهى الوجودية اللادائمة﴾

الثانية من المطلقات الوجودية اللادائمة وهى عين المطلقة العامة مع زيادة لادائما التى هى بمعنى نفى الدوام الذاتى والمعنى ان المطلقة التى بها لفظ لادائما حال كونها ملازمة فهى المسماة عندهم بالوجودية اللادائمة ولفظ اللادائمة يقرأ فى البيت بقطع الهمزة للضرورة وسميت بذلك لوجود نسبتها بالفعل مع ذكر اللادوام معها وتعرف بانها ما حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل مع نفى الدوام الذاتى مثالها موجبة كل انسان ضاحك بالفعل لادائما وسالبة لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل قال شارح المطالع وتسمى مطلقة اسكندرية نسبة الى المعلم الاول وهو وسطر الذى هو معلم اسكندر كان كثيرا ما يمثل لها بالمطلقة عبارة اللادوام نحو زاعم فهم الدوام ففهم اسكندر الافردوسى من ذلك اللادوام اه والنسبة بينها وبين الدائمتين المباينة لانها تنفى الدوام الذاتى وهما يثبتانه وبينها وبين الوقتية

الجزئى هو الذى يمنع تصوره من صدقه على كثيرين والتصور حصول الصورة فى العقل أى انطباعها فمن أين لنا أن اسم الجلالة معناه جزئى أى لا يقبل التعدد والقديم لا تحصل له صورة وقد أجاب عنه القاضى السكتانى بأن معناه انه اذا كان لا يقبل التعدد خارجا بدليل التمانع فلا يقبله ذهنا على تقدير تصوره ولا يخفى ان السؤال والجواب يأتيان فى معنى الله أيضا وأصل اسم الجلالة اله والله كلى من أسماء الاجناس وهو المعبود بحق فاذا قلت لا اله الا الله فمعناه لا معبود

والمنتشرة المطلقتين والعرفية والمشروطة العامتين العموم والخصوص الوجهي فتجتمع مع الوقتيتين في نحو كل قمر منخسف لصحة بالفعل لادائما أو بالضرورة في وقت الحيلولة أو في وقت ما وتنفرد عنهما في نحو كل انسان يمشي على اثنين لادائما وينفردان عنها في كل انسان حيوان بالضرورة وقتا ما أو في وقت كذا وتجتمع مع العامتين في نحو كل كاتب متحرك الاصابع لصحة ان يقال بالفعل لادائما أو بالضرورة أو دائما مادام كاتبا وتنفرد عنهما في نحو كل انسان ضاحك بالفعل لادائما وينفردان عنها في نحو كل انسان حيوان بالضرورة أو دائما مادام انسانا وبينها وبين الخاصتين والوقتيتين والمطلقة العامة العموم والخصوص المطلق فتجتمع مع الخاصتين في نحو كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد عنهما في نحو كل انسان متنفس بالفعل لادائما وتجتمع مع الوقتيتين في نحو كل قمر منخسف لصحة بالضرورة وقت الحيلولة أو وقتا ما أو بالفعل لادائما وتنفرد عنهما في نحو كل انسان متنفس بالفعل لادائما وتجتمع مع المطلقة العامة في نحو كل انسان ضاحك بالفعل وتنفرد المطلقة العامة في نحو كل انسان حيوان بالفعل

﴿ ﴿واللاضرورية ما قد صحبا * للاضرورة وذان ركبا﴾ ﴾

الثالثة من الضروريات الوجودية اللاضرورية وهي عين المطلقة العامة مع زيادة لفظة لا بالضرورة التي هي لنفي الضرورة الذاتية وتعرف بانها ما حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل مع نفي الضرورة الذاتية مثالها موجبة وسالبة ما تقدم في الوجودية اللادائمة بتبديل اللادوام باللاضرورة ووجه التسمية ظاهر مما تقدم والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة وهو ظاهر وبينها وبين العامتين والوقتية والمنتشرة المطلقتين والدائمة المطلقة العموم والخصوص الوجهي فتجتمع مع العامتين في نحو كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة أو دائما مادام كاتبا أو بالفعل لا بالضرورة وتنفرد عنهما في نحو كل انسان يحرك يده بالفعل وينفردان عنها في نحو كل انسان حيوان وتجتمع مع الوقتيتين المطلقتين في نحو كل قمر منخسف لصحة بالضرورة وقت الحيلولة أو وقتا ما أو بالفعل لا بالضرورة وينفردان عنها في نحو كل انسان حيوان وتنفرد عنهما فيما انفردت فيه قبل وتجتمع مع الدائمة المطلقة في نحو كل زنجي أسود لصحة دائما أو بالفعل لا بالضرورة وتنفرد الدائمة في نحو كل انسان حيوان دائما وتنفرد الوجودية اللاضرورية في نحو كل انسان كاتب بالفعل لا بالضرورة وبينها وبين الخاصتين والوقتيتين والمطلقة العامة والوجودية اللادائمة العموم والخصوص المطلق فتجتمع مع الخاصتين في نحو كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد عنهما في نحو كل انسان متنفس بالاطلاق لا بالضرورة وتجتمع مع الوقتيتين في نحو كل قمر منخسف وتنفرد عنهما في نحو كل انسان يمشي على رجلين وتجتمع مع المطلقة العامة والوجودية اللادائمة في نحو هذا المثال وتنفرد عن الوجودية اللادائمة في نحو كل حصى أبيض بالفعل لعدم صحة نفي الدوام وصحة نفي الضرورة وتنفرد عنهما المطلقة العامة في نحو كل انسان حيوان ﴿ ﴿مطلقة حينية ما قيدت * بحين وصف الوضع لا ان جردت﴾ ﴾

الرابعة من المطلقات المطلقة الحينية وهي ما قيدت نسبتها الفعلية بحين وصف الموضوع أي بعض أوقات الوصف نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل حين هو كاتب أي في بعض أوقات كونه كاتبا

﴿ ﴿مطلقة وقتية ما بينا * اطلاقها بقيد وقت عينا﴾ ﴾

الخامسة من المطلقات المطلقة الوقتية وهي ما بين اطلاقها اي قيدت نعلية النسبة فيها بوقت معين وتعرف بانها ما قيد اطلاقها بوقت معين من أوقات وجود الموضوع نحو كل انسان طالب للاكل بالفعل وقت الجوع ووجه التسمية في هاتين المطلقتين ظاهر ﴿ساتحه﴾ اعلم انا لم نر من تعرض للمطلقة الوقتية لاهنا ولا في النقائض والعكوس فان كان ذلك استغناء عنها بالمطلقة الحينية فقد ذكروا مع الممكنات الممكنة الوقتية مع ذكرهم فيها الممكنة الحينية ولم يستغنوا باحداهما عن الاخرى وان كان لامر آخر فلم

يحق الا الله وأما القول بأن الها يطلق على المعبود بحق والمعبود بباطل فبعيد عن التحقيق بمراحل وقد رد جل من قائل في كتابه العزيز على من توهم من الكفار في المعبودات الباطلة انها آلهة في غير ما آية كقوله تعالى ان الذين تدعون من دون الله عبادا أمثالكم فيستحيل كون المعبودات الباطلة آلهة عقلا ونقلا ولا يخفى ان من استحال كونه الها لا يصح أن يسمى باسم الاله لعدم وجود حقيقة الاله فيه ومثال الغلط في تسمية الجاهلية معبوداتهم الباطلة آلهة

بذكر فلذا اخترناهم فان قلت ان عدمهذ كرهم لو العدم الاحتياج اليها في النقائض والعكوس قلنا يقال ذلك أيضا في ذكر الممكنة الوقتية مع ذكرهم الممكنة الحينية فتبصر ثم لا توقعل المناسبة اللفظية بينها و بين الوقتية المطلقة المنتشرة في شرك الحيرة والوهم فكما بينهما فرق في اللفظ بينهما فرق في المعنى اذ قيل في الضروريات وعند في المطلقات فتذكر والفرق بين المطلقة الوقتية والحينية ان المطلقة الحينية قيدت بحين وصف الموضوع لا بحين وجوده كما هو صريح النظم والمراد بحين الوصف بعض أزمانه والمطلقة الوقتية قيدت بوقت معين من أوقات وجود الموضوع لا من أوقات وصفه سواء كان وقت الوصف أو غيره ولذا أطلق الوقت في النظم والثانية أعم من الاولى مطلقا يجتمعان في نحو كل ماش متحرك بالفعل بعض مشي وماش أو في وقت المشي وتنفرد المطلقة الوقتية في نحو كل كاتب تارك للكتابة وقت النوم لعدم صحة حين الكتابة والنسبة بينهما و بين المطلقة العامة التساوي فلا تخالف بينهما في المصاديق بل في المفهوم فقط وحينئذ فالنسبة بينهما و بين جميع القضايا هي ما بين المطلقة العامة و جميع القضايا

﴿الممكنات﴾

﴿ممكنة أي عامة ما قد نفى * في ضمنها ضرورة المخالف﴾

الممكنات نصفان وضعي في تفسيره مجرد القوة القريبة من الفعل سيأتي بالفصل أولا وتفسيرك توجيه عدد ما من الموجهات وهي خمس أولاها الممكنة العامة وهي ما حكم فيها بعدم استحالة نسبتها أعم من أن تكون ضرورية أو دائمة أو غيرهما وأعم من أن يكون نقيض نسبتها ممكنا أو دائما أو ممتنعا ولا يكون ضروريا والا لكانت نسبتها ممتنعة فلا تكون ممكنة فنفي الضرورة عن نقيض نسبتها الذي هو الطرف المخالف لازم لها الا محالة لو لها الحقيقي ولذا عدلنا عن تعريفهم اياها بما حكم فيها بسبب ضرورة الطرف المخالف الى قولنا في ضمنها فانه لا معنى لتعريف القضية بما هو صفة من صفات نقيضها مثالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان العام فهذه القضية مثل كل قضية لها طرفان طرف موافق وهو مفهوم القضية المصرح بها وطرف مخالف وهو مفهوم نقيضها وقد حكمت هذه القضية صراحة بالنسبة الكتابية لكل انسان غير ممتنعة ولزوما بأن سلب عنه ليس بضروري وهو كذلك ونحو انه موجود بالامكان العام بمعنى ان ثبوت الوجود لله تعالى غير ممتنع أعم من أن يكون ضروريا أو دائما أو جائزا ولكن الدليل العقلي عين الاول وكذلك عدم الوجود له تعالى غير ضروري أعم من أن يكون ممتنعا أو دائما أو ممكنا ولكن الدليل العقلي عين الاول وسميت ممكنة لاشتمالها على الامكان وعامة لانها أعم من الممكنة الخاصة الآتية والنسبة بينها و بين المطلقة العامة العموم والخصوص المطلق يجتمعان في نحو كل انسان حيوان وتنفرد الممكنة العامة في نحو كل انسان يمشي على أربع فهي أعم من المطلقة العامة لانه متى تحققت فعلية النسبة كانت غير ممتنعة سواء كانت ايجابية أو سلبية وتقدم أن المطلقة العامة أعم من جميع القضايا المتقدمة فتكون الممكنة العامة أعم أيضا من جميعها لان الاعم من الاعم أعم والنسبة بينها و بين جميع القضايا المتقدمة بما فيها المطلقة العامة العموم والخصوص المطلق تجتمع مع كل واحدة وتنفرد عن الجميع فبها اذا لم تتحقق فعلية ولم تخرج من القوة الى الفعل كقولنا المتقدم

﴿ممكنة أي خاصة ما سلبت * ضرورة الجزأين وهي ركبت﴾

الثانية من الممكنات الممكنة الخاصة وهي ما سلبت فيها الضرورة الذاتية عن الجزأين أي الطرفين الموافق والمخالف نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص بمعنى ان كلا من النسبة الكتابية والسلبية غير ضروري بل جائز وهي من اضافة المركبة والنسبة بينها و بين الضرورية المطلقة بالنسبة التي هي عامة و بينها و بين العامتين و وقتية بين المطلقتين والدائمة المطلقة والمطلقة العامة العموم والخصوص

هو اعتقادهم ألوهيتها تبعا لوساوس الشيطان والا فمن يسلم انها ليست بآلهة لعدم وجود حقيقة الالهية فيها فكيف يطلق عليها أنها آلهة حاشا فالمرجع معه الى النزاع في كونها آلهة وهو نفس الكفر فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور والحاصل ان الها انما يطلق على المعبود بحق لكن لما اعتقدوا ان معبوداتهم معبودة بحق أطلقوا عليها اسم الالهة من حيث كونها معبودة بحق في أذهانهم فحينئذ لم يطلق الا على المعبود بحق

الوجهى فتجتمع مع العامتين والوقتيتين فى نحو كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة أو دائما مادام منخسفا أو فى وقت الانخساف أو وقتا ما أو بالامكان الخاص لان ضرورة الاظلام ليست لذات الموضوع بل لوصفه وهى لا تنافى الامكان الخاص لانه سلب الضرورة الذاتية على ما تقدم وتنفرد عن الجميع فى نحو كل انسان يمشى على اثنين بالامكان الخاص وينفرد الجميع عنها فى نحو كل انسان حيوان وتجتمع مع الدائمة المطلقة والمطلقة العامة فى نحو كل زنجى أسود لصحة دائما أو بالفعل أو بالامكان الخاص وتنفرد عنهما فى نحو كل زنجى أبيض وينفردان عنها فى نحو كل انسان حيوان وبينها وبين الممكنة العامة والخاصتين والوقتيتين والوجوديتين العموم والخصوص المطلق فتجتمع مع الكل فى نحو كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لا دائما أو فى وقت الكتابة أو وقتا ما لا دائما أو بالفعل لا دائما أو لا بالضرورة أو بالامكان العام أو الخاص وتنفرد عن الجميع فى نحو كل انسان يمشى على أربع وتنفرد عنها الممكنة العامة فى نحو الله موجود

﴿ (ممكنة حينية ما قيدا * امكانها بحين وصف قصدا) ﴾

الثالثة من الممكنات الممكنة الحينية وهى ما قيد امكانها العام بحين وصف الموضوع أى باى وقت من أوقاته نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب

﴿ (ممكنة وقتية ما حكما * فيها بوقت بين قد علما) ﴾

الرابعة من الممكنات الممكنة الوقتية وهى ما حكم فيها بالامكان العام مع التقييد بوقت معين معلوم وتعرف بانها ما قيد امكانها العام بوقت معين من أوقات وجود الموضوع نحو كل انسان طالب للاكل وقت جوعه بالامكان العام والفرق بين هاتين الممكنتين هو ما تقدم من الفرق بين المطلقتين الوقتية والحينية فتذكر واعتصم به تسلم مما شوش به بعضهم هنا من ان الفرق هو ان الحين يدل على بعض الاوقات والوقت يدل على جميعها أو ان الحين يدل على وقت غير معين والوقت يدل على وقت معين وما اعترض به الآخر من لزوم التحكم

﴿ (ممكنة دائمة ما رافقا * وصف الدوام الوصف فيها السابقا) ﴾

الخامسة من الممكنات الممكنة الدائمة وهى ما رافق أى صاحب وصفها السابق وهو الامكان العام وصف الدوام وتعرف بانها ما قيد امكانها العام بالدوام نحو كل جرم معدوم بالامكان العام دائما وقيد بقوله السابق اشارة الى الامكان العام المتقدم فى الممكنة العامة لا الامكان الذى فى الممكنة الخاصة لان هذه الممكنات الثلاثة تقسيم للامكان العام كالممكنة العامة والنسبة بين الممكنة الحينية والوقتية العموم والخصوص المطلق والوقتية الاعم على قياس ما تقدم فى المطلقتين والنسبة بينهما وبين الممكنة الخاصة العموم والخصوص المطلق وهما أعم وعموظاهر والنسبة بين هذه الثلاثة وبين الممكنة العامة التساوى فالنسبة بينها وبين جميع القضايا هى ما بين الممكنة العامة وجميعها وهذا غاية ما وصلت اليه أفهامنا فى تعريف الموجهات وذكر نسبها ولم أر أحدا من المناطقة تعرض لها على هذا الوجه فان من حصرها فى التسع عشرة لم يذكر لها نسبا ومن ذكر نسبها لم يزد فيها عن خمس عشرة (تنبيه) رأينا بعض حواشى الخبيصى بعد ما ذكر نسب خمس عشرة قضية لا غير اخذا من شراح الشمسية رسمها فى شكل سماه الشكل المنبرى وكاد أن يطابق الترياق فاخرا زعما منه بانه أتى بما لم يحط خبرا به وهو مع ما فيه من خلل الانتظام والبعد عن مناهج الافهام ليس فيه الا التظاهر بحسن انتظام على ان تسميته بالمنبرى مما تنادى على جهل واضعه بعلم الهندسة يدرك ذلك من يدرك فانه ليس عندهم من الاشكال ما يسمى بهذا الاسم وذلك لان الاشكال عندهم اما سطحية أو جسمية والاولى هى المربع والمستطيل ومتوازى الاضلاع والمثلث وشبه المنحرف وكثير الاضلاع والدائرة والثانية هى المكعب

عندهم لكن هذا الاطلاق خطأ من التغلب فى الكفر كاطلاق لفظ الرب ولفظ الرحمن معرفين بأل على غير الله تعالى فقد علم أن الها كلى أى لا يمنع مجرد تعقل مدلوله من التعدد الا انه قام البرهان القطعى عقلا ونقلا على استحالة وجود اله غير مولانا تبارك وتعالى وانه جل وعلا واحد لا شريك له وبيان ذلك على ما أشار اليه الامام السنوسى أن هذه الوحدة الواجبة عقلا ونقلا لا تقدح فى اطلاق الكلى عليه لان الوحدة لم تعرف من جهة مجرد تعقله وانما عرفت من البرهان وقد تعقلت

والمنشور والهرم والاسطوانة والمخروط والكرة نعم قد يسمى شكله على ما فيه بالمثلث قائم الزاوية لا بالمنبرى (ولعله علم قديم ودثر)

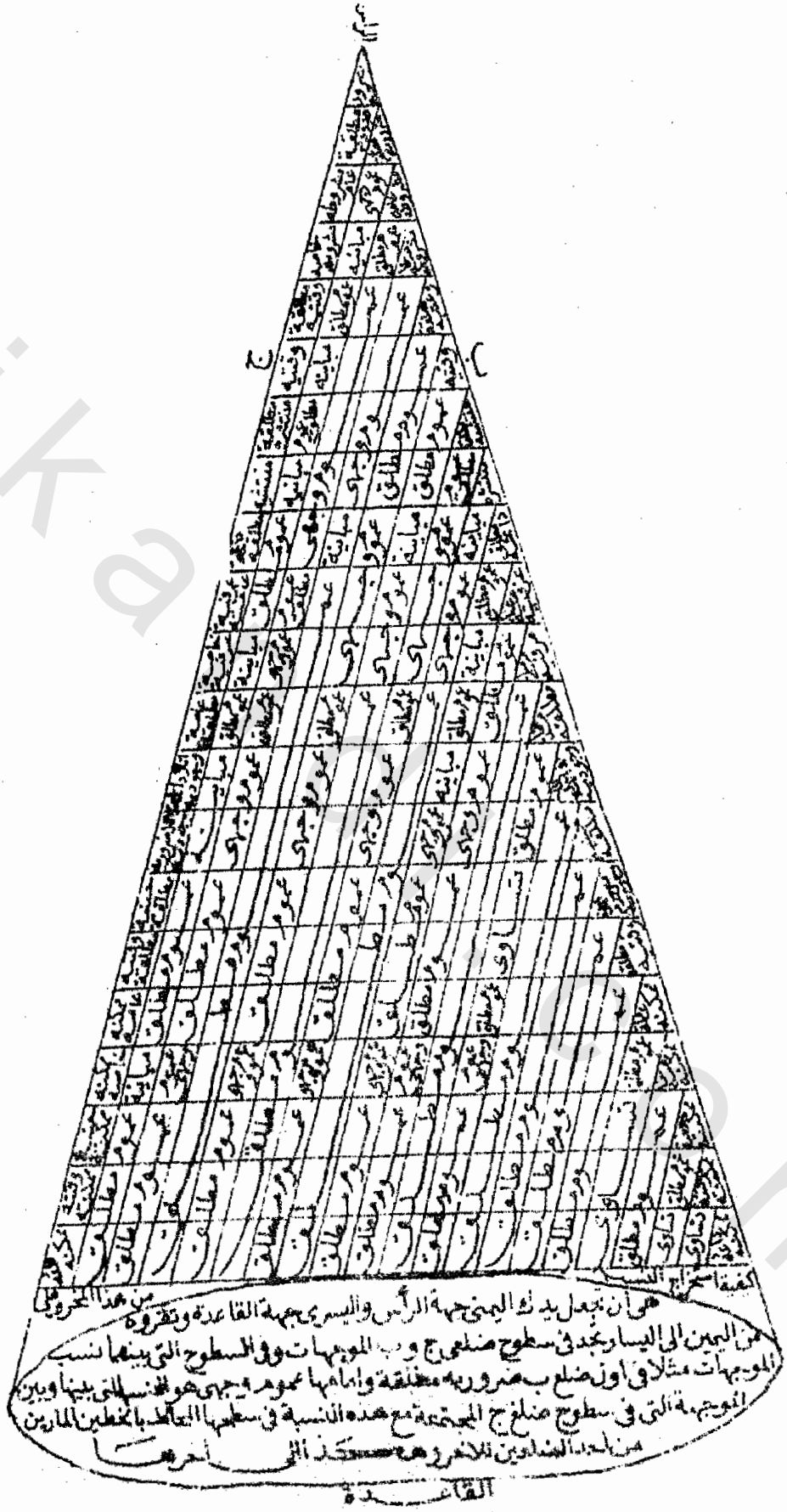

جاهلية العرب والمبتدعة معناه ولم يمنعهم تعقله من اعتقاد الشركة فيه والتعدد حين ضلوا عن برهان استحالة الشركة فيه والتعدد وبالجملة انما يقدح فى اطلاق الكلى أن يكون مجرد تعقل المدلول وحده مانعا من التعدد كما فى زيد وعمرو أما اذا كان المانع غيره فلا والرحمن صفة مشبهة مشتقة من مصدر رحم بعد جعله لازما ونقله الى فعل بضم العين لان الصفة المشبهة لا تشتق من المتعدى والواو فى قولهم ونقله الى فعل لا يقتضى الترتيب ولا حاجة الى استشكال العلامة

ولقد أبرز ذا لك العشرين بنسبها تختال فى حال الكمال والظهور مرتسمة فى هذا الشكل الحر وطى ارتسام الصور فى مرآة البلور قريبة الوضع بديعة الصنع تكاد تسبق الاذهان الى الافهام والحمد لله على هذا الالهام

﴿(فهذه عشرون منها ركبا * سبع بسيط مابقى فلتكتبا)﴾

القضية ان اشتملت على حكم واحد ايجابا أو سلبا فهى بسيطة نحو كل انسان حيوان بالضرورة أو لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة وان اشتملت على حكمين أحدهما ايجاب والآخر سلب فهى مركبة نحو كل انسان كاتب بالفعل لادائما فان معناها ايجاب الكتابة للانسان وسلبها عنه بالفعل على ماستعرف فهذه الموجهات المذكورة عشرون منها سبع مركبات مشتملة على حكمين مختلفين وثلاث عشرة بسيطة مشتملة على حكم واحد والسبع المركبات منها ثلاث من الضروريات المشروطة الخاصة والوقتيتان وواحدة من الدوائم وهى العرفية الخاصة واثنتان من المطلقات وهما الوجوديتان وواحدة من الممكنات وهى الممكنة الخاصة والثلاث عشرة البسيطة منها أربع من الضروريات وهى الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والوقتية والمنتشرة المطلقتان واثنتان من الدوائم وهما الدائمة المطلقة والعرفية العامة وثلاث من المطلقات وهى المطلقة العامة والمطلقة الحينية والمطلقة الوقتية وكل الممكنات ماعدا الممكنة الخاصة

الشنوانى وتكلف الجواب بأن فائدة النقل بعد جعله لازما أن يكون من الغرائز مع مافيه من التطرقان فعل لايدل دائما على الغرائز بدليل تظف بل العطف للتفسير أو الواو للتفسير أى بعد تنزيله منزلة اللازم من غير نقل أو بعد نقله الى فعل بالضم وقول بعضهم كيف يشتق والاشتقاق يقتضى الحدوث ليس بشئ لان المشتق هو اللفظ وكل لفظ حادث كما برهن عليه فى محله وبهذا سقط قول بعضهم أيضا الوضع لاسم الجلالة يقتضى الحدوث والرحمة رقة مؤلمة تقتضى التفضل والاحسان ولهذا

﴿المركبات﴾

﴿(مركب مافيه لاوخاصة * لادائما مطلقة أى عامة)﴾

﴿(واللاضرورة هنا ممكنة * ممكنتان عامتان الخاصة)﴾

هذان البيتان اشارة الى ضابطين ضابط التمييز المركب من البسيط وضابط آخر لمعرفة معنى ماحصل به التركيب فاشار بقوله * مركب مافيه لاوخاصة * الى الضابط الاول يعنى ان المركب من الموجهات نوعان النوع الاول هو القضايا التى فيها زيادة عن اللفظ الدال على جهتها لفظة لاسواء كانت لنفى الضرورة الذاتية وهى الوجودية اللاضرورية أو لنفى الدوام الذاتى وهى باقى المركبات والنوع الثانى هو الممكنة الخاصة وأشار بقوله لادائما الخ الى الضابط الثانى يعنى ان لفظة لا التى حصل بزيادتها تركيب القضية ان كانت لنفى الدوام فهى بمعنى قضية مطلقة عامة مخالفة لصدر القضية فى الكيف موافقة له فى الكم وان كانت لنفى الضرورة فهى بمعنى ممكنة عامة وان الممكنة الخاصة بمعنى ممكنتين عامتين وقد علمت ان مافيه لادائما هو الخاصتان والوقتيتان والوجودية اللادائمة وبيان ذلك فى المشروطة الخاصة انها ان كانت موجبة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما فهى مركبة من قضيتين موجبة مشروطة عامة وهى الصدر وسالبة مطلقة عامة فانه لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وهى معنى العجز الذى هو لادائما وانما كان لادائما فى قوة هذه المطلقة العامة لان القضية أفادت ان ايجاب المحمول للموضوع ليس بدائم وان لم يدم كان معناه ان الايجاب ليس متحققا فى جميع الاوقات فيكون السلب متحققا فى الجملة وهو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت سالبة نحو لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما فهى مركبة من مشروطة عامة سالبة وهى الصدر ومطلقة عامة موجبة قائلة كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام وهى معنى العجز الذى هو لادائما وانما كان لادائما فى قوة هذه المطلقة العامة لان القضية أفادت ان سلب المحمول عن الموضوع ليس بدائم واذا لم يدم كان معناه ان السلب غير متحقق فى جميع الاوقات فيكون الايجاب متحققا فى الجملة وهو معنى المطلقة العامة الموجبة وعلى ذلك القياس فى كل مافيه نفى الدوام الذاتى المعبر عنه بلادائما وعلمت ان مافيه نفى الضرورة الذاتية هو الوجودية اللاضرورية فقط وبيان ذلك فى انها ان كانت

موجبة نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة فهي مركبة من مطلقة عامة موجبة وهي المصدر وممكنة عامة سالبة قائلة لاشئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام وهي معنى العجز الذي هو لفظ لا بالضرورة وانما كان لا بالضرورة مفيد الهذه الممكنة العامة السالبة لان القضية أفادت ان ايجاب المحمول للموضوع ليس ضروريا واذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة الايجاب وسلب ضرورة الايجاب هو معنى الممكنة العامة السالبة وان كانت سالبة نحو لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فهي مركبة من مطلقة عامة سالبة وهي الصدر وممكنة عامة موجبة قائلة كل انسان ضاحك بالاطلاق العام وهي معنى العجز الذي هو لا بالضرورة وانما كان هذا العجز مفيد الهذه الممكنة العامة الموجبة لان القضية أفادت ان سلب المحمول للموضوع ليس بضروري واذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة السلب وسلب ضرورة السلب هو معنى الممكنة العامة الموجبة وعلمت ان الممكنة الخاصة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الذاتية عن الطرفين وبيان ذلك فيها انا اذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص أو لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص كان معناه ان سلب الكتابة عن الانسان وايجابها له ليسا بضروريين وسلب ضرورة الايجاب امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب امكان عام موجب فالممكنة الخاصة سواء كانت موجبة أو سالبة مركبة من ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة فهي في معنى ممكنتين عامتين قائلتين في المثال كل انسان كاتب بالامكان العام لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان العام ولما انتهى الكلام على الموجهات وتعريفاتها ونسبها وتقسيمها الى مركب وبسيط ومعرفة كل منهما بأوضح اشارة وابسط عبارة شرع في أحكامها من التناقض والتعاكس مقدما التناقض فقال

﴿التناقض﴾

قد علم لدى المنطق ان التناقض في القضايا هو اختلاف القضيتين ايجابا وسلبا اختلافا يقتضي لذاته بصدق احداهما وكذب الاخرى وذلك لا يكون الا بالاتحاد في وحدة النسبة فان كانت القضية مخصوصة فلا يزاد على ذلك شئ نحو زيد عالم زيد ليس بعالم وان كانت مسورة زيد على ذلك شرط آخر وهو الاختلاف في الكم فان كانت كلية فنقيضها جزئية وبالعكس وان كانت موجهة زيد على ذلك شرط آخر وهو الاختلاف في الجهة ولما كان لا يعرف حال التناقض في الموجهات بمجرد ذلك بل لا بد من معرفة أن هذه الجهة تناقض هذه الجهة وذلك غير معلوم أفرد تناقضها بالذكر والمراد بالنقيض في الموجهات احد أمرين اما النقيض الحقيقي أو اللازم المساوي له كما سيظهر لك

﴿تناقض الموجهات تنقسم * بسيطا ومركبا كالزم﴾

والمعنى ان تناقض الموجهات تنقسم الى تناقض بسيطة وتناقض مركبة كالزم ذلك من تقسيم نفس الموجهات الى ذلك والبسائط منها لها تناقض مخصوصة والمركبة منها لها تناقض مخصوصة والتركيب في نقيض المركبة غير ما تقدم في معنى التركيب فيها ولما كان البسيط مقدما بالطبع ناسب ان يقدمه في الوضع فقال

﴿تناقض البسائط﴾

﴿بسائط الامكان والضرورة * يناقضان البعض بالضرورة﴾

يعني ان الموجهات البسيطة التي جهتها الضرورة وهي الضروريات والموجهات البسيطة التي جهتها الامكان وهي الممكنات يناقض بعضها بعضا فمتى صدقت احداهما كذبت الاخرى لما علمت ان الممكنات هي ما حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرفين أو الطرف المخالف والضروريات ما حكم فيها بالضرورة ولما

نجد الكريم لا يعاقب من نفسه يرحم أحدا الا ان يعلم انه وجد ليدفع الالم عن نفسه فمن فيه رقة لا تؤلمه ليس براحم وهذا في حق الحادث وأما الرحمة في حقه تعالى فالمراد بها عند الاشعري ارادة الانعام من اطلاق اسم الملزوم على اللازم القريب وذهب القاضي الى انها الانعام والرازي الى انها انعام مخصوص وهو دفع المضار وهو بعض ما ذهب اليه القاضي ورد بأن المطر والجنة مما رحمة وله أن يرد بأنهما مما سيما بذلك باعتبار ما يستلزمانه من دفع مضرة القحط والعذاب والرحيم صفة

كان كل منهما متعددا أشار الى تعيين ما تناقض الاخرى منهما فقال

﴿(أولى الضروريات والامكان * تقائض بواضح البرهان)﴾

يعنى ان الاولى من الضروريات السبع وهى الضرورية المطلقة والاولى من الممكنات الخمس وهى الممكنة العامة تقيضان كل منهما تناقض الاخرى بالبرهان الواضح وهو ان مفهوم الضرورية الموجبة اثبات الضرورة الذاتية فى جانب الايجاب ومفهوم الممكنة العامة السالبة سلب الضرورة الذاتية عن ذلك الجانب وبينهما تناقض فالضرورية الموجبة الكلية نحو كل انسان حيوان بالضرورة تقيض الممكنة العامة السالبة الجزئية وهى ليس بعض الانسان حيوانا بالامكان العام وبالعكس ومفهوم الضرورية السالبة اثبات الضرورة الذاتية فى جانب السلب ومفهوم الممكنة العامة الموجبة سلب الضرورة عن ذلك الجانب وبينهما تناقض فالضرورية السالبة نحو لاشئ من الانسان بجماد بالضرورة تقيض الممكنة العامة الموجبة وهى بعض الانسان جماد بالامكان العام وبالعكس فقد ثبت بينهما التناقض ايجابا وسلبا

﴿(مشروطة أو عامة وممكنه * حينية تقائض مبينه)﴾

يعنى ان كلا من المشروطة العامة والممكنة الحينية تقيض للاخرى وذلك مبين بالدليل وهو ان المشروطة العامة كما علمت ضرورتها بحسب الوصف والممكنة الحينية امكانها بحسب الوصف فكما أن الضرورة الذاتية فى الضرورية المطلقة تنافى الامكان الذاتى فى الممكنة العامة فكذلك الضرورة الوصفية فى المشروطة العامة تنافى الامكان الوصفى فى الممكنة الحينية بعين البرهان المتقدم فى تناقض الضرورية المطلقة والممكنة العامة بتبديل الضرورة الذاتية هناك بالضرورة الوصفية هنا بان يقال ان مفهوم المشروطة العامة الموجبة اثبات الضرورة الوصفية فى جانب الايجاب ومفهوم الممكنة الحينية السالبة سلب الضرورة الوصفية عن ذلك الجانب وبينهما تناف فثبت ان المشروطة العامة الموجبة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا تناقض الممكنة الحينية السالبة القائلة ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب وبالعكس ومفهوم المشروطة العامة السالبة اثبات الضرورة الوصفية فى جانب السلب ومفهوم الممكنة العامة الحينية الموجبة سلب الضرورة الوصفية عن ذلك الجانب وبينهما تناف فثبت أن المشروطة العامة السالبة نحو لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا تناقض الممكنة العامة الحينية الموجبة القائلة بعض الكاتب ساكن الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب

﴿(وقتية مطلقة وممكنه * وقتية بينهما مبينه)﴾

فبين الوقتية المطلقة والممكنة الوقتية تناقض ومباينة كليه لان الوقتية المطلقة كما علمت ضرورتها بحسب الوقت المعين والممكنة الوقتية امكانها بحسب الوقت المعين فكما ان الضرورة الذاتية فى الضرورية المطلقة تنافى الامكان الذاتى فى الممكنة العامة فكذلك الضرورة الوقتية فى الوقتية المطلقة تنافى الامكان الوقتى فى الممكنة الوقتية بعين البرهان المتقدم بتبديل الضرورة الذاتية هناك بالضرورة الوقتية هنا بأن يقال ان مفهوم الوقتية المطلقة الموجبة اثبات الضرورة الوقتية فى جانب الايجاب ومفهوم الممكنة الوقتية السالبة سلب الضرورة الوقتية عن ذلك الجانب وبينهما تناف فثبت ان الوقتية المطلقة الموجبة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة تناقض الممكنة العامة الوقتية السالبة القائلة ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان العام وقت الكتابة وبالعكس الى آخر ما تقدم

﴿(ممكنة دائمة منتشره * مطلقة تقائض معتبره)﴾

والضرورة فى أى وقت المأخوذة من المنتشرة المطلقة تنافى سلبها فى جميع الاوقات المأخوذة من الممكنة

مشبهة من مصدر رحم كما مر وزيادة بناء رحمن تدل على أبلغيته من رحيم لان زيادة بناء أحد المتفقين اشتقاقا ونوعية تدل على زيادة المعنى فقولنا اشتقاقا يخرج زمنا وزمانا وقولنا ونوعية يخرج حذرا وحاذرا ونحوهما وقد أشبعت الكلام على البسملة فى شرح نظمى للمختلطات (قال) نزل ماسيقع منزلة ماوقع فصار ماضيا بالتنزيل ثم عبر عنه بقال فهو ماض لفظا ومعنى ولا يصح أن يكون مستقبلا معنى لقول ابن أبى الربيع لا يقع الماضى موقع المستقبل الا فى باب الشرط والقسم

العامة الدائمة بعين البرهان المتقدم بتبديل الضرورة الذاتية هنالك بالضرورة فى وقت ما هنا فتحوّل انسان معدوم بالضرورة وقتا ما نقيضه ليس بعض الانسان معدوما بالامكان العام دائما وبالعكس

﴿(بسائط الدوائم والمطلقات)﴾

﴿(بسائط الدوام والاطلاق * يناقضان البعض باتفاق)﴾

فكما ان بسائط الضروريات تناقض بسائط الممكنات كذلك بسائط الدوائم تناقض بسائط المطلقات لان دوام الايجاب أو السلب المأخوذ من الدوائم ينافى الاطلاق الصادق ببعض الاوقات المأخوذ من المطلقات فجميع الدوائم البسيطة تناقض جميع المطلقات البسيطة ولما كان كل منهما متعددا بحسب التقييد وعدمه أشار الى تعيين كل قضية ونقيضها منها فقال

﴿(دائمة مطلقة ومطلقه * أى عامة تناقض لدى الثقه)﴾

فبين الدائمة المطلقة والمطلقة العامة تناقض لان مفهوم الدائمة المطلقة هو الدوام الذاتى ايجابا وسلبا ومفهوم المطلقة العامة هو التحقق فى بعض الاوقات ايجابا وسلبا والايجاب الدائمى الذاتى فى الدائمة المطلقة الموجبة أى الثبوت فى جميع الاوقات ينافى السلب الذاتى فى بعض الاوقات فى المطلقة العامة السالبة وبالعكس فتحوّل انسان حيوان دائما يناقض ليس كل انسان حيوانا بالاطلاق العام والسلب الدائمى الذاتى فى الدائمة المطلقة السالبة أى السلب فى جميع الاوقات يناقض الايجاب فى بعض الاوقات فى المطلقة العامة وبالعكس فتحوّل شئ من الانسان بجماد دائما يناقض بعض الانسان جماد بالاطلاق العام وهو ظاهر ﴿(سالمه)﴾ قوله لدى الثقة تعريض بردّ ما ذهب اليه صاحب التهذيب تبعا لصاحب المطالع من أن نقيض الدائمة المطلقة انما هو المطلقة المنتشرة ومحصل ما ذهب اليه هو ان دوام الايجاب أو السلب فى جميع الازمان يناقضه تحققه فى وقت ما وهذا ليس معنى المطلقة العامة لانها المحكوم فيها بفعلية النسبة من غير قيد آخر وهو أعم من التى حكم فيها بفعلية النسبة فى وقت ما التى هى المطلقة المنتشرة لانه يجوز أن يكون الحكم بالفعل فى المطلقة العامة لا يتحقق فى زمن أصلا كقولنا الزمان حادث والزمان غير فار الذات لانه ليس لحدوث الزمان زمان هذا محصله وهو مردود من وجوه (الاول) انهم لم يذكروا المطلقة المنتشرة فى الموجهات ولا فى أحكامها فهذا دليل على انها غير معتبرة واغا ذكروا المنتشرة المطلقة وهذه غيرها كما هو ظاهر (الثانى) ان المطلقة العامة اذا لم تتحقق نسبتها فى بعض الاوقات أصلا فما معنى فعلية نسبتها حينئذ (الثالث) أى فرق بينها وبين المطلقة المنتشرة التى ذكرها لان فعلية النسبة فى وقت ما الذى هو معنى لهذه المطلقة المنتشرة مستلزم لتحققها فى بعض الاوقات ان لم يكن عينه فما أورده على المطلقة العامة من قولنا لزمان حادث الخ وارد على هذه المنتشرة أيضا فكان اللازم أن لا يكون للدائمة نقيض مطلقا (الرابع) ان قولنا الزمان حادث كقولنا أمس قبل اليوم وغدا بعد اليوم فاهم برهنوا فى العلوم الحكمية على ان تقدم أو تأخر الازمان بعضها على بعض ليس زمانيا لان مقتضى التقدم الزمانى أن يكون المتقدم فى زمان سابق والمتأخر فى زمان لاحق فلو كان ذلك التقدم زمانيا لزم أن يكون الامس فى زمان متقدم واليوم فى زمان متأخر عنه وننقل الكلام الى ذينك الزمانين فيلزم وجود أزمنة غير متناهية ينطبق بعضها على بعض وهو محال فقبلية أمس عن اليوم وبعدية غد عنه ليست بزمن زائد عنهما حتى يكون للزمان زمان فكذلك هنا تحقق الحدوث للزمان ليس فى زمن زائد عنه فالحدوث له حاصل بالفعل فى زمن هو عينه فاحرص عليه فانه طلسم على غير ناخى عن مثل هذين الفاضلين وكل من نظر فى كلامهما سلبا وايجابا

﴿(عرفية أى عامة قد ناقضت * مطلقة حينية وعارضت)﴾

والعرفية العامة تناقض المطلقة الحينية لان مفهوم العرفية العامة هو الدوام الوصفى أى الحكم بالايجاب

وأما أتى أمر الله فنزل ما يقع منزلة ما وقع فعبر عنه بالماضى انتهى (قلت) لعل هذا مذهب النحاة وأما علماء البيان فقد أجروا الاستعارة فى الفعل باعتبار هيئته فى غير الشرط والقسم (المجبرى) نسبة الى مجبر اسم جد لنا الاعلى (القفير) الى الله تعالى وأتى بهذا الوصف لاظهار التذلل والخضوع له تعالى (أحد) عطف بيان للايضاح بالاسم المختص أو بدل لزيادة التقرير بالتكوير (الواجب الوجود) لذاته ذاتا وصفات أى الذى لا يقبل الانتفاء وان شئت قلت الذى لا يصدق

أو السلب فى جميع أوقات وصف الموضوع ومفهوم المطلقة الحينية هو الاطلاق الوصفى اى فعلية النسبة فى بعض أوقات وصف الموضوع ونسبة المطلقة الحينية الى المشروطة العامة كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة المطلقة فكما أن الدوام الذاتى فى الدائمة المطلقة ينافى الاطلاق الذاتى فى المطلقة العامة كذلك الدوام الوصفى فى العرفية العامة ينافى الاطلاق الوصفى فى المطلقة الحينية فقولنا كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا يناقض ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب وبالعكس

﴿نقائض المركبات﴾

تقدم لك ان الموجهة المركبة هى ما اشتملت على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب فهى بمعنى قضيتين بسيطتين متخالفتين فى الكيف متوافقتين فى الكم وان الموجهة البسيطة هى ما اشتملت على حكم واحد ايجابا أو سلبا وقد علمت نقائض البسائط وأما نقائض المركبات فهو المشار اليه بقوله

﴿ثم المركبات جمعا تنقسم * كلية جزئية كما علم﴾

يعنى ان النظر فى نقائض المركبات يقتضى ملاحظة تقسيمها الى كلية وجزئية وتقسيمها الى ما ذكر معلوم من المنطق فى مبحث القضايا فالكليات منها لها نقائض مخصوصة والجزئيات منها كذلك

﴿نقائض الكليات﴾

﴿كلية نقيضها منفصله * مانعة الخلو واعقل مثله﴾

﴿أطرافها نقائض الجزأين * من أصلها كلية الحكمين﴾

المعنى ان نقيض المركبة الكلية قضية منفصلة مانعة خلو تجوز الجمع وأطراف هذه المنفصلة هما نقيضا طرفى القضية الاصلية الكلية المركبة من الحكمين أى القضيتين البسيطتين * فطريق أخذ نقيض المركبة الكلية ان تحللها الى بسيطها المركبة هى منهما وهما الصدر والعجز وتأخذ نقيض كليتهما وتركب منهما منفصلة مانعة خلو مرددة بين هذين النقيضين وقد علمت نقائض البسائط فاذا أردنا ان نعرف نقيض المشروطة الخاصة الكلية القائلة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا الا دائما فما قبل الا دائما فيها قضية بسيطة هى المشروطة العامة الموجبة ولفظ الا دائما فيها فى قوة قضية بسيطة مطلقة عامة سالبة فائلة لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام كما تقدم بيان ذلك فتأخذ نقيض هاتين البسيطتين وقد علمت أن نقيض المشروطة العامة الموجبة الكلية ممكنة عامة حينية سالبة جزئية وهى هنا ليس كل كاتب بمتحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب ونقيض المطلقة العامة السالبة الكلية دائمة مطلقة موجبة جزئية وهى هنا بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما فتأخذ هذين النقيضين وتركب منهما منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما وانما كانت هذه المنفصلة نقيضا لهذه المركبة لان المركبة ان كانت صادقة فلا تصدق الا بصدق جزأيها معا ضرورة ان صدق الكل يستلزم صدق جزأيه معا ومتى صدق الجزآن معا كذب نقيضاهما فتكذب المنفصلة لانها مركبة منهما وهما كاذبان وهذا معنى التناقض وان كانت كاذبة فلا بد من كذب جزأيها معا أو كذب أحدهما ضرورة ان كذب الكل يستلزم كذب الجزأين أو أحدهما ومتى كذب الجزآن أو أحدهما صدق نقيضاهما أو صدق نقيض أحدهما وكذب الآخر ومتى صدقا أو أحدهما صدقت المنفصلة المذكورة لصدق جزأيها معا أو صدق أحدهما وكذب الآخر وعلى كل فلا يرتفعان معا كما هو معنى المنفصلة المانعة الخلو وهذا هو معنى التناقض * وانما جعلوا نقيض هذه المركبة الكلية منفصلة مانعة خلو ولم يجعلوها مانعة جمع أو مانعتى الجمع والخلو لتكون نقيضا للمركبة على كل احتمال فان المركبة كما علمت لا تكون صادقة الا بصدق جزأيها معا وأما المنفصلة المذكورة فتكون صادقة بصدقهما

العقل بانتفائه (ربى) أى مالكى وسيدى أو مربى (أحمد) حمدا بعد حمد (المنزه) ذاتا وصفات (عن الضرورة) أى عن مقارنة ضرر وعن انه يطلق على علمه تعالى لفظ الضرورى بل والمكاسب قال الامام السنوسى قال المقترح الضرورى يطلق على أربعة معان ما ليس بمقدور بها وهذا لا يختص بالعلم بل يقال حركة ضرورية أى غير مقدورة بالقدرة الحادثة الثانى ما علم بغير دليل الثالث ما علم من غير تقدم نظر وهذان مختصان

معا أو يصدق أحدهما وكذب الآخر وايا ما كان يلزم من صدقها كذب المركبة الكلية لان صدقهما معا يلزم منه تكذيب جزأى المركبة معا وصدق أحدهما يلزم منه تكذيب أحد جزأى المركبة وعلى كل حال تكون المركبة كاذبة أما عند كذب جزأيها فظاهر وأما عند كذب أحدهما وصدق الآخر فلان كذب أحد جزأى المركب يستلزم كذبه كما تقدم بخلاف مالو كانت مانعة جمع فقط فانها تصدق بكذب جزأيها معا أو كذب أحدهما ولا يلزم تكذيب المركبة الا عند كذب أحدهما وصدق الآخر لانه عند صدق هذا الآخر فى مانعة الجمع يكون كاذبا فى المركبة ومتى كذب أحد جزأى المركبة كذبت وأما عند كذب جزأى مانعة الجمع فلا يلزم منه تكذيب المركبة بل تكون صادقة فتجتمع مع مانعة الجمع فى الصدق فلا تناقض وبخلاف مالو كانت مانعتهما فانها انما تصدق عند كذب أحدهما وصدق الآخر فلا تكون نقيضا للمركبة الا بتكذيب أحد جزأيها وأما بتكذيبهما معا فلا لان تكذيبهما معا انما هو بصدقهما فى مانعتهما وهو ممنوع اذ بصدقهما يحصل الجمع وهى لصدقها بمنع الجمع تكذب عند صدقهما معا وتكذب أيضا المركبة لكذب جزأيها حينئذ فيكذبان معا فلا تناقض * ومن أحاط بما تقدم من معرفة حقائق المركبات ونقائض البسائط هان عليه معرفة نقيض كل مركبة وتركيب المنفصلة المذكورة من نقيض طرفيها وان أبيت الا عيب التكرار فلنوضح لك كيفية أخذ نقيض جميع المركبات بلا تلويح ولا اضمار فنقول تقدم لك كيفية أخذ نقيض المشروطة الخاصة وكيفية أخذ نقيض الوقتية الموجبة الكلية القائلة مثلا بالضرورة كل قمر منخسف وقت الحيلولة لا دائما ان تحللها الى بسيطتيها الصدر الذى هو الوقتية المطلقة الموجبة الكلية والعجز الذى هو المطلقة العامة السالبة الكلية القائلة هنا لاشئ من القمر بمنخسف بالاطلاق العام وعلمت أن نقيض الوقتية المطلقة الموجبة الكلية ممكنة وقتية سالبة جزئية قائلة هنا ليس كل قمر بمنخسف بالامكان العام وقت الحيلولة ونقيض المطلقة العامة السالبة الكلية دائمة مطلقة موجبة جزئية قائلة هنا بعض القمر منخسف دائما فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما أن يكون ليس كل قمر بمنخسف وقت الحيلولة بالامكان العام واما أن يكون بعض القمر منخسفا دائما ومثل ذلك اذا كانت هذه الوقتية سالبة * وكيفية أخذ نقيض المنتشرة الموجبة الكلية القائلة مثلا بالضرورة كل انسان متنفس وقتا ما لا دائما ان تحللها الى بسيطتيها الصدر وهو المنتشرة المطلقة الموجبة الكلية والعجز وهو المطلقة العامة السالبة الكلية القائلة لاشئ من الانسان بمتنفس بالفعل ونقيض المنتشرة المطلقة الموجبة الكلية ممكنة دائمة سالبة جزئية قائلة هنا ليس بعض الانسان بمتنفس بالامكان العام دائما ونقيض المطلقة العامة السالبة الكلية دائمة مطلقة موجبة جزئية قائلة هنا بعض الانسان متنفس دائما فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما أن يكون ليس بعض الانسان بمتنفس بالامكان العام دائما واما أن يكون بعض الانسان متنفسا دائما ومثل ذلك اذا كانت المنتشرة سالبة * وكيفية أخذ نقيض العرفية الخاصة الموجبة الكلية القائلة مثلا كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا الا دائما ان تحللها الى بسيطتيها الصدر وهو العرفية العامة الموجبة الكلية والعجز وهو المطلقة العامة السالبة الكلية القائلة لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وقد علمت أن نقيض العرفية العامة الموجبة الكلية مطلقة حينية سالبة جزئية قائلة هنا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق حين هو كاتب ونقيض المطلقة العامة السالبة الكلية دائمة مطلقة موجبة جزئية قائلة هنا بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما ان يكون ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق حين هو كاتب واما ان يكون بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما ومثل ذلك اذا كانت العرفية الخاصة سالبة * وكيفية أخذ نقيض الوجودية اللادائمة الموجبة الكلية القائلة مثلا

بالعلوم الرابع ما قارنه ضرر وحاجة كعلم الانسان جوعه وأله وهذا المعنى الاخير هو المستحيل فى حق علم البارى جل وعلا دون المعانى الثلاثة ولاجله امتنع اطلاق لفظ الضرورى عليه وكذا يمتنع اطلاق لفظ البديهى على علمه تعالى وهو كالضرورى الا أنه لا يقترن بضرر ولا حاجة وانما استحال اطلاقه على علمه جل وعلا لانه يشعر بالحدوث اذ يقال فى حقه النفس الامر اذا أتاها بغتة بغير سابقة شعور بمقدمات تغلب على الظن وجوده والحاصل أن العلم الحادث ينقسم

كل انسان ضاحك بالفعل لادائما ان تحللها الى بسيطتيها الصدر وهو المطلقة العامة الموجبة الكلية والعجز وهو المطلقة العامة السالبة الكلية القائلة لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل ونقيض الاولى دائمة مطلقة سالبة جزئية قائلة ليس بعض الانسان بضاحك دائما ونقيض الثانية دائمة مطلقة موجبة جزئية قائلة بعض الانسان ضاحك دائما فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما أما ان يكون بعض الانسان ليس بضاحك دائما واما ان يكون بعض الانسان ضاحكا دائما ومثل ذلك اذا كانت الوجودية اللادائمة سالبة * وكيفية أخذ نقيض الوجودية اللاضرورية الموجبة الكلية القائلة مثلا كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة ان تحللها الى بسيطتيها الصدر وهو المطلقة العامة الموجبة الكلية والعجز وهو الممكنة العامة السالبة الكلية القائلة هنا لاشئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام ونقيض الاولى دائمة مطلقة سالبة جزئية ونقيض الثانية ضرورية مطلقة موجبة جزئية فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما أن يكون ليس بعض الانسان بمتنفس دائما واما ان يكون متنفسا دائما ومثل ذلك اذا كانت سالبة * وكيفية أخذ نقيض الممكنة الخاصة القائلة كل انسان كاتب بالامكان الخاص ان تحللها الى بسيطتيها الممكنتين العامتين القائلتين هنا كل انسان كاتب بالامكان العام لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان العام ونقيض الممكنة العامة الموجبة الكلية ضرورية مطلقة سالبة جزئية ونقيض الممكنة العامة السالبة الكلية ضرورية مطلقة موجبة جزئية فتركب من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو قائلة دائما اما أن يكون بعض الانسان ليس بكاتب بالضرورة واما أن يكون كاتبا بالضرورة هذا تحصيل الحاصل فيما عساه يخفى عليك فى استخراج نقائض المركبات والى هذا أشرنا فى النظم بقولنا فاعقل مثله والمثل بضمتين جمع مثال * ثم مرادنا بالمنفصلة مانعة الخلو هى المنفصلة الشبيهة بالحملية لا المنفصلة الصرفة كما ستعرف

الى ثلاثة أقسام ضرورى وبديهى وكسبى ولا يطلق واحد منها على علمه تعالى انتهى وكذا يمتنع اطلاق لفظ النظرى على علمه تعالى وذلك ظاهر والله أعلم وبالله تعالى التوفيق

(و) المتنزه ذاتا وصفات عن (صفة الامكان) الخاص وهو جواز الثبوت والانتفاء أى صفة هى الامكان والاولى أن يجعل من اضافة العام على الخاص واطلاق الصفة على الامكان فيه تسامح لان الصفة هى المعنى الثبوتى القائم بالذات والامكان أمر اعتبارى فى الاذهان لا ثبوت لحقيقته فى الاعيان

﴿نقائض الجزئيات﴾

﴿جزئية نقيضها فيما نظر * حملية شبيهة بما ذكر﴾

﴿بجعلها كلية الموضوع * مردد المحمول للجميع﴾

توضيح المقام يستلزم تمهيدين

﴿التمهيد الاول﴾

اعلم ان القضية كما تكون حملية صرفة وهى ما ليس فيها أداة انفصال ولا اتصال نحو كل انسان حيوان ومنفصلة صرفة وهى ما صدرت باداة الانفصال واختلف المحكوم عليه فى طرفيها نحو اما أن تكون الشمس طالعة واما أن يكون الليل موجودا تكون أيضا حملية شبيهة بالمنفصلة وهى ما كان المحكوم عليه فى طرفيها واحدا وتقدم على أداة الانفصال نحو العدد اما زوج واما فرد ومنفصلة شبيهة بالحملية وهى ما كان المحكوم عليه فيها واحدا وتأخر عن أداة الانفصال نحو اما أن يكون زيد ساكنا أو متحركا وكل من هاتين الشبيهتين اما كلية أو جزئية فان كانتا جزئيتين فهما متلازمان فى الصدق نحو بعض الحيوان أما انسان أو ليس بانسان ونحو اما أن يكون بعض الحيوان انسانا وليس بانسان فالاولى حملية شبيهة بالمنفصلة والثانية منفصلة شبيهة بالحملية ولا يكونان جزئيتين الا اذا كانت كل منهما نقيضا للمركبة الكلية لان نقيض الكلية جزئية فهما متلازمان فى نقيضها فحينئذ كل منهما تغنى عن الاخرى افتقارا وتستلزمها معنى وكل منهما تصلح نقيضا لها فنقيض الوجودية اللادائمة مثلا القائلة كل انسان ضاحك بالفعل لادائما اما منفصلة شبيهة بالحملية وهى قولنا اما أن يكون بعض الانسان ليس بضاحك

دائما واما أن يكون ضاحكا دائما واما حملية شيهة بالمنفصلة وهي قولنا بعض الانسان اما ليس بضاحك دائما واما ضاحك دائما وانما اقتصرنا فيما تقدم نظما وشرحا وأمثلة على جعل نقيض المركبة المذكورة منفصلة شيهة بالحملية وان كان يجوز جعلها حملية شيهة بالمنفصلة ايثارا لجانب الانفصال المناسب لمنع الخلو

* وان كانتا كليتين فليستا بمتلازمتين في الصدق اصدق كل منهما بدون الاخرى لانه يصدق كل حيوان اما انسان أو ليس بانسان ويكذب اما كل حيوان انسان أو ليس بانسان ولا يكونان كليتين الا اذا كانت كل منهما نقيضا للمركبة الجزئية لان نقيض الكلية جزئية وحينئذ فكل منهما لا تغني عن الاخرى لفظا ولا تستلزمها معنى فلا تصلح كل منهما نقضيا للمركبة الجزئية بل لا يصلح نقيضا لها الا الحملية الشيهة بالمنفصلة دون المنفصلة الشيهة بالحملية لانها قد تكذب مع كذب المركبة الجزئية والنقيضان لا يكذبان معا وذلك كما في الوجودية اللادائمة الجزائية نحو بعض الجسم حيوان لادائما فهذه مركبة من مطلقتين عامتين جزئيتين الاولى موجبة وهي الصغرى والثانية سالبة وهي الكبرى قائلة ليس بعض الجسم بحيوان بالاطلاق فنقيض الاولى دائمة مطلقة سالبة كلية قائلة لاشئ من الجسم بحيوان دائما ونقيض الثانية دائمة مطلقة موجبة كلية قائلة كل جسم حيوان دائما فلو ركبنا من هذين النقيضين منفصلة مانعة خلو شيهة بالحملية على نسق ما سبق في نقيض المركبات الكلية قلنا اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما وهي كاذبة بالبداهة وكذلك الجزئية التي هي أصل لها كاذبة لانها حكمت على ان بعض الجسم تارة حيوان وتارة لا حيوان وليس لنا بعض واحد من الحيوان هو كذلك بل منه بعض يكون حيوانا دائما كالانسان وبعض آخر ليس بحيوان دائما كالحجر

كالوجوب والامتناع كما نبه عليه الشيخ ابن عرفة والامام السنوسي رضي الله تعالى عنهما وبيان ذلك انك اذا نسبت أمرا لامر واعتبرت أن النسبة لا تقبل الانتفاء أو تقبل أو انها ممتنعة فذلك الاعتبار الحاصل في ذهنك هو الوجوب أو الجواز أو الاستحالة وقال السكتاني وجوب الوجود لشئ نفي قبول الانتفاء وقال الامام السنوسي في شرح الكبرى في فصل الصفات حيث تكلم على أن ذاته تعالى غير معروفة للبشر وما سماه الامام الازلية والابدية والوجوب يرجع الى

﴿ (التمهيد الثاني) ﴾

السر في عدم صلاحية هذه المنفصلة نقيضا للجزئية وصلاحيتها نقيضا للكلية هو ان المركبة مطلقا لا بد فيها من اتحاد الموضوع في طرفيها عنوانا وذاتا فاذا حكم عليه بالايجاب في صدر القضية الموجبة هو ما حكم عليه بالسلب في عجزها وبالعكس لانها قضية واحدة صراحة فيلزم ان يكون موضوعها واحدا ليصح ارتباط كل منهما بالاخرى ويطلق عليها اسم واحد بخلاف القضيتين البسيطتين اللتين لم يكونا طرفي مركبة فلا حاجة الى الربط بينهما لاستقلال كل منهما وانفصالها عن الاخرى فيجوز ان لا يكون موضوعهما واحدا في الايجاب والسلب وتقدم لك انه عند ارادة أخذ نقيض المركبة نحللها الى بسيطتيها وتأخذ نقيضهما فبعد التحليل صارتا منفصلتين كل قضية على حدة فلا يحتاج فيها حينئذ الى الربط بينهما الموجب لاتحاد الموضوع ذاتا وان كان لا بد من بقاء اتحاده عنوانا والا لما كانتا جزئيتين للمركبة لا حالا ولا أصلا واذا لم يجب الاتحاد ذاتا فيجوز أن يختلف الموضوع فيهما ذاتا وان اتحد عنوانا لانه حال التركيب وبعده جزئي فيجوز أن يكون هذا الجزئي غير هذا الجزئي فلا يكون الحكم فيهما واردا على ما ورد عليه في حال كونهما جزأي المركبة فلا يكون نقيضهما نقيضا للمركبة فكذلك جاز كذب المركبة وكذب هذه المنفصلة وحينئذ يلزم ان يكون نقيض المركبة شيأ آخر غير نقيض هذين الجزأين حيث لم تصلح هذه المنفصلة المذكورة نقيضا للمركبة الجزئية بخلاف ما اذا كانت المركبة كلية فموضوع جزأيها بعد التحليل هو عين موضوعهما حال التركيب لان الموضوع حال التركيب كلي مستغرق لجميع الافراد وبعده كذلك والشرط بقاء الاتحاد في العنوان وهو بدل على جميع الافراد في الحالتين فلو اختلف ذاتا لاختلف عنوانا وهو باطل لانهما حينئذ لا يكونان جزأين للمركبة لا حالا ولا أصلا فاذا صلحت المنفصلة الشيهة بالحملية المركبة من نقيض طرفي المركبة نقيضا لهذه المركبة فلم يحتج لغيرها في أخذ نقيضها بخلاف الجزئية فانه احتيج في أخذ نقيضها الى غير هذه المنفصلة الشيهة بالحملية وقد اختلف في هذا

الاخير فذهب بعض الى انه حملية شيبة بالمنفصلة وقد علمت انها ما كان المحكوم عليه فيها واحدا او تقدم على اداة الانفصال بان تأخذ نقيض موضوع المركبة الجزئية وتجعله كليا وتأخذ نقيض محمول طرفيها وتجعله بهيئة الانفصال على ذهنك الكلي فتقول في المثال المتقدم كل جسم اما لا حيوان دائما او حيوان دائما وتجعل هذا التردد راجعا الكل فرد فرد من أفراد الجسم ولا شك ان كل فرد من أفراد الجسم لا يخلو عن أحد هذين الحكمين دائما فاما حيوان دائما كالانسان او غير حيوان دائما كالحجر فقد صدقت هذه الحملية وكذبت تلك الجزئية المركبة وهذا هو معنى التناقض وانما كذبت تلك الجزئية المركبة لانها أثبتت لبعض واحد من الجسم انه تارة حيوان وتارة لا حيوان وهو باطل وهذا هو معنى ما أشرنا اليه بقولنا جزئية الخ يعني ان المركبة جزئية نقيضها ما ظنه القوم واستدلوا عليه بما تقدم هو خطيئة تحليلية فيما ذكر أي بما تقدم من المقدمات المذكورة انفا في نقيض المركبة الكلية فراجع واستخدام لانه أطلق المنفصلة اولا وأراد بها كما تقدم المنفصلة الشبيهة بالحملية وأعاد عليها الضمير في قوله بعد ذكر بعني المنفصلة الصرفة وقوله بجعلها الخ باؤه للتصوير أي بجعلها حملية شبيهة بما ذكر هو أن تأخذ نقيض المركبة الجزئية وتجعله كليا وتأخذ نقيض محمول طرفيها وتردده على هيئة الانفصال بالنسبة للجميع أي لكل فرد فرد من أفراد الموضوع وتذهب بعضهم الى طرف آخر لاخذ نقيض هذه المركبة الجزئية وهو ان تأخذ نفس المنفصلة الشبيهة بالحملية كنقيض الكلية فانك تذعن عليه جزأ آخر اما مقرونا باداة الانفصال معطوفا على ما قبله بان تقول في المثال المذكور اما كل جسم حيوان دائما واما لا شيء من الجسم بحيوان دائما واما بعض الجسم حيوان دائما وبعض الجسم ليس بحيوان دائما وذهب بعض آخر الى جعل النقيض هو المنفصلة المذكورة مع تقييد موضوع عجز الجزئية المركبة بمحمول صورها وعند أخذ النقيض يؤخذ نقيض العجز مفيدا اليه موضوعه باذكر حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد بان يقال في المثال المذكور اما كل جسم حيوان دائما أو لا شيء من الجسم الذي هو حيوان بحيوان دائما وهذا الطريق أظهر مما قبله ومافي النظم أظهر الجميع هذا كشف اللثام عما تحجب عن كثير من الاعلام وانما أرخينا فيه عنان القلم لانه من مزال القدم والى هنا انتهى بنا الكلام في تناقض الموجهات وأحكامها وايضاح رسومها واعلامها والشروع الآن في عكسها وأحكامه مستمدين الفيض من مبدإ الايجاد

﴿العكس المستوى﴾

قد شرع صعد في المنطق ان العكس المستوى هو تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيفية نحو كل انسان حيوان فانا اذا اردنا عكسه المستوى بدلنا طرفيه بأن نقدم المحمول ونجعله محكوما عليه باعتبار ذاته ونؤخر الموضوع ونجعله محمولا به باعتبار مفهومه وعنوانه ونقول بعض الحيوان انسان وكثيرا ما يطلق العكس على نفس القضية الحاصلة بعد التبديل والعكس لازم للقضية في الصدق فمتى صدقت صدق لانه متى صدق الملزوم صدق اللازم وعلمت هذا أيضا ان القضايا الاربع الشخصية والكلية والجزئية والمهملة ان كانت موجبة تنعكس موجبة جزئية وان كانت سالبة فلا ينعكس منها الا الكلية والشخصية فيعكسان كانفسهما والعكس في الموجهات لا ينفصل عن ذلك واغاير بعض أحكام تستدعي زيادة البحث وتحقيق النظر وقد أفردنا بالذكر واعلم ان دعوى عدم عكس القضية الى أي عكس لا تحتاج الى دليل سوى الاتيان بمادة يختلف فيها صدق العكس مع بقاء صدق الاصل وأما دعوى ثبوت أي عكس لا يقتضيه فعلا بما من دليل ينطبق على جميع المواد وهذا معنى قولهم الاثبات بالبرهان والنقض بالمادة حيث ان معرفة الدليل متقدمة على معرفة المدعى طبعا فناسب تقديم بيان أدلة العكوس وما يناسب الوضع الطبيع

العكوس

تقدم بيان في المناسب لطلب عند المحققين النفي والبيه يشير كلام الشريف في شرح الامراد العقلية في غير مما موضع وكلام سعد الدين في مقاصده وغيرهما قال الامام السنوسي ومن احتج على انه يعني الوجوب ثبوتي بأنه يؤكد به الوجود وتأكيد الشيء تحقيقه والشيء لا يتحقق بنقيضه فجوابه أنه يتحقق بسلب نقيضه كقولنا هذا حق لا شك فيه اذا تقول وجود واجب أي لا ينتفي بحال (بالضرورة) أي بالوجوب فيستحيل انتفاء ذلك اللازم عنه تعالى فنعلم من وجوب الوجود والتنزه المذكورين

﴿دلائل العكوس﴾

﴿دلائل العكوس جمعا تحصر * لدى الجميع فى ثلاث تذكر﴾

﴿عكس وخلف وافتراض علما * مخصصا وغيره قد عمما﴾

رأينا القوم عند استدلالاتهم على صدق أى عكس مستويا أو عكس نقيض لاية قضية لا يخرجون عن هذه الادلة الثلاثة والعجب انهم مع شدة احتياجهم لها فى اثبات العكوس لم يتعرضوا لتعريفها ولا لاحكامها ولا للبحث عنها قصدا وبالذات ولذلك صرفنا زمام العزيمة الى جمعها من متشعب كلامهم وافرادها بالترجمة والبيان ليختص كتابنا بجليل المزايا ويبرأ عن تقليد البرايا والدلائل الثلاثة هى العكس والخلف والافتراض والاولان عاملان يجريان فى الموجبات والسوالب مطلقا والاخير خاص بالموجبات وسوالب المركبات لاغير كما سيتضح لك وقد شرع فى ذكرها على هذا الترتيب فقال

﴿فالعكس ان تعكس نقيض العكس * تجده ضد الاصل دون لبس﴾

يعنى ان دليل العكس هو ان تعمد الى العكس الذى تريد اثباته وتأخذ نقيضه ثم تعكس هذا النقيض فتجد عكسه منافيا للاصل بان كان نقيضه الا أو أخص من نقيضه والاصل مفروض الصدق فيكون هذا العكس كاذبا فأصله وهو النقيض كاذب فعكس الاصل الاصيل صادق وهو المطلوب فاذا ادعينا مثلا ان المطلقة العامة الموجبة الجزئية تنعكس كنفسها قلنا اذا صدق بعض الانسان ضاحك بالاطلاق العام صدق فى عكسه بعض الضاحك انسان بالاطلاق العام بدليل انه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو لاشئ من الضاحك بانسان دائما ويلزم من صدق هذا النقيض صدق عكسه لما علمت ان العكس لازم للقضية فى الصدق وهو لاشئ من الانسان بضاحك دائما فتجد هذا العكس منافيا للاصل الاصيل المفروض الصدق لعدم منازعة الخصم فيه وما نافى الصادق كاذب فما أدى اليه وهو النقيض كاذب فالعكس صادق وهو المطلوب ﴿ثم ان المدار﴾ فى هذا الدليل على أن يكون عكس النقيض منافيا للاصل الاصيل سواء كان نقيضا حقيقيا له كما فى هذا المثال أو أخص من نقيضه كما اذا دعيت ان عكس الضرورية المطلقة الموجبة الجزئية مطلقة حينية موجبة جزئية فتقول مثلا اذا صدق بعض الانسان حيوان بالضرورة صدق عكسه القائل بعض الحيوان انسان بالاطلاق العام حين هو حيوان بدليل انه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو لاشئ من الحيوان بانسان دائما مادام حيوانا فيصدق عكسه كنفسه وهو لاشئ من الانسان بحيوان دائما مادام انسانا فتجده منافيا للاصل الاصيل لكن لا لكونه نقيضا له بل لكونه أخص منه لان الاصل الاصيل ضرورية مطلقة موجبة جزئية ونقيضها ممكنة عامة سالبة كلية ولاشك أن العرفية العامة أخص من الممكنة العامة وعلى هذا القياس وهذا الدليل يجرى فى اثبات عكس الموجبات والسوالب لكن ان أجريته فى اثبات عكس الموجبات فلابد ان تكون تحققت من عكس السوالب بطريق آخر غيره ولهذا ان أجريته فى اثبات عكس السوالب فتكون تحققت من عكس الموجبات بطريق آخر غيره والا لزم الدور لان اجراءه فى عكس احداهما متوقف على معرفة عكس اخراهما وذلك لان القضية المطلوب عكسها ان كانت موجبة فيكون عكسها موجبا فيكون نقيض هذا العكس سالبا فلابد وان يكون معلوما لديك من قبل اثبات عكس السوالب حتى تأخذ عكس هذا النقيض السالب ونقابله بالاصل الاصيل فتجده منافيا ومثل ذلك اذا كانت القضية المطلوب عكسها سالبة فيكون عكسها سالبا فيكون نقيضها موجبا فلابد وان يكون معلوما لديك من قبل اثبات عكس هذا النقيض الموجب حتى تأخذه الخ

﴿دليل الخلف﴾

﴿والخلف ضم ذا النقيض حالا * للاصل شكلا ينتج المحالا﴾

أن ذاته تعالى وكل صفة من صفاته واجبة لذاتها حتى الاحوال على القول بالواسطة وليست صفاته تعالى وتنزه عما يقول الظالمون علوا كبيرا ممكنة فى نفسها واجبة لغيرها خلافا لمن زل ومال الى الفلسفة فضل وأضل والاعتماد فى ابطالنا لهذا القول الزائغ عن الصواب الذى هو سوء أدب ومحال باطل فى حق البارى سبحانه وتعالى الملك الوهاب أن الممكن لذاته امكانا خاصا جائز الوجود والعدم لذاته فلو كانت صفة من صفاته تعالى ممكنة لذاتها امكانا خاصا لكانت جائزة الوجود والعدم لذاتها

يعني ان دليل الخلف هو أخذ هذا النقيض أي نقيض العكس وضمه حال أخذه بدون انتظار عكسه للاصل الاصيل صغرى أو كبرى على هيئة قياس من الشكل الاول ينتج المحال مثال ذلك مع كونه صغرى أردنا اثبات عكس السالبة الكلية الضرورية المطلقة الى دائمة مطلقة فنقول اذا صدق لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة صدق في عكسه لاشئ من الجماد بحيوان دائما بدليل انه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو بعض الجماد حيوان بالاطلاق العام لان نقيض السالبة الكلية الدائمة المطلقة موجبة جزئية مطلقة عامة ثم تضم هذا النقيض صغرى الى الاصل الاصيل على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض الجماد حيوان بالاطلاق العام لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة ينتج بعض الجماد ليس بجماد بالضرورة وهو محال لانه سلب الشئ عن نفسه وصورة القياس صحيحة والمقدمة الثانية مسلمة الصدق فلا خلل الا من المقدمة الاولى التي هي النقيض فهي كاذبة فأصلها وهو العكس صادق وهو المطلوب ولا يقال ان سلب الشئ عن نفسه جائز ان كان غير موجود فلا يكون محالا فتكون النتيجة المشتملة على هذا السلب صادقة لانا نقول صدق السالبة اما لعدم موضوعها أو لوجوده مع عدم ثبوت المحمول له والاول باطل هنا لان موضوع النتيجة هو موضوع الصغرى التي هي النقيض الموجب المفروض الصدق والموجبة تستلزم وجود الموضوع فلو سلبت هذه النتيجة التي هي سلب الشئ عن نفسه لم يكن صدقها الا لوجود الموضوع مع عدم ثبوت المحمول وهو محال لان المحمول فيها هو عين الموضوع فيكون ثابتا لا ثابتا وهو محال ومثال ذلك مع كونه كبرى أردنا اثبات عكس الضرورية المطلقة الموجبة الكلية أو الجزئية الى مطلقة حينية فنقول اذا صدق كل انسان حيوان بالضرورة صدق في عكسه بعض الحيوان انسان بالاطلاق حين هو حيوان بدليل انه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو لاشئ من الحيوان بانسان دائما مادام حيوانا فتضمه كبرى للاصل على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا كل انسان حيوان بالضرورة لاشئ من الحيوان بانسان مادام حيوانا ينتج لاشئ من الانسان بانسان بالضرورة وهو محال ولا خلل الا من المقدمة الثانية التي هي النقيض فالنقيض كاذب فأصله وهو العكس صادق وهو المطلوب وما قيل هنالك سؤالا وجوابا يقال هنا وهذا الدليل أيضا عام يجري في الموجبات والسوالب كما ذكرنا في المثالين ﴿وسمي هذا الدليل بالخلف﴾ بفتح الخاء لانه يثبت المطلوب من خلفه أي من ورائه وهو نقيضه كما ان مقابله يسمى الدليل المستقيم وهو ما يثبت المطلوب من أمامه على وجه الاستقامة وقيل بضم الخاء بمعنى الباطل لانه مشتمل على ابطال النقيض قال العصام سمي خلفا لا لانه باطل بنفسه بل لانه ينتج الباطل أولانه يتمسك فيه بملاحظة الباطل واعتباره وسمي ما يقابله القياس المستقيم ولهذا قيل انظاهر انه يسمى خلفا لان سالكه لا يأتي المطلوب من أمامه بل من خلفه حيث يتمسك فيه بنقيضه الذي هو الخلف بالنسبة الى القدام اه وقال السعد سمي خلفا لانه يؤدي الى الخلف أي المحال على تقدير عدم حقية المطلوب وقيل لانه يأتي المطلوب به من خلفه أي من ورائه الذي هو نقيضه اه ومثلهما قال السيد في حواشي القطب وحينئذ فما اشتهر بين المدرسين في عصرنا من ان معنى الخلف بالفتح انه يرمى من وراء الظهور بخلاف بالضم بان يرمى من وراء الظهور

فتحتاج في وجودها الى مرجح وباطل أن يكون المرجح نفس ذاتها والا لزم تقدم الشئ على نفسه واتحاد الفاعل والمفعول وكون أحد الامرين المتساويين مساويا لصاحبه راجحا عليه على القول بان وجود الممكن مساو لعدمه أو ترجيح المرجوح على القول بان وجود الممكن مرجوح عن عدمه وأيضا فاحتياج الشئ الى ترجيح وجوده يقتضي سبق عدمه فيلزم الحدوث وباطل أن يكون المرجح شيأ آخر لان لزوم الحدوث لما ذكر من أن الترجيح يقتضي سبق العدم وأما

﴿(دليل الافتراض)﴾

﴿(والافتراض فرض ذا الموضوعا * شيأ معينا ما يرى موضوعا)﴾

﴿(ويجعل الموضوع والمحمول * عليه حتى ينتج المأمول)﴾

يعني ان دليل الافتراض هو أن تفرض الموضوع شيأ معينا مما يصدق عليه العنوان ويجعل هو

موضوعا

موضوعا ويحمل عليه وصفا الموضوع والمحمول الكائنين فى أصل القضية كلا على حدة فينتج المقصود وهو اثبات العكس وحمل وصف الموضوع عليه يكون دائما بالايجاب وأما حمل المحمول عليه فتارة بالايجاب وتارة بالسلب وبحمل هذين الوصفين عليه يحصل معك مقدمتان يسميان بمقدمتى الافتراض فاما ان تركبهما على هيئة قياس من الشكل الثالث ينتج العكس المطلوب بدون الاحتياج الى شئ آخر مثال ذلك أردنا عكس العرفية العامة الموجبة الى مطلقة حينية فنقول اذا صدق بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا صدق فى عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو متحرك بدليل الافتراض فنفرض ان ذات الموضوع شيأ معينا هو زيد مثلا ونحمل عليه وصفى الموضوع والمحمول فيحصل معنا مقدمتان فتركبهما على هيئة قياس من الشكل المذكور هكذا زيد متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا زيد كاتب دائما مادام متحركا الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو متحركها وينتج بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو متحركها ويظهر ان المقدمة التى يكون محمولها موضوع القضية من هاتين المقدمتين هى التى تحمل كبراهما كما رأيت ﴿وأما﴾ ان تحتاج مع أخذ المقدمتين المذكورتين الى مقدمة أجنبية لازمة لاصل القضية فتضم اليها احدى مقدمتى الافتراض على هيئة الشكل المذكور أولا تضم بل تستخرج صدق العكس من المجموع كما سيأتى فى عكس الخاصتين الجزئيتين موجبتين أو سالبتين فانتظر ثم ان دليل الافتراض خاص بالموجبات وسوالب المركبات لانه لا يكون الا فى القضايا التى يكون موضوعها موجودا والموجبات دائما كذلك وكذلك سوالب المركبات لان موضوعها لابد وان يكون واحدا لتوارد الحكم ايجابا وسلبا على شئ واحد وما دليلا العكس والخلف فعامان للموجبات والسوالب مطلقا كما علمت ثم تجد هذه الادلة الثلاثة فى اثبات نتائج ما عدا الشكل الاول بنوع مخالفة لما هنا فانتظره هنالك وحسبك هذا القدر فسيرد عليك ما يملأ عينيك ولما أنهى الكلام على الدليل شرع فى المقصود فقال

﴿(كل الموجهات عكسا قسمت * موجبة سالبة قد فهمت)﴾

والمعنى ان النظر فى عكس الموجهات وعدمه مرتب على انقسامها الى موجبات وسوالب وقد فهمت منقسمة الى هذا التقسيم مما تقدم وليس النظر فى عكسها مرتبا على انقسامها الى مركبات وبسائط كما هو النظر فى نقائضها وقد أشار الى عكس الموجبات أولا بقوله

﴿(عكس الموجبات)﴾

﴿(فاعكس جميع الموجبات ما عدا * الممكنات فى مقال أبدا)﴾

علمت أن الموجهات عشرون وهى اما كلية أو جزئية وفى كل موجبة أو سالبة فجميع الموجبات كلية أو جزئية تنعكس ما عدا الممكنات بناء على المذهب المؤيد وهو مذهب ابن سينا المتقدم فى صدق الموضوع على افراده وذلك لانه تقدم لك أن صدق الموضوع على افراده بالامكان على مذهب الفارابى وبالفعل على مذهب ابن سينا ويترتب على الاول صحة انعكاس الممكنات وعليه جرى المتقدمون ويترتب على الثانى عدم صحة انعكاسها وعليه جرى المتأخرون ﴿(سائحة)﴾ سنح لنا أن نذكر لك ما جرى بين الفريقين مع غاية البسط والايضاح ليظهر لك ما فى المقام من الاوهام فنقول لما ذهب المتقدمون الى انعكاس الممكنات استدلوا على ذلك بالخلف والافتراض والعكس ومحصل الاول ان تقول اذا صدق بعض الانسان كاتب بالامكان العام صدق عكسه ممكنة عامة جزئية فالقول بعض الكاتب انسان بالامكان العام والا لصدق نقيضه وهو لا شئ من الكاتب بانسان بالضرورة فتضم هذا النقيض كبرى الى الاصل صغرى على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض الانسان كاتب بالامكان العام لا شئ من الكاتب بانسان بالضرورة ينتج المحال وهو سلب الشئ عن نفسه ولا يخلل الا من هذا النقيض فهو كاذب فالعكس صادق وهو المطلوب ومحصل الثانى ان تفرض فى المثال ان ذات الموضوع شئ معين وهو زيد مثلا وتحمل عليه وصفى المحمول والموضوع وتضمهما على هيئة

القول بالعلة والطبيعة فقد بين بطلانهما بالبراهين القاطعة وتقرر كفر القائلين بهما بالادلة الساطعة فان قيل لا نسلم أن كل جائز الوجود والعدم لذاته يحتاج الى مرجح ولا نسلم أنه لابد أن يسبقه عدم بل قد لا يحتاج الى مرجح فى وجوده ولا يكون مسبوقا بالعدم وذلك اذا كان واجبا للواجب لذاته قلنا يلزمكم أن الوجوب العرضى يمنع من الترجيح وتعلق القدرة وقد تقرر بالبرهان خلافه اذ لو كان الوجوب العرضى والاستحالة العرضية يمنعان من الترجيح وتعلق

قياس من الشكل الثالث هكذا زيد كاتب بالامكان زيد انسان بالامكان ينتج بعض الكاتب انسان بالامكان العام وهو العكس المطلوب ومحصل الثالث ان تقول اذا لم يصدق فى المثال المذكور بعض الكاتب انسان بالامكان العام صدق نقيضه وهو لاشئ من الكاتب بانسان بالضرورة فيصدق عكسه وهو لاشئ من الانسان بكاتب بالضرورة وهذا العكس مناف للاصل الاصيل ومانافى الصادق كاذب فالنقيض كاذب فالعكس صادق وهو المطلوب ﴿ورد المتأخرون﴾ هذه الادلة الثلاثة اما الاول والثانى فلان الصغرى وقعت فيهما ممكنة وشرط انتاج الشكل الاول والثالث فعليتها واما الثالث فلانه موقوف على ان عكس السالبة الضرورية كنفسها لانك أخذت فيه نقيض العكس وهو لاشئ من الكاتب بانسان بالضرورة وعكسته عكسا ينافى الاصل ولا ينافيه الا اذا كان سالبة ضرورية قائلة لاشئ من الانسان بكاتب بالضرورة وسيأتى ان عكس السالبة الضرورية دائمة مطلقة لا كنفسها فبطلت هذه الادلة الثلاثة فبطل المدعى وحينئذ فلا عكس للممكنات وتقدم لك ان دعوى عدم العكس لا يه قضية يكفى فيها النقض بالمادة والنقض هنا انا اذا فرضنا ان زيدا المركب طول عمره بالفعل الا الفرس فيصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان ولا يصدق عكسه ممكنة قائلة بعض مركوب زيد حمار بالامكان لصدق نقيضه وهو لاشئ من مركوب زيد بحمار بالضرورة لانه لم يركب طول عمره الا الفرس والسر فى ذلك ان القضية الاصلية وقع فيها مركوب زيد محمولا وصدق المحمول على افراد الموضوع تعرض له الجهات من الامكان وغيره والجهة هنا الامكان وهو صادق وأما عكسها فقد وقع فيه مركوب زيد موضوعا وصدق الموضوع على افراده انما هو بالفعل على ما هو المختار من مذهب ابن سينا الذى عليه العمل ومركوب زيد بالفعل ليس هو الحمار بل الفرس ولذلك كذب هذا العكس وأما على مذهب الفارابى فيصدق العكس المذكور لكون الحمار مركوب زيد بالامكان وان لم يكن بالفعل هذا توضيح كل من المذهبين وعندى فى كل من رد المتأخرين أدلة المتقدمين ونقضهم عكس الممكنات بالمادة فى الفرض المذكور نظر ظاهر وذلك انه من المشهور المسلم لدى العموم انه لا يرد بمذهب على مذهب وأنت ترى من توضيح هذه الردود والنقض المذكور انها لا تتم الا بناء على مذهب ابن سينا الذى جرى عليه المتأخرون كما أوضحناه وأما على مذهب الفارابى الذى تبعه عليه المتقدمون فى دعوى صدق عكس الممكنات فلا تتم هذه الردود ولا هذا النقض اما عدم تمام الردود الواردة على الادلة فلانها مبنية على اشتراط فعلية الصغرى فى انتاج الشكل الاول والثالث وقد صرحوا بان الفارابى لا يشترط فى انتاج الشكلين المذكورين فعلية الصغرى وممن صرح بذلك السيد فى حواشيه القطبية واما عدم تمام النقض المذكور فلانه مبنى على ان صدق الموضوع على افراده بالفعل كما رأيت وهو خلاف مذهب الفارابى الذى جرى عليه المتقدمون فى صدق عكس الممكنات والعجب من العلامة السيد حيث صرح باذكرنا وسلم للمتأخرين نقضهم وردودهم المذكورة وتبعه على ذلك امراء التقليد اللهم انا برآء مما يصنعون من دون الحق ولو جعلوا ما ذكروه توجيها للكلام وجيها وانما جرينا فى النظم على مذهب ابن سينا وجعلناه هو المؤيد لما ذكره المتأخرون بل لان مذهبه كما تقدم لك مرارا هو المرافق للغة والعرف فى ان صدق الموضوع على افراده فعلى لا امكانى واياك ان يميل بك الحقد الى عمض الحق فتصيبك صاعقة الوعيد

﴿﴿أولى الضروريات والدوائم * والعامتان احدثت فى اللازم﴾﴾

علمت ان الموجهات الموجبات عشرون وان منها الممكنات الخمس لا تنعكس والباقى كله ينعكس وهو الضروريات والدوائم والمطلقات فاولى الضروريات وهى الضرورية المطلقة وأولى الدوائم وهى الدائمة المطلقة ويطلق عليهما الدائمتان وثانية كل منهما وهى المشروطة العامة والعرفية العامة ويطلق عليهما العامتان احدثت جميعها فى عكس واحد لازم لها وهو ما أشار اليه بقوله

﴿﴿فعكسها جميعها مطلقة * حينية موجبة تحققه﴾﴾

القدرة لما كان للقدرة متعلق لان كل ممكن اما أن يكون سبق تعلق علم الله بوجوده فيكون واجبا وجوبا عرضيا أو بعدمه فيكون مستحيلا استحالة عرضية والذى ذهب الى هذا القول الباطل وهو أن صفاته تعالى ممكنة فى نفسها واجبة لغيرها الفقر والسعد ومن حذا حذوهما وهذان وان كانا امامين جليلين لكن الحق أحق أن يتبع واياك أن تعرف الحق بالرجال بل العكس ومن ذا الذى ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا أن تعد معايبه

أى فعكس كل واحدة منهما والمطلقة الحينية الموجبة الجزئية اما كونهما مطلقة فلانه تقدم انه يلزم من الضرورة أو الدوام الاطلاق والعكس لازم واما كونهما موجبة وجزئية فلما علمت من ان عكس الموجبات دائما فى الموجهات وغيرها هو الموجبة الجزئية ولتبينه فى أعمها وهو العرفية العامة الجزئية لانه اذا ثبت العكس لها وهى أعم من الثلاث الباقية ثبت للثلاث لان لازم الاعم لازم الاخص فاذا ثبت العكس للاعم وثبت اللازم وجود الملزوم بدون اللزوم فنقول اذا صدق فى بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا صدق فى عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو متحرك الاصابع والا لصدق نقيضه القائل لاشئ من متحرك الاصابع كاتب دائما مادام متحرك الاصابع فان شئت دليل الخلف فضم هذا النقيض كبرى لاصل القضية على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا لاشئ من متحرك الاصابع بكاتب دائما مادام متحرك الاصابع ينتج ليس بعض الكاتب بكاتب هذا خلف وان شئت دليل العكس فاعكس هذا النقيض الى قولنا لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع دائما مادام كاتبا تجده منافيا للاصل الاصيل وهو صادق وما نافى الصادق كاذب فلازومه وهو النقيض كاذب فأصله وهو العكس صادق وهو المطلوب وان شئت دليل الافتراض فافرض ذات الموضوع شيأ معينا وهو زيد مثلا واحمل عليه وصفى المحمول والموضوع يحصل معك مقدمتان تركبهما على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا زيد كاتب دائما مادام متحرك الاصابع ينتج بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو متحركها وهو العكس المطلوب ومثل ذلك يقال فى الثلاث الباقية ومثال المشروطة العامة هو عين ما تقدم بتبديل الدوام بالضرورة ومثال الضرورية والدائمة الكليتين كل انسان حيوان بالضرورة أو دائما وعكسهما بعض الحيوان انسان بالاطلاق العام حين هو انسان بعين الادلة المتقدمة ومثلهما اذا كانتا جزئيتين نحو بعض الانسان حيوان الخ

﴿ والخاصتين اعكسهما ذى المطلقه * وزدبها الادائما لدى الثقه ﴾

يعنى ان عكس المشروطة والعرفية الخاصتين هو هذه المطلقة المتقدمة فى عكس الدائمتين والعامتين وهى المطلقة الحينية مع زيادة نفى الدوام الذاتى عليها بذكر لفظ لادائما عند الثقة من المناطقة كالخونجى والسراج وصاحب الشمسية وذهب ابن الاثير الى عدم هذه الزيادة والاول هو الاصح لان كلا من الخاصتين المطلوب عكسهما مركب من صدر وهو عامتهما وعجز وهو لادائما فعكس العامتين نفسهما هو عكسهما قبل التركيب وهو المطلقة المذكورة فلو اقتصرنا عليها لبقى لادائما الذى هو فى قوة قضية مطلقة عامة بدون عكس فلا بد لها حينئذ من عكس أيضا يضم على المطلقة الحينية وهو لادائما حتى يكون مجموع صدر الحينية وعجزها عكسا لمجموع الصدر والعجز فى الخاصتين ولتبينه بالخلف فى الخاصتين الكليتين فنقول اذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لادائما لزم ان يصدق فى عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو متحركها لادائما اما صدق فى المطلقة الحينية وهى ما قبل لادائما فظاهر اذ هما عكس لعامتيهما وعكس الاعم عكس الاخص واما صدق اللادوام معها فلان لادائما فى الاصل المطلوب عكسه يعنى كل كاتب ليس بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام فاذا صدق هذا صدق فى عكسه بعض متحرك الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق العام والا لصدق نقيضه وهو كل متحرك الاصابع كاتب دائما فتضم أولا صغرى الى صدر القضية الاصلية على هيئة الشكل الاول هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لادائما ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم تضمه صغرى ثانيا لعجز القضية كذلك هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب ليس متحرك الاصابع بالاطلاق ينتج ليس كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع

وقد شنع العلماء الاكابر الاعلام على القائل هذه المقالة تشنيعا عظيما وحق الله تعالى لا يترك مراعاته لخلوق قال بما لفه لتبين بطلانه وان كان من أعاظم العلماء قال شيخنا وقد رجع عنها الفخر آخرا ثم لا يصح حمل الامكان فى كلامهما على الامكان العام كما توهم لان الممكن العام اما واجب لذاته أو جائز لذاته لكن قولهما انها واجبة لذاتها صريح فى الامكان الخاص وقد قدمنا دليل ابطاله وأيضا استدلال الفخر الذى ستنقله بأبى

بالاطلاق فيلزم من صدق هذا النقيض اجتماع النقيضين وهما نتيجتا ضمه للصدر والعجز وهو محال فما أدى اليه وهو صدق النقيض محال فالعكس صادق وهو المطلوب ولك اثباته بدليل الافتراض أيضا ولتبينه في الجزئيتين لانهما أعم فنقول اذا صدق بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لادائما صدق في عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو متحرك الاصابع لادائما أما صدق المطلقة الحينية وهي ماقبل لادائما فلكونها عكسا لعامتيهما ولازم الاعم لازم الاخص وأما صدق لادائما التي هي بمعنى بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالفعل فلانا نفرض ذات الموضوع وهو الكاتب شيأ معينا وهو زيد مثلا ونحمل عليه وصفي المحمول والموضوع فيحصل معنا مقدمتان قائلتان زيد متحرك الاصابع زيد كاتب فزيد باعتبار هذا الحمل يصدق عليه انه كاتب وانه متحرك الاصابع ثم ندعي صدق قضية أخرى مأخوذة من عجز الاصل لزوما قائلة زيد ليس بكاتب بالاطلاق ولو لم تصدق لصدق نقيضها وهو زيد كاتب دائما فيلزم ان زيدا متحرك الاصابع دائما لانا حكمنا في الاصل بانه متحرك الاصابع مادام كاتبا واذا صدق دوام الشرط صدق دوام المشروط وهو مخالف للاصل القائل بعض الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما واذا صدق على زيد انه متحرك الاصابع بحكم احدى مقدمتي الافتراض وانه ليس كاتبا بالفعل بحكم المقدمة الاجنبية وزيد هو بعض الكاتب صدق بعض متحرك الاصابع ليس كاتبا بالفعل وهو معنى لادائما في المطلقة الحينية وهو العكس المطلوب وانما احتجنا للمقدمة الاجنبية لانها هي التي أفادت محمول العكس المطلوب وانما كانت لازمة لعجز الاصل لانه بمعنى بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالفعل ومن لم تتحرك أصابعه لا يكون كاتبا بالفعل وذلك ان تركب احدى مقدمتي الافتراض مع المقدمة الاجنبية على هيئة القياس المذكور هكذا زيد متحرك الاصابع وزيد ليس كاتبا بالفعل ينتج بعض متحرك الاصابع ليس كاتبا بالفعل وهو العكس المطلوب وهذا بعض ماوعدناك به في الكلام على دليل الافتراض من انه قد يحتاج مع مقدمتي الافتراض الى مقدمة أجنبية لازمة لاصل القضية تضم اليها احدى مقدمتي الافتراض أولا تضم وقد علمت بهذا ان دليل الخلف خاص بالخاصتين الكليتين ودليل الافتراض عام في الكليتين والجزئيتين وانما لم يجر دليل الخلف في الجزئيتين لانك علمت انا نضم النقيض فيه صغرى للاصل كبرى على هيئة قياس من الشكل الاول وكبرى هذا الشكل لا تكون الا كلية وهي هنا جزئية فأحسن تدبر المقام

﴿ (وعكس وقتياتها الاربعة * والمطلقات السابقات الخمسة) ﴾

﴿ (مطلقة أي عامة كذا ظهر * في عكس موجباتها الذي انتشر) ﴾

تقدم لك عكس ست من الموجبات وهي الدائمتان والعامتان والخاصتان والباقي تسع وهي الوقتيات الاربعة الوقتية والمنتشرة البسيطتين والمركبتين والمطلقات الخمس السابقة وهذه التسع تنعكس مطلقة عامة بدليل أنه اذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع باحدى الجهات المذكورة صدق في عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق والا لصدق نقيضه وهو لاشيء من المتحرك بكاتب دائما فان شئت دليل الخلف ففهم هذا النقيض كبرى لاصل القضية على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا كل كاتب متحرك الاصابع باحدى الجهات المذكورة لاشيء من متحرك الاصابع بكاتب دائما ينتج لاشيء من الكاتب بكاتب وهو محال وان شئت دليل العكس فاعكس هذا النقيض الى قولك لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع دائما فتجده منافيا للاصل الذي هو كل كاتب متحرك الاصابع باحدى الجهات المذكورة لانه أخص من نقيضه وان شئت دليل الافتراض فافرض ذات الموضوع شيأ معينا وهو زيدا مثلا واحمل عليه وصفي المحمول والموضوع فيحصل عندك مقدمتان ركبهما على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد متحرك الاصابع زيد كاتب باحدى الجهات المذكورة ينتج بعض متحرك الاصابع

ماذكر على أن السعد في شرح عقائد النسفي قد صرح بأن القول بامكان الصفات ينافي قولهم بأن كل ممكن حادث والعجب منه كيف صرح بذلك أولا في الكلام على القديم ثم ذكر المسألة الباطلة بعد ذلك في الكلام على كون صفاته تعالى لاهي ولاغيره وأما استدلال الفخر بأن الصفات متوقفة على الذات فتكون مفتقرة وهو يقتضي الامكان فباطل اذ توقف الصفة على الذات نفسي لها اذ لا تعقل الصفة الا قائمة بذات والذي يستلزم الامكان انما هو توقف

كاتب بالاطلاق وهو العكس المطلوب هذا ما ظهر لنا فى عكس هذه الموجبات عند النظر والاستدلال وأما عكس السوالب فقد أشار اليه بقوله

﴿ عكس السوالب ﴾

﴿ والسالبات انقسمت فى عكسها * كلية جزئية بنفسها ﴾

يعنى ان سوالب الموجهات العشرين ليست جميعها على حد سواء فى العكس بل تنقسم بالنسبة له الى كلية وجزئية ولكل منهما أحكام فى العكس تخصه أشار الى أولاهما بقوله

﴿ الكليات ﴾

﴿ فسنة كلية تنعكس * وغيرها الكلى لا ينعكس ﴾

علمت أن الموجهات عشرون موجبة وسالبة وفى كل كلية أو جزئية وعلمت حكم الموجبات منها فى العكس كلية وجزئية وأما السوالب فان كانت كلية فلا ينعكس منها الا ستة الدائمتان والعامتان والخاصتان

﴿ فالعكس فى الدائمتين دائمه * مطلقة على الاصح لازمه ﴾

يعنى أن عكس الدائمتين الكليتين السالبتين وهما الضرورية والدائمة المطلقتان دائمة مطلقة على القول الاصح وهو قول ابن سينا بان صدق الموضوع على افراده فعلى كما تقدم ولم يتعرض فى النظم لبيان كون هذه الدائمة المطلقة سالبة أو موجبة كلية أو جزئية لما علمت أن الموجهات كغيرها فى ذلك من أن السالبة الكلية تنعكس كنفسها فى الكم والكيف وبيان صدق عكس الدائمتين الى دائمة مطلقة أنه اذا صدقت الدائمتان القائلتان لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة أو دائما صدق عكسه دائمة مطلقة قائلة لاشئ من الجماد بحيوان دائما بدليل أنه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو بعض الجماد حيوان بالاطلاق العام فان شئت دليل الخلف فضم هذا النقيض صغرى للاصل الاصيل على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض الجماد حيوان بالاطلاق لاشئ من الحيوان بجماد بالضرورة أو دائما ينتج لاشئ من الجماد بجماد وهو محال وصورة القياس صحيحة والمقدمة الثانية مسلمة الصدق لعدم النزاع فيها من الخصم فلا خلل الا من الصغرى التى هى النقيض فهو كاذب فأصله صادق وهو العكس المطلوب وان شئت دليل العكس فلا تضم هذا النقيض بل تعكسه الى بعض الحيوان جماد بالاطلاق تجده منافيا للاصل الاصيل الذى هو لاشئ من الحيوان بجماد دائما أو بالضرورة وهذا الاصل صادق وما نافى الصادق كاذب فلازمه وهو النقيض كاذب فالعكس صادق وهو المطلوب ودليل الافتراض لا يجرى هنا لما علمت انه خاص بالموجبات وسوالب المركبات وانما تنعكس الضرورية السالبة كنفسها للنقض بالمادة كما تقدم لك عند الكلام على عكس الموجبات فى رد دليل المتقدمين على عكس الممكنات فتذكر

﴿ والعامتين اعكسهما عرفيه * مثلهما سالبة كليه ﴾

يعنى ان عكس المشروطة والعرفية العامتين السالبتين الكليتين عرفية مثلهما أى عامة سالبة كلية بالدليلين المتقدمين لانه اذا صدق دائما أو بالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا صدق عكسه عرفية مثلهما لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب دائما مادام ساكن الاصابع والا لصدق نقيضه وهو بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو ساكنها فاذا أردت دليل الخلف فضم هذا النقيض صغرى للاصل الاصيل على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو ساكنها لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا ينتج ليس بعض ساكن الاصابع بساكن الاصابع وهو محال ولا خلل الا من نقيض العكس فهو كاذب فالعكس

الشئ على غيره فى الايجاد واعتقاد الفخر صحة هذه الشبهة هو الذى أوقعه فى زلات أربع ذكرها الامام السنوسى فى مواضع متفرقة من شرح الكبرى فان قيل قد يقال يجب اتصافه تعالى بها ولا يلزم من ذلك وجوبها اذ قد يكون الشئ ممكنا فى نفسه ويجب الاتصاف به كالجرم يجب اتصافه بالحركة حال عدم السكون وباحدهما لا بعينه وبالعرض لاستحالة خلو الجرم عن عرض مع امكان الحركة وامكان أحدهما لا بعينه وامكان العرض قلنا ممنوع اذ كل ممنافى

صادق واذا أردت دليل العكس فاعكس هذا النقيض الى قولنا بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق تجده منافيا للاصل الاصيل الصادق ومانافى الصادق كاذب فلزومه وهو النقيض كاذب فاصله وهو العكس صادق وهو المطلوب وانما لم ينعكس المشروطة العامة الى مثلها مشروطة عامة للنقض بالمادة كما فى المثال المذكور وفى نقض عكس السالبة الضرورية كنفسها المتقدم فى رد دليل المتقدمين على عكس الممكنات

﴿ (والخاصتين اعكسهما عرفيه * لادائما فى بعضها مثليه) ﴾

يعنى أن عكس المشروطة والعرفية الخاصتين عرفية عامة مقيدة باللادوام فى البعض مثليه أى مماثلة للاصل فى كونها سالبة كلية وذلك أن كلا من الخاصتين مركب من صدر وهو العامة مشروطة أو عرفية وعجز وهو لادائما الذى هو بمعنى مطلقة عامة موافقة للصدر فى الموضوع والمحمول والكم ومخالفته له فى الكيف كما تقدم مثلا اذا قلنا لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لادائما فما قبل لادائما عرفية أو مشروطة عامة سالبة كلية وهى الصدر ولادائما فيهما بمعنى قضية مطلقة عامة موجبة كلية قائلة كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام فلا بد فى عكس هذه المركبة من مركبة مثلها الصدر للصدر والعجز للعجز وهى العرفية العامة اللادائمة فى البعض وهى قضية مركبة من عرفية عامة كلية ومطلقة عامة جزئية الاولى من الصدر والثانية من العجز اذا علمت ذلك فنقول اذا صدق لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لادائما صدق عكسه عرفية عامة لادائما فى البعض قائلة لاشئ من ساكن الاصابع بكاتب دائما مادام كاتبا لادائما فى البعض اما صدق العرفية العامة فلانه قد ثبت انها عكس عامتيهما وعكس العام عكس الخاص وأما صدق اللادائما فى البعض الذى هو بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام فبدليل أنه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو لاشئ من ساكن الاصابع بكاتب دائما فاذا أردت دليل الخلف فضم هذا النقيض كبرى للاصل الاصيل على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لاشئ من ساكن الاصابع بكاتب دائما ينتج لاشئ من الكاتب بكاتب الاصابع دائما وهو محال وان أردت دليل العكس فاعكس هذا النقيض الى قولك لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما ينعكس منافيا للاصل الذى هو معنى لادائما فى الخاصتين وهو صادق ومانافى الصادق كاذب فلزومه وهو النقيض كاذب فاصله وهو العكس صادق وهو المطلوب ﴿ (تنبيه) ﴾ قالوا وانما لم ينعكس عرفية عامة لادائمة فى الكل فتكون عرفية خاصة ولادائما فيهما بمعنى مطلقة عامة كلية موجبة قائلة كل ساكن الاصابع كاتب بالفعل لكذب هذه الكلية بدليل صدق نقيضها وهو بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب دائما كالارض فانها ساكنة وليست بكاتب دائما اذ يصدق على الارض انها ساكنة الاصابع أى غير متحركتها لعدم وجود اصابع لها هكذا قال من رأينا كالقطب وحواشيه وجميع مقلديه ولكن فى النفس من ذلك شئ لان الكلام فى المثال فى سكون الاصابع وحيث لا أصابع للارض فأين سكونها نعم لو كان الذى فى المثال مطلق سكون اصح هذا النقض والتوجيه الذى ذكروه بقولهم لعدم وجود الخ انما يقال فى نحو لاشئ من أصابع الارض بمتحرك مثلا لان السالبة تصدق بنفى الموضوع وأين هذا مما هنا فان ما هنا يرجع الى موجبة قائلة الارض غير متحركة الاصابع وهو يرجع الى قولك أصابع الارض غير متحركة فيما سلف على نحو زيد غير فصيح اللسان أى لسان زيد غير فصيح على قياس النعت السببى فى نحو قولك حضر الرجل الفصيح اللسان والامكان يصح على توجيههم أن يقال مثلا الانسان غير متحرك القرون دائما لعدم وجود قرون للانسان والحمار غير كريم اللحية مثلا وهو من السفه بمكان والواجب الرجوع فى ذلك لما هو معلوم وتقدم للتنبيه عليه من ان عكس الموجبة الكلية فى الموجهات وغيرها انما هو الموجبة الجزئية

بالدليل

الوجوب الذاتى ووجوب الاتصاف فى المثال الاول عرضى انما جاء بعد اعتبار وجود الجرم والا فالصفة متى كانت ممكنة كان الاتصاف بها ممكنا لان تقدير نقيضها يقتضى نفى الاتصاف بها على ذلك التقدير وههنا يصح أن نقول لاشئ من الجرم بمتصف بالحركة حال عدم السكون بالامكان وأما المثالان الاخيران فيجاب عنهما بمثل ما ذكر لان وجوب اتصاف الجرم بأحدهما أو بالعرض عرضى لانه انما جاء بعد اعتبار وجود الجرم على انهما لا يردان لان كلامنا فى أن وجوب

بالدليل الذى اتفقوا عليه وصار بديهيا من انه يصدق كل انسان حيوان ولا يصدق عكسه كلية قائلة كل حيوان انسان وقواعد الفن لا بد وان تكون كلية مطردة منطبقة على جميع الموادو يكفى فى هدمها النقض ولو بمادة واحدة ألا ترى انك لو قلت كل انسان ناطق لصدق عكسه كلية مع اتفاقهم على ان عكس الموجبة الكلية انما هو موجبة جزئية دائما والاصل المطلوب عكسه هنا هو لا دائما الذى فى الخاصتين وهو بمعنى مطلقة عامة موجبة كلية فيكون عكسها موجبة جزئية وهو معنى لا دائما فى البعض الذى فى العكس الذى به صارت القضية عرفية عامة لا دائمة فى البعض هذا هو الكلام الذى تقبله الافهام ولو لم يكن أصل المثال وما عليه من الكلام لمثل هؤلاء الفحول لما كان لبحثنا فيه من مجال اذ البحث فى المثال ليس من دأب الرجال * لكن هم القوم لا تنسى وقائعهم *

﴿عكس جزئيات السوالب﴾

﴿جزئية جميعها لا تنعكس * منها سوا الخاصتين لا تقس﴾

المعنى ان جزئيات السوالب لا ينعكس منها سوى الخاصتين وكان القياس عدم عكسهما لان السالبة الجزئية لا عكس لها كما هو شأن العكس فى غير الموجهات لكن قام الدليل هنا على عكس هاتين الجزئيتين كما سنذكره وأما غيرهما من جزئيات السوالب الكلية التى تقدم انها تنعكس فلا ينعكس لعدم وجود الدليل المخرج عن الاصل الموجب لعدم القياس ولوجود النقض بالمادة ولنبينه فى أخصها وهو الضرورية المطلقة واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم لان لازم الاعم لازم الاخص فاذا فرضنا عكس الاعم مع عدم عكس الاخص لزم وجود الملزوم بدون لازمه وهو محال فنقول انما لم تنعكس جزئيات الدائمتين والعامتين السوالب لانه يصدق بعض الحيوان ليس بناطق بالضرورة ولا يصدق فى عكسه بعض الناطق ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل ناطق حيوان

﴿فاعكسهما عرفية أى خاصه * هذا جدير راعى خاصه﴾

أى اذا علمت ان الخاصتين الجزئيتين السالبتين تنعكسان فاعكسهما عرفية خاصة سالبة جزئية وأشار بقوله أولا لا تنقس وقوله ثانيا هذا جدير الخ الى التعريض بردمذهب من ذهب الى عدم انعكاسهما قياسا على غيرهما من السوالب الجزئية لقيام الدليل هنا على هذا العكس وهو دليل الافتراض وحاصله ان نقول اذا صدق بعض الكاتب ليس هو ساكن الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لا دائما صدق عكسه عرفية خاصة سالبة جزئية قائلة بعض ساكن الاصابع ليس هو بكاتب دائما أو بالضرورة مادام ساكنها لا دائما لانا نفرض ذات الموضوع شيأ معينا سواء كان ذلك موضوع الصدر أو العجز فنفرضه زيدا مثلا ثم نحمل عليه وصف ذلك الموضوع ايجابا وهو كاتب فنقول زيد كاتب ووصف محمول العجز كذلك ايجابا فنقول زيد ساكن الاصابع وانما لم نحمل عليه وصف محمول الصدر لانه مسلوب فباعتبار هاتين المقدمتين المسميتين بمقدمتى الافتراض صار زيد موصوفا بكونه كاتبا وبكونه ساكن الاصابع معا ثم ندعى صدق مقدمة أخرى أجنبية لازمة للصدر قائلة زيد ليس كاتبا دائما مادام ساكن الاصابع ونستدل عليها بقولك لو لم تصدق هذه المقدمة لصدق نقيضها وهو زيد كاتب بالفعل حين هو ساكن الاصابع فتعكس هذا النقيض فى المعنى الى قولك زيد ساكن الاصابع بالفعل حين هو كاتب فتجده منافيا للاصل الاصيل القائل بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لا دائما لان زيدا المحكوم عليه فى هذا العكس بانه ساكن الاصابع بالفعل حين هو كاتب بعض الكاتب المحكوم عليه فى أصل القضية وهذا الاصل صادق وما نافى الصادق كاذب فلزومه وهو النقيض كاذب فاصله وهو المقدمة الاجنبية المذكورة صادقة والى هنا صارت المقدمات المحفوظة ثلاثة فلك فى تمام الدليل بعد ذلك طريقان الطريق الاول ان تأخذ المقدمة الثانية من مقدمتى الافتراض

الاتصاف بصفة معينة يستلزم وجوب تلك الصفة المعينة (الدائم الذات مسع) دوام (الصفات) دواما ذاتيا (ذى مطلق الغنى) أى الغنى المطلق (عن) جميع (الجهات) أى الجهات الست أو المراد عن جهات النقص فهو تعالى متنزه عن كل نقص كالفاعل والمحل ومن يكمله أو يدفع عنه النقص والوزير والمعين والجهات الست وفيما تقدم مع ما يأتى براعة الاستهلال وهو أن يأتى المتكلم فى طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده (ثم الصلاة) المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم

وتجعلها صغرى والمقدمة الاجنبية المذكورة كبرى على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد ساكن الاصابع وزيد ليس بكاتب دائما مادام ساكن الاصابع ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ساكنها وهذا عكس للصدر ثم نأخذ ثانيا المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض ونضعها صغرى للمقدمة الاولى منهما على هيئة الشكل المتقدم هكذا زيد ساكن الاصابع وزيد كاتب ينتج بعض ساكن الاصابع كاتب وهو عكس المجز فبهذين القياسين خرج مجموع العكس وتم المطلوب الطريق الثاني ان نستخرج العكس المطلوب من حاصل المعنى بان نقول ان زيدا باعتبار مقدمتي الافتراض صدق عليه انه كاتب وانه ساكن الاصابع وهما متناقضان فيه فمتى كان كاتبا لم يكن ساكن الاصابع وبالعكس وحينئذ فيلزم ان يصدق بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب دائما أو بالضرورة مادام ساكنها لانه لما صدق على زيد انه ساكن الاصابع باعتبار حمل محمول العجز عليه وانه ليس بكاتب دائما مادام ساكنها باعتبار المقدمة الاجنبية التي أخذناها بمقتضى الصدر لزم ان يصدق بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب دائما أو بالضرورة مادام ساكنها وهذا عكس الصدر ولما صدق عليه انه كاتب وانه ساكن الاصابع معا باعتبار مقدمتي الافتراض صدق عليه انه كاتب بالفعل وهو مغروض عين امر موضوع فيصدق بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل وهذا عكس المجز المطعون عنه بالدائما فقد خرج العكس بجزئيه وهو المطلوب والطريق الاول أوضح وأخصر وهذا هو الذي وعدنا بالاشارة اليه في الكلام على دليل الافتراض من انه قد يؤخذ مع مقدمتي الافتراض مقدمة أخرى أجنبية لازمة لاصل القضية تضم اليها احدى مقدمتي الافتراض فتذكر * هذا ما ينعكس من السوالب كليا وجزئيا وأما باقيها وهو الاربع عشرة الوقتيات والمطلقات والممكنات فلا تنعكس مطلقا سواء كانت كلية أو جزئية للنقض بالمادة وتبيينه في أخصرها وهو الوقتية الكلية لانه اذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم على ما تقدم فنقول يصدق لاشئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائما ويكذب في عكسه لاشئ من المنخسف بقمر بأي جهة لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة والنقيضان لا يصدقان معا ولما انتهى بنا الكلام على العكس المستوى بما لا مزيد عليه من الجمع والمنع أعقبناه بالكلام على عكس النقيض فقلنا

﴿عكس النقيض﴾

اعلم انه يجري الخلاف بين الاوائل والاواخر من المناطقة في حقيقة عكس النقيض وتعريفه فقال الاوائل هو تبديل كل طرف من طرفي القضية بنقيض الآخر مع ابقاء الصدق والكيف وقال الاواخر هو جعل الطرف الاول من القضية ثانيا ونقيض الثاني أولا مع بقاء الصدق دون الكيف مثلا كل انسان حيوان عكس النقيض فيه على الاول كل ما ليس بحيوان ليس بانسان وعلى الثاني لاشئ مما ليس بحيوان بانسان وحذاكر ان موجب هذا الخلاف وما ينبني عليه ﴿ سابحة ﴾ فدعها بما سمحت به نفس ثانيا الاعكس نقيض واحد مختلف فيه بين القوم لان للقوم عكسي نقيض أحدهما يسمى عكس النقيض الموافق والآخر يسمى عكس النقيض المخالف والعكوس عند القوم ثلاثة كما اشتهر بين العصريين تعويضا وتدريبا فان قلت ما يدريك على ان طفاهم على موائد هذا الفن من باب (التشهين بالحرائر بالكاع)

﴿عكس النقيض في الموجبات * يعكس ما في المستوى بالذات﴾
﴿فالموجبات فيه كالسوالب * هناك والعكس بقول صائب﴾

المعنى ان حكم عكس النقيض في الموجبات عكس حكم العكس المستوى بالذات أي بالتمام في الموجبات والسوالب دون فرق وحينئذ فحكم الموجبات فيه هو حكم السوالب في العكس المستوى وحكم السوالب فيه هو حكم الموجبات في العكس المستوى جريا على القول الصائب وهو قول المتقدمين في تعريفه

لان المقصود بها الدعاء بايصال ثواب اليه لانه أجل من أن ينتفع بطاعاته أو المقصود الاعم ان قلت ولان رجح بأن من ذهب الى الاول أراد أنه لا يصرح بأنه صلى الله عليه وسلم ينتفع بصلاتنا عليه وان كنا نعتقد ذلك بقولنا كالعبد القن المنتفع بسيده لا ينبغي له أن يصرح بذلك أي انتفاع سيده به (والسلام) فيه نظر وسلام (أبدا في كل حين للنبي أحمد من نقض البهتان) أي حل وأبطل أمور ذويه (بالبرهان) والمراد به مطلق الدليل وفي اصطلاح المنطقي تصديقان

وأحكامه وان استحضرت ما تقدم لك فى العكس المستوى ايجابا وسلبا نقضا وليلاهان عليك الامر وبان لديك السر وان أبيت الا وصمة التكرار ولم تقنع بهذا الاظهار فلنفصل لك هذا المجمل فنقول تقدم لك فى العكس المستوى ان الكلام فيه على نوعين نوع فى عكس الموجبات ونوع فى عكس السوالب وحيث ان حكم الموجبات هنا هو حكم السوالب هنالك وبالعكس فلنجعل الكلام هنا أيضا على نوعين ﴿النوع الاول فى عكس الموجبات﴾ كل ما ثبت هنالك للسوالب يثبت هنا للموجبات وقد علمت هنالك ان السوالب تنقسم الى كليات وجزئيات وان الكليات لا ينعكس منها الا ستة الدائمتان والعامتان والخاصتان وان الدائمتين ينعكسان دائمة مطلقة عامة كلية والعامتين عرفية عامة والخاصتين عرفية عامة لا دائمة فى البعض فكذلك الموجبات هنا تنقسم الى هذا التقسيم وتنعكس الى هذا العكس فان كانت كليات فلا ينعكس منها الا هذه الستة بعين العكس المتقدم فاما الدائمتان فينعكسان دائمة مطلقة كلية بدليل انه اذا صدق كل انسان حيوان بالضرورة أو دائما صدق فى عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بانسان دائما والا لصدق نقيضه وهو ليس بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان بالاطلاق العام وحيث انه سالبة مسلوبة المحمول فهو بمعنى موجبة محصلة لان سلب السلب الايجاب فتأخذه بمعناه وهو هذه الموجبة القائلة بعض ما ليس بحيوان انسان بالاطلاق العام فان شئت دليل الخلف فضمه صغرى للاصل هكذا بعض ما ليس بحيوان انسان بالاطلاق العام وكل انسان حيوان بالضرورة أو دائما ينتج بعض ما ليس بحيوان حيوان بالضرورة أو دائما وهو محال وان شئت دليل العكس فاعكس هذا النقيض بالمستوى الى قولك بعض الانسان ليس بحيوان بالاطلاق العام فتجده منافيا للاصل الاصيل الصادق وما نافى الصادق كاذب الخ وأما العامتان فينعكسان عرفية عامة موجبة كلية بدليل انه اذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا صدق فى عكسه كل ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ليس بمتحرك الاصابع والا لصدق نقيضه وهو ليس بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق العام حين هو ليس بمتحرك الاصابع وهو سالبة مسلوبة المحمول فتكون بمعنى موجبة محصلة قائلة بعض ما ليس بمتحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو ليس بمتحرك كما الان سلب السلب ايجاب فتأخذه بهذا المعنى فان شئت دليل الخلف فضمه صغرى للاصل ينتج المحال وان شئت دليل العكس فاعكسه بالمستوى تجده منافيا للاصل الخ وأما الخاصتان فينعكسان عرفية عامة لا دائمة فى البعض بدليل انه اذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لا دائما صدق فى عكسه كل ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ليس متحركا لا دائما فى البعض اما صدق العرفية العامة فلانه قد ثبت انها عكس العامتين وعكس العام عكس الخاص وأما صدق اللادائما فى البعض الذى هو بمعنى ليس بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق العام فلانه لو لم يصدق هذا عكسنا اللادائما الذى فى الخاصتين الذى هو بمعنى لا شئ من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام لصدق نقيضه وهو كل ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب دائما فنعكسه بعكس النقيض الى قولك كل كاتب متحرك الاصابع دائما فتجده منافيا للاصل الصادق الخ هذا حكم الموجبات ان كانت كلية وان كانت جزئية فهى مثل جزئيات السوالب فى العكس المستوى وهى لا ينعكس منها الا الخاصتان الجزئيتان فينعكسان عرفية خاصة فكذلك هنا جزئيات الموجبات لا ينعكس منها الا هاتان الخاصتان فينعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بعض الكاتب متحرك الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لا دائما صدق فى عكسه بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ليس بمتحرك الاصابع لا دائما بدليل الافتراض المتقدم هنالك فى اثبات عكسهما وهما سالبتان وحاصله انك تعلم أولا ان لا دائما فى هاتين الخاصتين المطلوب عكسهما بمعنى بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام ولا دائما التى فى العكس المراد اثباته بمعنى ليس بعض ما ليس

يقينيان يلزمهما تصديق آخر (فانعكس) أى تبدل (الخصوم بالخذلان) وهو خلق قدرة العصيان فى العبد (واله) أى كل مؤمن لمقام الدعاء (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابى (الاعلام) جمع علم وهو الجبل شبه الصحابة بالاعلام فى الاهتداء بهم وهو تقريب للعقول على عادة العرب (ومن تلاهم) على الدوام (وبعد) الواو نائبة عن أما النائبة عن مهما واختصت الواو بالنيابة دون سائر حروف العطف لانها أم الباب ولانها تكون للاستئناف (فالقصد) أى المقصود

متحرك الاصابع ليس بكاتب بالفعل فنفرض ان ذات الموضوع فى القضية الاصلية شئ معين كزيد سواء كان ذلك موضوع الصدر أو الجزء ثم تحمل عليه وصف المحمول سلبا وهو مجهول العجز لانه هو المسلوب فتقول زيد ليس بمتحرك الاصابع وهذه مقدمة افتراض تحفظ ثم تحمل عليه وصف الموضوع ايجابا وهو كاتب فتقول زيد كاتب وهذه مقدمة افتراض أخرى تحفظ ثم تدعى صدق مقدمة أخرى أجنبية مأخوذة من الصدر قائلة زيد ليس بكاتب دائما مادام ليس بمتحرك الاصابع وتستدل على صدقها بقولك لو لم تصدق هذه المقدمة لصدق نقيضها وهو زيد كاتب بالفعل حين هو ليس بمتحرك الاصابع فاعكسه فى المعنى الى قولك زيد ليس بمتحرك الاصابع بالفعل حين هو كاتب تجده منافيا للاصل الصادق المقتضى انه متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا وما نافى الصادق كاذب فلزومه وهو النقيض كاذب فالاصل وهو هذه المقدمة صادقة ثم لك فى تمام الاستدلال الطريقان المتقدمان ﴿الطريق الاول﴾ ان تضم المقدمة الاولى من مقدمتى الافتراض مع هذه المقدمة الاجنبية على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد ليس بمتحرك الاصابع زيد ليس بكاتب دائما مادام ليس بمتحرك الاصابع ينتج بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب دائما وهذا صدر العكس ثم تضم المقدمة الاولى ثانيا مع لازم مقدمة الافتراض الثانية التى هى زيد كاتب وذلك اللازم هو ليس زيد ليس بكاتب على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد ليس بمتحرك الاصابع ليس زيد ليس بكاتب ينتج ليس بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب وهذا عجز العكس الذى بمعنى لا دائما ﴿الطريق الثانى﴾ ان تستخرج صدر العكس وعجزه من حاصل المعنى بدون تركيب قياس بان تقول ان زيدا بعض صدق عليه انه ليس بمتحرك الاصابع لمقدمة الافتراض الاولى وانه ليس بمتحرك الاصابع دائما مادام ليس بكاتب للمقدمة الاجنبية فتعين ان يصدق بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ليس بمتحرك الاصابع فقد خرج صدر العكس ثم تقول ان زيدا اتصف بعدم تحرك الاصابع لمقدمة الافتراض الاولى وبكونه كاتبا لمقدمة الافتراض الثانية وهو بعض الكاتب فيصدق ليس بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب والطريق الاول أوضح وأخصر هذا ما ينعكس من الموجبات كلية أو جزئية ولا ينعكس من جزئيات هذه الموجبات الست الا هاتان الخاصتان وأما جزئيات الدائمتين أو العامتين فلا تنعكس للنقض بالمادة ولتبينه فى أخصها واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم فنقول يصدق بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة ولا يصدق فى عكسه بعض الانسان ليس بحيوان بأى جهة لصدق نقيضه وهو شئ من الانسان ليس بحيوان وكذا لا ينعكس من الموجبات الكلية أو الجزئية غير هذه الست وهاتين الخاصتين الجزئيتين للنقض بالمادة ولتبينه فى أخصها وهو الوقتية الكلية واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم فنقول يصدق كل قمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما ولا يصدق فى عكسه كل ما هو منخسف ليس بقمر لصدق نقيضه وهو لا شئ من المنخسف ليس بقمر

﴿النوع الثانى فى عكس السوالب﴾

كل ما ثبت هنالك للموجبات يثبت هنا للسوالب وقد علمت ان الموجبات كلها تنعكس بالمستوى ما عدا الممكنات وان عكس الدائمتين منها والعامتين مطلقة حينية موجبة جزئية فكذلك السوالب كلها كلية أو جزئية ما عدا الممكنات تنعكس الى ما انعكست اليه هذه الموجبات هنالك بابدال الايجاب فى الاصل والعكس بالسلب فقط فأما الدائمتان والعامتان فينعكسان مطلقة حينية سالبة جزئية ولتبينه فى أحدهما وهو العرفية العامة السالبة الجزئية واذا ثبت العكس للاعم ثبت للاخص فنقول اذا صدق بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا صدق فى عكسه ليس بعض ما ليس بساكن

(الجهات نفسها) أى نظم القضايا ذوات الجهات (فى) بعد نظمها المقصود (حكمها) أى نظمه وحكمها هو المبين بقوله (نقيضها وعكسها) عكسا مستويا وعكس نقيض موافقا وعكس نقيض مخالفا (ولا بين نحو تسعة عشر) باسكان العين على لغة (سنه عذرلدى) أى عند (ذوى العقول الحسنه) لا سيما فى هذا القرن الثانى عشر (والله) تعالى (حسبى) أى كافى لاغيره فى جلب الخير ودفع الضير (واليه) لا الى غيره (التجى فى كل ما أرومه) أى أطلبه (وارتجيه) منه

الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق العام حين هو ليس بساكنها والا لصدق نقيضه وهو كل ما ليس بساكن الاصابع ليس بكاتب دائما مادام ليس بساكنها وتعكسه بعكس النقيض الى قولنا كل كاتب ساكن الاصابع دائما مادام كاتبا وهو مناف للاصل الصادق الخ وهذه المطلقة الحينية بعينها هي عكس الخاصتين السالبتين كليتين أو جزئيتين بعين هذا الدليل واعلم بنعكسا مطلقة حينية لا دائمة كما انعكسا اليها وهما موجبتان بالعكس المستوى لان لا دائما فيهما هنا موجبة كلية مطلقة عامة وهي لا عكس لها هنا كما تقدم في النوع الاول وأما التسع الباقية وهي الوقتيات الاربع والمطلقات الخمس فتنعكس سواء كانت كلية أو جزئية مطلقة عامة سالبة جزئية بدليل انه اذا صدق لا شئ من الكاتب أو ليس بعض الكاتب بساكن الاصابع باحدى الجهات التسع المذكورة صدق في عكسه ليس بعض ما ليس بساكن الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق العام والا لصدق نقيضه وهو كل ما ليس بساكن الاصابع ليس بكاتب دائما وتعكسه بعكس النقيض الى قولنا كل كاتب ساكن الاصابع دائما فتجده منافيا للاصل الصادق الخ هذا توضيح ما أشار له الناظم وقوله بقول صائب اشارة الى مذهب المتقدمين وتوجيه صوابيته يستلزم تمهيدا وتوجيها

﴿التمهيد﴾

اعلم أن الادلة التي اعتمدها المتقدمون في تعريف عكس النقيض بما تقدم وجعل حكم الموجبات فيه حكم السوالب وبالعكس هي دليلا الخلف والعكس في الموجبات ودليل العكس فقط في السوالب وهما مبنيان هنا على أمرين عام وخاص فاما الامر العام فهو ان مبنى هذين الدليلين أخذ نقيض العكس المدعى صدقه ثم ضمه الى الاصل كما هو دليل الخلف أو عكسه كما هو دليل العكس والعكس المدعى صدقه اما للموجبات واما للسوالب فان كان للموجبات ولا ينعكس منها الا الكليات فهو موجبة كلية معدولة لانها مركبة من نقيض طرفي الاصل ونقيضها سالبة جزئية معدولة وأما الامر الثاني فهو جعل هذا النقيض بمعنى موجبة محصلة كما رأيت في الادلة المذكورة فأورد المتأخرون المنع على هذه الادلة بسبب منعهم لهذا الامر الثاني بانا لا نسلم ان هذا النقيض الذي هو سالبة معدولة بمعنى موجبة محصلة فان السالبة أعم من الموجبة والاعم لا يكون بمعنى الاخص ولا يستلزمه لانفراد الاعم عنه في مادة أخرى والا لم يكن أعم وانما كانت السالبة أعم لانها تصدق بنفي الموضوع والموجبة خاصة بوجوده وان كان للسوالب كلية أو جزئية وهي تنعكس سالبة جزئية فهو سالبة جزئية ونقيضها موجبة كلية فعلى دليل العكس فيها انعكس هذه الموجبة الكلية موجبة كلية بعكس النقيض حتى تجد هذا العكس منافيا للاصل وقد أبطلنا عكس الموجبة الكلية كنفسها لانه مبني على ما سمعت من كون السالبة المعدولة بمعنى الموجبة المحصلة وقد أبطلناه والمبني على الباطل باطل هذا هو المنع الذي أورده المتأخرون على أدلة المتقدمين وأوردوا عليهم أيضا الحمليات الموجبة التي يكون محمولها من المفهومات الشاملة والسوالب التي تكون موضوعاتها نقائض هذه المفهومات فالاول نحو كل متى يمكن عام فانه صادق مع كذب عكسه على مذهبهم وهو كل لا يمكن عام لا شئ وغير عالم فهو موجود أي مادامت ذاته موجودة ولا يصدق عكسه وهو كل ما هو غير موجود فهو عالم دائما والثاني نحو لا شئ من الممكن انه عام لا شئ أو بلا انسان فانه صادق مع كذب عكسه وهو ليس بعض الشئ أو الانسان أو الانسان ممكنا عاما وبذلك لم يسلم مذهب المتقدمين من الخلل ولم تجرأ أدلتهم من الدخل فتصرب المتأخرون عن مذهبهم صفحا وعدلوا الى ما ذكروا وعرفوا بما عرفوا وحكموا بان حكم الموجبات فيه حكم السوالب بالعكس وعلى ذلك جرى صاحب الشمسية ومقلدوه

*هذا باب ﴿أقسام﴾

جمع قسم بكسر القاف وقسم الشئ ما هو وأخص منه كالمشروطة فانها أخص من مطلق الضرورية (أنواع) أي أصناف (الموجهات) كمطلق الضرورية فانه صنف من مطلق الموجهة فالمراد بالنوع هنا الصنف (وكيف نسبة) حكمية أي (وجوب) و (اطلاق) و (دوام) و (امكان) حال كون هذه المذكورات (بوصف) أي مع وصفه (الاطلاق) عن القيد الآتي (أو) مع (قيدا) أي غير (المحمول) كوصف الموضوع أو

﴿ (التوجيه) ﴾

حيثما بطل مذهب المتقدمين فبأى داع آثرناه وفى النظم صوبناه الداعى لذلك هو التأمل الصادق فى منع المتأخرين للادلة وايراداتهم على الدعوى فوجدت زخرف القول غرورا اما منعهم كون السالبة المعدولة ليست بمعنى الموجبة المحصلة الذى هو الامر الثانى من مبنى دليلى الخلف والعكس ودعوى ان الاول أعم من الثانية فبناه عدم التفرقة بين السالبة المعدولة والسالبة المسلوبة المحمول وقد نصوا على ان الثانية ليست أعم من الموجبة المحصلة بل هى هى وانما المغايرة اعتبارية وان قولهم السالبة أعم من الموجبة محله فى غير السالبة مسلوبة المحمول وماهنا من الثانية لا من الاولى لان قولنا فى عكس كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان يلاحظ موجبة مسلوبة المحمول لا معدولته لان كل طرف منها نقيض كل طرف من القضية الاصلية كما هو تعريف عكس النقيض فالسلب فى طرفيها ملاحظ انصبابه على النسبة التى فى كل من الطرفين فى المعنى لا ان اطرافها عدمية صرفة بدون هذه الملاحظة حتى تكون معدولة والا لكان الحكم فيها بعدمى على عدمى وهو خلاف الواقع فتم كونها موجبة مسلوبة المحمول ونقيضها سالبة جزئية وسلب السلب ايجاب فهذه الجزئية حينئذ بمعنى الموجبة المحصلة ولا تغاير الا بالاعتبار وأيضا نصوا فى مبحث العدول والتحصيل على ان الموجبة المسلوبة المحمول فى حكم السالبة فى عدم اقتضاء وجود الموضوع وهذه الموجبة هنا هى العكس المذكور فاذا لم تصدق فعدم صدقها اما لعدم وجود الموضوع أو لعدم ثبوت المحمول له والاول باطل لانها كالسالبة فى عدم اقتضاء وجوده فتصدق مع عدمه فتعين الثانى فيكون المحمول هنا غير ثابت للموضوع الموجود وعدم ثبوته له هو سلبه وسلبه هو عين النقيض القائل ليس بعض ما ليس بحيوان لا انسان وسلب السلب ايجاب فيصير هذا النقيض بمعنى موجبة محصلة قائلة بعض ما ليس بحيوان انسان فتم الدليل وثبت المدعى فى الموجبات والسوالب ﴿واما﴾ ايرادهم الحمليات التى تكون محمولاتها من المفهومات الشاملة والسوالب التى تكون موضوعاتها نقائض هذه المفهومات فبناه ايجاب تعميم قواعد الفن دائما لكل ما يمكن تصوره وقد نصوا على ان تعميم قواعد الفن انما هو بقدر الطاقة على ان التعميم المذكور انما يكون لاجل الاستعمال وهذه القضايا لا تستعمل فى العلوم فلا ثمرة لتعميم قواعد الفن لادخالها وقد نص على ذلك جماعة من محققى المتأخرين فقال بعضهم لاجل ذلك كان المستعمل فى العلوم عكس النقيض على رأى المتقدمين اذ لا مسئلة فى العلوم يكون محمولها من المفهومات الشاملة فليس اعتبار المتأخرين الا لمجرد تعميم قواعد الفن من غير ثمرة علمية تترتب عليه اه وقال بعض آخر منهم ان عدم تمام أدلة الاحكام أو بطلانها لا يقتضى تغيير الاصطلاح والتعريف الذى تبنى عليه الاحكام لجواز تغيير الاحكام أو تخصيصها بغيره وادا المنع والنقض مع انه يمكن اتمام أدلة القدماء فى الحمليات بتخصيص أحكامهم بغير المفهومات الشاملة ونقائضها أو بأخذ النقيض سلبيا لا عدوليا اه وقال بعض آخر منهم هذا العكس أى على مذهب المتأخرين لا يكاد يحتاج المنطقى اليه ولا يستعمل فى العلوم اه على ان التسمية بعكس النقيض انما تظهر على مذهب القدماء لانك أخذت نقيضى الطرفين وعكستهما على الهيئة المتقدمة وأما على مذهب المتأخرين فبالنظر للجزء الثانى فقط فقدتم الدليل وسقط الدخل والدخيل هذا ما سنحت به الافكار وأبرزته من تحت الحجب بكر التخجل منها الاقمار ومن هو بعد ما تنورت بصيرته بهذا البيان وأشرقت فيها شموس البرهان يرى العدول عن مذهب القدماء عدلا والخروج عن جادة الانصاف عسفا ولذا خلعت ربقة التقليد الاعمى وانتهجت مناهج الفكر الاسمى

وسرت بفكرى فاهتديت لغنم * قديم ففات الفضل للمتقدم

﴿ (تنبيه) ﴾

الوقت المعين أو المبهم وكلا دائما ولا بالضرورة (فهو) الفاء زائدة فى أول خبر المبتدا يعنى أن كيفية النسبة وهى الوجوب والاطلاق والدوام والامكان مطلقات أو مقيدات بغير المحمول هو (المادة) بتخفيف الدال والعنصر وفى تسميتهم لها بالمادة تجوز اذ مادة المركب أجزاؤه والكيفية صفة للنسبة لا جزء من القضية نبه عليه ابن مرزوق (وما) أى اللفظ الذى (عليه) أى الكيف (دل فهو الجهة) فى القضية اللفظية (أو حكم عقل) بتكييف القضية بالكيفية المذكورة (فى الذى قد

سنح لى الآن أنه يمكن رفض كل من المذهبين واتخاذ مذهب جديد وهو أنه ليس لنا الا العكس المستوى فقط لانه تبديل طرفى القضية مع بقاء الصدق والكيفية وهذا التعريف منطبق على ماسموه عكس نقيض على مذهب المتقدمين لانه يرجع الى أن تأخذ نقيضى طرفى القضية وتجعلهما قضية هى كيه من هذين النقيضين ثم تعكسهما عكسا مستويا مثلا كل انسان حيوان تأخذ نقيض طرفيه وهو كل مالا انسان لاحيوان وتعكسه بالعكس المستوى الى قولك كل مالاحيوان لاانسان وكونه عكسا النقيض القضية الاصلية لايخرجه عن ذلك ولا يوجب اختصاصه بهذا الاسم والا اسمى عكس نحو لاشئ من الانسان بجماد المأخوذ نقيضا بعض الانسان جماد بعكس النقيض مع اتفاقهم على أنه مستو وذلك لان كل قضية قلها باعتبار نسبتها نقيض وهو المشهور بالنقيض المبحوث عنه فى المنطق وباعتبار طرفيها كذلك نقيض بمعنى أن تأخذ نقيض كل طرف من طرفيها وتركبهما قضية مستقلة كما تأخذ نقيضها باعتبار نسبتها وتجعله قضية مستقلة فلكل من هذين النقيضين قضية وعكسهما كعكس الاصل سواء يستوى فى تبديل الطرفين مع بقاء الصدق والكيفية فالواجب حينئذ الاقتصار على العكس المستوى تقليلا للكليات وضبطا للجزئيات غاية ماعنالك يقسم العكس المستوى الى قسمين عكس للقضية المركبة من نقيض طرفى قضية وعكس لغيرها وحكم الاول على عكس حكم الثانى لكونه لنقيض الطرفين ولقيام الادلة اليقينية على ذلك هذا هو المذهب الجديد فأبصره فبصرك اليوم حديد وزن الافكار ودع الاغترار (فقيمة كل امرئ مايحسنه) وقد انتهى بنا الكلام بعون الله التام على الموجهات وتعريفاتها ونسبها ونقائضها وعكوسها وكان نهاية القصد الوقوف على هذا الحد ولكن بدا ان وقع الكتاب تحت المطبع وركدت الاذهان والطبع ألزمنا بعض المخلصين وداونحا باذكر المختلطات نظما وشرحا فاولنا التقصى لضيق الوقت واستيلاء الملل وطلبنا الاقالة فازداد الانكليغا مما لايحتمل فشمرعنا فى ذلك مستمدين مواهب الامداد من مبدا الجود ومفيض الايجاد فقلنا

﴿المختلطات﴾

﴿وان تكن أقيسة موجهه * فمنتجاتها مختلطات للجهه﴾

والمختلطات هى الاقيسة الموجهة أى المركبة من الموجهات سميت بذلك لاختلاط الموجهات بعضها ببعض فيها وتسمى أيضا عندهم بالاختلاطات وقد علمت فى المبادى المنطقية أن القياس هو القول المؤلف من مقدمتين متى سلمتا لزم عنهما لذاتهما قول آخر وينقسم الى استثنائى وهو ماذكرت فيه النتيجة أو نقيضها بالفعل نحو كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة واقترانى وهو مالم تذكر فيه النتيجة ولا نقيضها بالفعل نحو كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة والاقترانى اما حملى ان تركب من حمليتين أو شرطى ان تركب منهما وقد علمت أن الموجهات لاتكون الا فى الحمليات فقياسها لايكون الا اقترانيا حمليا وكل اقترانى لابد أن تشتمل مقدمتاه على حدود ثلاثة أصغر وأكبر وأوسط فالاصغر مايكون موضوع النتيجة بعد الانتاج والاكبر مايكون محمولها كذلك والاوسط مايكون مكررا بينهما والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى بالصغرى والتى فيها الاكبر تسمى بالكبرى والهيئة الحاصلة من نسبة الحد الاوسط لكل من الحدين المذكورين تسمى شكلا والهيئة الحاصلة من نسبة المقدمتين الى بعضهما ايجابا وسلبا كلية وجزئية تسمى ضربا والاشكال أربعة فالاول أن يكون الوسط محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى والثانى أن يكون محمولا فيهما والثالث أن يكون موضوعا فيهما والرابع أن يكون موضوعا فى الصغرى محمولا فى الكبرى ولكل شكل ستة عشر ضربا منها المنتج ومنها العقيم وبيان ذلك كان لكل شكل شروط بحسب الكيف والكم فشروط الشكل الاول

عقيما من القضايا) العقلية هو الجهة واو للتقسيم (فاحسنن) فى العلوم (وحصلا) دقائقها ويدخل فى البينين الاولين جميع القضايا الموجهة وبيان ذلك مع بيان وجه جعلهم لها محصورة فى تسعة عشر أن القضايا التى كيفيتها غير مقيدة أربع الضرورية المطلقة وهى التى وجوب نسبتها غير مقيد والدائمة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة وأما المقيدات فالضرورية اما أن تقيد ضرورتها بوصف الموضوع فقط فالمشروطة العامة أو مع قيد لادائما فالمشروطة الخاصة

بحسب ذلك ايجاب الصغرى وكلية الكبرى والمنتج منه بمقتضى ذلك أربعة ضروب وشرط الثانى بحسب ذلك اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والمنتج منه بمقتضى ذلك أربعة أيضا وشرط الثالث بحسب ذلك ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه والمنتج منه بمقتضى ذلك ستة وشرط الرابع ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما والمنتج منه بسبب ذلك ثمانية وقد أشرنا فى كتابنا المبادى المنطقية الى ضابط يعرف به المنتج من كل شكل على ترتيب ضروبه فى أبيات فلينظر وكل ذلك يوجد أيضا فى أقيسة الموجهات ففيها هذه الاشكال الاربعة بشروطها وضروبها وترتيبها واغا يزاد على ذلك شروط بحسب الجهة كما أشار لذلك بقوله

﴿ (اشكالها كغيرها أربعة * شروطها حسب الجهات تسعة) ﴾

وكون شروطها تسعة اغا هو باستقرائنا للشمسية وشرحها للعلامة القطب فانا لم نعتمد سواهما حال كتابنا على المختلطات فشرط لانتاج الشكل الاول وشرطان لانتاج الشكل الثانى وشرط لانتاج الشكل الثالث وخمسة لانتاج الشكل الرابع أشار اليها على هذا الترتيب فقال

﴿ (الشكل الاول) ﴾

﴿ (فشرط شكل أولى فيها * فعلية الصغرى على مافيها) ﴾

كما أن اقتران الصغرى بالكبرى ونسبتها الهافى الكيف والكم يسمى ضربا كما قدمنا فكذلك الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى فى الجهة بأن يتحدا أو يختلفا فيها تسمى اختلاطا وهو أعم من الضرب والاختلاطات المتحصلة فى كل شكل عقلا أربعمائة لان الموجهات عشرون فى كل من مقدمتى الشكل فبضرب احداهما فى الاخرى يتحصل ماذكر منها المنتج ومنها العقيم ولاجل ذلك شرط فى كل شكل مايسقط العقيم ويحصل النتاج فشرط الشكل الاول بحسب الجهة فعلية الصغرى بان لا تكون ممكنة وقوله على مافيها أى فى الصغرى من الخلاف المتقدم بين ابن سينا والفارابى فى كون صدق الموضوع على افراده فعليا أو امكانيا فمن قال بالاول يشترط فعلية الصغرى هنا وفى الشكل الثالث كما يأتى ومن لا فلا وقد علمت أن الاول هو المؤيد والدليل على هذا الشرط أن الانتاج فى هذا الشكل مبنى على اندراج الاصغر فى الاوسط ليصير من افراده ويسرى عليه حكمه فتلزمه النتيجة وامكان الصغرى ينافى ذلك لانه حينئذ يكون الملاحظ فى نسبتها القوة القريبة من الفعل فيجوز عدم تحققها خارجا وفعلا فلا يثبت الاندراج لان الاوسط موضوع الكبرى وصدقه على افراده فعلى فلا يكون من افراده الا ما كان صدقه عليه فعليا وصدقه على الاصغر حينئذ قوى فلا يسرى حكم الاكبر الى الاصغر فلا انتاج كما فى مثال الفرض المشهور فيصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان العام وكل مركوب زيد فرس بالضرورة ولا تصدق النتيجة وهى كل حمار فرس بالامكان العام وبهذا الشرط سقطت الاختلاطات الحاصلة من اقتران الصغريات الممكنات الخمس بالكبريات العشرين وهى مائة وتحصل المنتج ثلثمائة اختلاط أشار الى ضابط جهة النتيجة فيها بقوله

﴿ (كيفية انتاجه) ﴾

﴿ (واجعل نتيجة به كالكبرى * فقط اذا وصفية لا تدرى) ﴾

الانتاج فى كل شكل يكون بحذف الوسط وأخذ موضوع النتيجة من الصغرى ومحمولها من الكبرى وهذا بعينه يجرى هنا لكنه لا يكفى فى جهة ضبط النتيجة اذ هى لابد أن تكون موجهة بجهة من جهات المقدمتين فلمعرفة ذلك فى كل شكل ذكر لها ضابطا يعين جهتها فضابط جهة النتيجة فى الشكل الاول هو أن تكون كالكبرى فى جهتها فقط بدون زيادة ولا نقصان بشرط أن لا تكون الكبرى احدى الوصفيات

أو بوقت معين فقط فالوقتية المطلقة أو مع قيد لادائما فالوقتية أو بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة أو مع قيد لادائما فالمنتشرة الخاصة والدائمة اما أن تقيد بوصف الموضوع فقط فالعرفية العامة أو مع قيد لادائما فالعرفية الخاصة والمطلقة اما أن تقيد بلادائما فالوجودية اللادائمة أو بلاضرورة فالوجودية اللاضرورية أو بالحين فالحينية المطلقة أو بغير ذلك والممكنة عامة وخاصة كما سيأتى فان قيد امكانها بحين فحينية ممكنة أو بوقت فوقتية ممكنة أو بالدوام

الاربع وهى المشروطتان والعرفيتان بان كانت من الدائمتين أو الوقتيات أو المطلقات أو الممكنات والصغرى معها اما من الضروريات أو المطلقات أو الدوائم نحو كل انسان متنفس بالاطلاق العام وكل متنفس حيوان بالضرورة ينتج كل انسان حيوان بالضرورة ونحو كل كاتب انسان دائما وكل انسان متنفس بالاطلاق العام ينتج كل كاتب متنفس بالاطلاق العام وهكذا وانما كانت الكبرى عند عدم وصفيتها المما علمت أن مبنى الانتاج فى هذا الشكل اندراج الاصغر فى الاوسط حتى يتعدى الحكم من الاوسط اليه والجهة تابعة للحكم فكلما ثبت للاوسط على أى جهة يثبت للاصغر على تلك الجهة وهو ظاهر

﴿ (وان تكن فكالصغرى لمن يرى * بحذف اللا أو ضرورة ترى) ﴾

أى وان تكن الكبرى وصفية تكن النتيجة مثل الصغرى فى جهتها لا مثل الكبرى لكن بشرطين الاول ان الصغرى ان كان فيها لا النافية للدوام أو للضرورة بان كانت احدى الخاصتين أو الوقتيتين أو الوجوديتين أو فيها ضرورة خاصة بها بأن لم تذكر فى الكبرى فيحذف منها ذلك عند الانتاج ولا يؤخذ فى النتيجة فالمراد بالضرورة الضرورة الخاصة بها أما دليل كون النتيجة حينئذ مثل الصغرى فهو ان الكبرى اذا كانت وصفية يكون فيها الاكبر دائما للاوسط بشرط دوام وصف الاوسط لافراده ويلزم من ذلك دوام الاوسط للاكبر بشرط دوام وصفه فهما متلازمان فى الدوام وما ثبت لاحد المتلازمين يثبت للآخر وحيث ان الصغرى حكمت بثبوت الاوسط للاصغر على أى جهة فيلزم ثبوت الاكبر للاصغر على هذه الجهة أيضا نحو بعض الانسان كاتب بالاطلاق العام وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا فالكبرى فيه حكمت بتلازم الكاتب والمتحرك فى الدوام حتى كأنهما واحد لعدم انفكاك كل منهما عن الآخر والصغرى حكمت بفعلية الاوسط وهو الكاتب للاصغر وهو الانسان فيلزم الحكم بفعلية الاكبر وهو المتحرك له أى للاصغر وهو الانسان وأما دليل سد اللا دائما أو اللا ضرورة منها عند الانتاج فلان الصغرى اذ ذاك تكون من القضايا المركبة وتقدم ان اللا دائما فيها بمعنى قضية مطلقة عامة واللا ضرورة بمعنى ممكنة عامة كل منهما مخالفة لصدر القضية فى الكيف موافقة لها فى الكم والصغرى هنا لا تكون الا موجبة كما هو شرط الشكل الاول بحسب الكيف فتكون لا دائما أو لا بالضرورة سالبة فتشتمل الصغرى على السلب وهو فيها غير منتج فى هذا الشكل فلا بد من ملاحظة حذفه منها عند الانتاج حتى لا تخرج عن شرطها مثال ذلك كل آكل متحرك الفم بالضرورة مادام آكلا لا دائما وكل متحرك الفم حيوان بالضرورة أو دائما مادام متحرك الفم (سانحه) قد يقال ان عدم انتاج الجزء لا يوجب عدم انتاج الكل وانه كان الواجب حينئذ عدم استعمال هذا القيد فى الصغرى أصلا فى هذا الشكل لانه يخرجها عن شرط الانتاج الا أن يجاب عن الثانى بان الصغرى ما زالت موجبة باقية على شريطتها لان الايجاب والسلب فى المركبات انما هو باعتبار الصدر وهو هنا موجب والانتاج انما هو بحسبه ولذا حذف الجزء عند الانتاج لان الخروج عن الشرط انما يكون باعتباره لا باعتبار الصدر وأما دليل حذف الضرورة الخاصة بها فلان الكبرى حينئذ تكون غير ضرورية فيجوز انفكاك الاكبر عن الاوسط وحيث ان الاصغر مندرج فى الاوسط فيجوز أيضا انفكاك الاكبر عنه لتعدى الحكم من الاوسط له كما هو مبنى الانتاج فى هذا الشكل فلو اعتبرت الضرورة فى الصغرى لزم أحد أمرين اما عدم التعدى واما اجتماع النقيضين فى شئ واحد والكل باطل فما أدى اليه وهو اعتبار هذه الضرورة عند الانتاج باطل مثال ذلك كل حيوان ماش بالضرورة وقتا ما وكل ماش فهو متحرك آلة المشى دائما مادام ماشيا فلا ينتج كل حيوان متحرك آلة المشى بالضرورة لان النتيجة حينئذ تكون ضرورية مطلقة ذاتية وضرورية التحرك المذكور للحيوان ليست كذلك بل لوصف المشى وأيضا ضرورية الصغرى تجعل الاوسط ضروريا للذات الاصغر وهو لا يفيد الا كون عقد الوضع ضروريا ولا يسرى الى عقد الحمل لا يقال يلزم عدم تكرر الاوسط حينئذ لان الحد الاوسط فى الصغرى

فممكنة دائمة أو بغير ذلك وخرج بقولى لا المحمول التقييد بالمحمول فانه غير معتبر لعدم الفائدة كما لو قلت زيد يمشى مادام يمشى (تنبيه) ما ذكر فى الحمليات وأما الشرطيات فتكون أيضا موجهة أما المتصلة فجهتها هو اللفظ الدال على كيفية صحبة تاليها لمقدمها من اللزوم أو الاتفاق كما اذا قيل كلما كان الشئ انسانا كان حيوانا لزوما أو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق اتفاقا وأما المنفصلة فجهتها اللفظ الدال على كيفية عنادها من كونه عقليا أو اتفاقيا كما اذا قيل العدد اما زوج واما فرد عقلا أو عنادا حقيقيا وكقولنا فى الاتفاقية الاسود اللا كاتب اما أن يكون اسود دوما أما أن يكون كاتبا اتفاقا وأما دائما المذكور فى المنفصلات كقولنا دائما اما أن يكون العدد زوجا واما أن يكون فردا فليس بجهة كما توهم بل هو سور أتى به للدلالة على تعميم الازمنة فان الازمنة فى الشرطية بمنزلة افراد الموضوع فى الحملية ولا يكون اللفظ الواحد سورا وجهة وهذا شروع فى تفصيل الموجهات (فى قضية

ضرورى لكونه محمولا والجهة الضرورة وفى الكبرى فعلى لا غير لكونه موضوعا وصدق الموضوع على افراده فعلى لانا نقول كل ماثبت له الاوسط بالضرورة فهو مندرج تحت ماثبت له بالفعل اذ الفعل جهة الاطلاق وهى أعم الجهات الفعلية (سانحة) مقتضى كون النتيجة حينئذ مثل الصغرى بحذف الضرورة ان تكون مطلقة لانه بعد حذف الضرورة التى بالصغرى تكون النتيجة خالية عن الجهة مع انهم نصوا على ان الصغرى اذا كانت ضرورية والكبرى عرفية عامة تكون النتيجة دائمة مطلقة أو عرفية خاصة تكون النتيجة دائمة لا دائمة وذكر وا ذلك أيضا فى جدول هذا الشكل ولعل الاولى ماهو مقتضى الضابط من انها تكون مطلقة عامة فى الاولى ومطلقة لادائمة فى الثانية لان ثبوت المحمول المذكور للحيوان فى مثالنا المتقدم كما انه ليس بضرورى فليس بدائم أيضا كما هو ظاهر ومقتضى ماقبله أيضا وهو ان الكبرى اذا لم تكن وصفية تكون النتيجة مثلها ان الكبرى اذا كانت مطلقة عامة تكون النتيجة كذلك مع ان السيد فى حاشية القطب نص على ان الصغرى اذا كانت احدى الدائمتين والكبرى مطلقة عامة تكون النتيجة حينئذ مطلقة حينية ولم يذكر لذلك وجها غير تبعيته فى ذلك اشارح المطالع ولعل الاولى فى هذا أيضا ماهو مقتضى الضابط المذكور اذ لا وجه للخروج عن مقتضاه لان أعم جهة الصغرى فيما اذا كانت الكبرى مطلقة عامة هى جهة الاطلاق وهى تنتج المطلقة العامة نحو كل انسان حيوان بالاطلاق العام وكل حيوان متنفس بالاطلاق العام ينتج كل انسان متنفس بالاطلاق العام وهى صادقة على انك علمت فيما تقدم فى نسب الموجهات تساوى المطلقة العامة مع المطلقة الحينية ولا فرق الا فى المفهوم فأى موجب لهذا الخروج

﴿(وزد بها لادائما ان ذكرا * قيد الكبرى خاصة واعتبرا)﴾

هذا اشارة الى الشرط الثانى من شرطى كون النتيجة كالصغرى عند كون الكبرى من احدى الوصفيات وهو انه اذا كان فى الكبرى لادائما بان كانت احدى الخاصتين فيزاد فى النتيجة على كونها مثل الصغرى وذلك لان الكبرى حينئذ تدل على أن ثبوت الاكبر للاوسط غير دائم والاصغر مندرج فيه فيكون ثبوت الحكم للاصغر كذلك غير دائم مثال ذلك كل منشئ كاتب بالاطلاق العام وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لادائما ينتج كل منشئ متحرك الاصابع بالاطلاق العام لادائما أو دائما لادائما أو بالضرورة لادائما وتسمى النتيجة حينئذ فى الاول وجودية اللادائمة وفى الثانى دائمة لادائمة وفى الثالث ضرورية لادائمة (سانحة) كان حق النتيجة فى هذا الشكل ان تتبع الكبرى دائما فى جهتها حيث انه مبنى على الاندراج الموجب للتعدى وقد يقال ان النتيجة فى الحقيقة لم تخرج عن تبعيتها للكبرى لان الكبرى اذا كانت وصفية فقد حكمت بدوام الاكبر للاوسط مادام وصف الاوسط فيلزم لاجل الاندراج المذكور الحكم بالاكبر على الاصغر مادام وصف الاوسط لكن ضرورة الانتاج أوجبت حذف الاوسط فعدم وجود التبعية فى هذا الوصف لعدم وجوده وأما التبعية المترتبة على الاندراج فما زالت موجودة لانها فى الذات لا فى الوصف لان الحكم فى الكبرى لما لم يكن على خصوص ذات الاوسط بل على وصفه العنوانى وهو غير موجود فى الاصغر ولا يوجبه الاندراج بقيت النتيجة غير موجهة فاستتبعناها للصغرى فى جهتها بالشرطين المذكورين تبصر (تحصيل) محصل ماذكر ان للنتيجة فى هذا الشكل باعتبار الجهة حالتين حالة تتبع فيها الكبرى بدون شرط وحالة تتبع فيها الصغرى بشرطين فالاولى فيما اذا لم تكن الكبرى احدى الوصفيات الاربع والثانية فيما اذا كانت احداها والشرطان هما أولا حذف قيد لادائما أولا بالضرورة عن الصغرى عند الانتاج ان وجد فيها سواء كان بالكبرى أم لا وحذف الضرورية الخاصة بالصغرى ان وجدت بها وثانيا زيادة لادائما فى النتيجة ان كانت الكبرى احدى الخاصتين ولما كانت الحالة الثانية فيها تشعب وعسر ضبط باعتبار الشرطين المذكورين وضعوا لها جدولا هذا بعاونه لما لم يكن

(ذات دوام) أى دوام نحو كل انسان حيوان دائما (أو) ذات (وجوب) وهو معنى الضرورة عندهم نحو كل انسان حيوان بالضرورة (أطلقت) كلتاهما عن القيد بما يأتى (مطلقة) أى تسمى بذلك فتسمى الاولى دائمة مطلقة والثانية ضرورية مطلقة فالضرورية المطلقة مايجب ثبوت محمولها لموضوعها من غير قيد والدائمة المطلقة مايدوم ثبوت محمولها لموضوعها من غير قيد فدخل نحو اجتماع الحركة والسكون محال بالضرورة أو دائما وشريك البارى تعالى ممتنع بالضرورة أو دائما مما الموضوع فيه ليس بموجود فضلا عن أن يكون دائما (فان تكن) كلتاهما (قد قيدت) بقيد فاما أن يكون ذلك القيد هو وصف الموضوع أو المحمول أو غيرهما فوصف المحمول غير معتبر فتعين أن لا تقيد الا بالقسمين الباقيين فان قيدت (بالوصف للموضوع) نحو كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا وكل انسان حيوان بالضرورة مادام انسانا ولا تكذب هذه بمقتضى مفهومها لانه غير معتبر عند المناطقة

غير مستوف لجميع الموجهات المنتجة هنا وكان فيه اهمال بعض أمور يجب وضعها وضعناه مستوفيا مستكملا مجتزيين بالمطلقة العامة عن المطلقة الوقتية والمطلقة الحينية لتساويهما وهذه صورته

﴿الشكل الثاني﴾

﴿وشكلها الثاني له شرطان * كلاهما في طيه أمران﴾

قد علمت ان الشكل الثاني هو ما كان الحد الاوسط فيه محمولا فيهما وشرطه بحسب الكيف والكم اختلاف مقدمتيه وكلية الكبرى وأما بحسب الجهة فيشترط لانتاجه شرطان كل منهما تحته أمران الشرط وجود أحدهما على البدلية لا اجتماعهما والضمير في قوله وشكلها للمختلطات وأشار الى أول الشرطين بامريه بقوله

﴿امار الدوام في صغرا﴾

*أو تعكسن ان سلبت كبراه﴾

أي ان الشرط الاول هو أحد أمرين وهما كون صغراه من احدى الدائمتين الضرورية والدائمة المطلقتين أو كون كبراه من الموجبات التي لو سلبت تنعكس بان تكون من السوالب السنة التي تنعكس وهي الدائمتان والعامتان والخاصتان مثال الاول كل انسان حيوان بالضرورة أو دائما وكل متنفس حيوان بالاطلاق العام ومثال الثاني كل انسان ناطق بالاطلاق العام وكل متكلم ناطق بالضرورة أو دائما فقط أو مادام ناطقا فقط أو لادائما ودليل اشتراط هذا الشرط ان الصغرى لو لم تكن احدى الدائمتين ولا الكبرى احدى الموجبات المنعكسة السوالب بان كانت الصغرى من الوصفيات أو الوقتيات أو المطلقات او المنتشرات والكبرى مما عدا الوصفيات والدائمتين لاختلفت النتيجة صدقا وكذبا مع وحدة الاختلاط وصدقه في الحالتين والاختلاف موجب للعقم ولتبين ذلك في أخص الاختلاطات الحاصلة من ذلك وهو الاختلاط الحاصل من أخص هذه الصغريات وأخص هذه الكبريات وأخص هذه الصغريات هو المشروطة الخاصة والوقتية فالاولى أخص من سائر الوصفيات والثانية أخص من الباقي وأخص هذه الكبريات الوقتية الموجبة فتقول يصدق قولنا لاشئ من المخسوف بمضي

(صغريات) ﴿كبريات﴾	عامة مشروطة	عامة عرفية	خاصة مشروطة	خاصة عرفية
	﴿نتائج﴾			
ضرورية	ضرورية	عامة مطلقة	لادائمة ضرورية	لادائمة مطلقة
دائمة	دائمة	لا دائمة	لا دائمة	لا دائمة
			دائمة	دائمة
مشروطة عامة	مشروطة عامة	عامة عرفية	خاصة مشروطة	خاصة عرفية
عرفية خاصة	عامة عرفية	خاصة	خاصة	خاصة
		عرفية	عرفية	عرفية
مشروطة خاصة	مشروطة خاصة	عامة عرفية	خاصة مشروطة	خاصة عرفية
عرفية خاصة	عامة عرفية	خاصة	خاصة	خاصة
		عرفية	عرفية	عرفية
مطلقة عامة	عامة مطلقة	عامة	لادائمة	لادائمة
		وجودية	وجودية	وجودية
وجودية لادائمة	عامة مطلقة	عامة	لادائمة	لادائمة
		وجودية	وجودية	وجودية
وجودية لاضرورية	عامة مطلقة	عامة	اللادائمة	اللادائمة
		وجودية	وجودية	وجودية
وقتية	مطلقة وقتية	عامة	لادائمة	لادائمة
		وقتية	مطلقة	مطلقة
			وقتية	وقتية
منتشرة	مطلقة منتشرة	عامة	لادائمة	لادائمة
		منتشرة	منتشرة	منتشرة
			مطلقة	مطلقة

الاختلاطات الحاصلة من ذلك وهو الاختلاط الحاصل من أخص هذه الصغريات وأخص هذه الكبريات وأخص هذه الصغريات هو المشروطة الخاصة والوقتية فالاولى أخص من سائر الوصفيات والثانية أخص من الباقي وأخص هذه الكبريات الوقتية الموجبة فتقول يصدق قولنا لاشئ من المخسوف بمضي

(فالعرفية) العامة (الاولى) بالدرج بنقل ضم الهمزة الثانية للام وحذف همزة الوصل أي ذات الدوام المفيدة بوصف الموضوع تسمى عرفية عامة (وتلوها) أي الاولى بكسر التاء أي القضية التالية للاولى وهي ذات الوجوب المفيدة بوصف الموضوع (هي المشروطة) العامة أي تسمى بذلك فالعرفية العامة ما يدوم ثبوت محمولها لموضوعها مادام وصفه والمشروطة العامة ما يجب ثبوت محمولها الموضوعها مادام وصفه (وجوب) أي ضرورة (ذي) أي المشروطة على ثلاثة أقسام اما أن يكون (مادام) الوصف أي تكون ضرورة نسبة المحمول الى الموضوع في جميع أوقات اتصاف الموضوع بالوصف الضروري نحو كل منخسف مظلم بالضرورة مادام منخسفا فيشترط أن يكون الوصف ضروريا ولو في بعض الاوقات ولو لم يكن له مدخل في الضرورة (أو) يكون (بشرطه) أي الوصف أي يكون للوصف مدخل في الضرورة ولو لم يكن الوصف ضروريا ولا علة تامة كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا (او) بوصل الهمزة والاختلاس في الهاء قبلها (لاجله) أي

بالضرورة مادام منخسفا أو في وقت الحيلولة لا دائما وكل قمر مضيء بالضرورة في وقت التربيع لا دائما والحق في النتيجة الايجاب دون السلب مع انه مقتضى هذا الاختلاط ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل شمس مضيئة وقت عدم الكسوف لا دائما لكان الحق السلب ومتى لم ينتج هذان الاختلاطان لم تنتج سائر هذه الاختلاطات المتحصلة مما ذكر لانه اذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم لان النتيجة لازم الاختلاط ولازم الاعم لازم الاخص

﴿ (وآخر متى تكن ممكنة * صغراه فالكبرى تكن ضرورة) ﴾

﴿ (بان ترى مطلقة الضرورة * أو عامة وخاصة المشروطة) ﴾

هذا اشارة الى الشرط الثاني من شرطي هذا الشكل المشتمل كالاول على أمرين فاحد الامرين هو انه متى كانت صغراه ممكنة كانت كبراه ذات ضرورة ولما كانت الضرورة تشمل الضروريات السبع وليست كلها مرادة بين المراد بقوله بان ترى الخ أي فلا بد أن تكون الكبرى ضرورية مطلقة أو مشروطة عامة أو خاصة وذلك لان مقتضى الشرط الاول امادوام الصغرى أو كون الكبرى من الموجبات المنعكسة السوالب والاول مفقود هنا لكون الصغرى ممكنة فتعين الثاني وهو كون الكبرى من المنعكسة السوالب الستة فلا تستعمل الصغرى الممكنة حينئذ لا معها لكن استعمالها مع الدوائم الثلاث غير منتج فتعين استعمالها مع الضروريات الثلاث المذكورة في النظم أما كون استعمالها مع الدوائم الثلاث غير منتج فلاختلاف النتيجة في الاختلاطات المتحصلة من ذلك صدقا وكذبا مع صدق الاختلاط ووحدته وهو موجب لعدم الانتاج امامع الدائمة المطلقة فانه يجوز ان يكون الاوسط ثابتا للاصغر بالامكان ومسلوبا عنه دائما فيكون الشيء الواحد ثابتا شيء بالامكان ومسلوبا عنه دائما فلا يحصل التنافي في الاوسط الذي هو مبنى الانتاج في هذا الشكل فيصدق الاختلاط وتكذب النتيجة نحو كل رومي فهو أسود بالامكان العام ولا شيء من الرومي باسود دائما والحق الايجاب وهو كل رومي رومي على حد شعري شعري دون السلب مع كونه مقتضى الاختلاط ولو بدلنا الكبرى بقولنا ولا شيء من التركي باسود دائما لكان الحق السلب دون الايجاب وأما مع العرفية العامة فلان الدائمة أخص منهما والعقم مع الاخص يستلزمه مع الاعم وأما مع العرفية الخاصة فلانها مركبة من العرفية العامة والمطلقة العامة التي هي بمعنى لا دائما وقد علمت عدم انتاج الاولى معها وأما عدم انتاج الثانية معها فلانه ان كان الصدر موجبا كان العجز الذي هو المطلقة العامة سالبا وبالعكس وشرط هذا الشكل بحسب الكيف اختلاف مقدمتيه ايجابا وسلبا فان كانت الصغرى سالبة كانت الكبرى موجبة وبالعكس فلو كانت الصغرى ممكنة عامة سالبة كانت الكبرى عرفية خاصة موجبة فيكون عجزها سالبة مطلقة عامة فتحد باعتبار هذا العجز مع الصغرى في الكيف وكذلك ان كانت الصغرى ممكنة عامة موجبة كانت الكبرى عرفية خاصة سالبة فيكون عجزها مطلقة عامة موجبة فتحد باعتبار عجزها مع الصغرى في الكيف فلم يحصل شرط هذا الشكل بحسب الكيف فلا ينتج حينئذ

﴿ (وان تكن ممكنة كبراه * فاجعل ضرورة به صغراه) ﴾

هذا اشارة الى الامر الثاني من الامرين المندرجين تحت الشرط الثاني وهو انه اذا كانت كبراه ممكنة فلا بد أن تكون صغراه ضرورية مطلقة فقوله ضرورة بمعنى ضرورية مطلقة لانها المرادة عند الاطلاق ودليل هذا الشرط انك علمت ان الشرط الاول هو امادوام الصغرى أو كون الكبرى من المنعكسة السوالب والامر الثاني مفقود هنا لكون الكبرى ممكنة فتعين الاول وهو كون الصغرى احدى الدائمتين لكنها ان كانت دائمة فلا تنتج مع الكبرى الممكنة فتعين كونها ضرورية مطلقة أما عدم انتاجها ان كانت دائمة مع الكبرى الممكنة فللاختلاف في النتيجة الموجب للعقم لجواز كون الاوسط مسلوبا

الوصف أي يكون نفسه منشأ الضرورة بان يكون علة تامة سواء كان ضروريا ام لا نحو كل متعجب ضاحك بالضرورة مادام متعجبا (وعم وجها) أي من وجه (قد راوذلك) فاعل عم والاشارة للبعيد للاتيان باللام والكاف أي الوجوب مادام الوصف (غيره) مفعول عم أي الوجوب بشرطه ولاجله أما الاول فلانهما يجتمعان فيما اذا كان المحمول ضروريا في جميع أوقات الوصف وكان الوصف ضروريا ولو في بعض الاوقات وكان له مدخل في الضرورة نحو كل انسان حيوان وكل منخسف قمر مظلم وينفرد الوجوب مادام الوصف عن الضرورة بشرطه اذا كان المحمول ضروريا في جميع أوقات الوصف ولم يكن له مدخل فيها كل منخسف قمر وتنفرد الضرورة بشرطه عما اذا كان له مدخل في ضرورة ثبوت المحمول ولم يكن الوصف ضروريا كل كاتب متحرك لانه يشترط في الضرورة مادام الوصف أن يكون الوصف ضروريا فعلم أن الضرورة بشرط الوصف لا تستلزم الضرورة مادام الوصف ولا العكس اذ بينهما عموم وجهي وأما الثاني فلاجتماع

والمحكوم به على الاصغر اعما هو الوصف والسلب فى الكبرى ليس ضروريا بالنسبة له فقط بل بالنسبة لاقتران الذات به مثال ذلك كل قمر مضيء بالضرورة وقت التربيع ولاشيء من المنخسف بمضيء بالضرورة مادام منخسفا فقد حكمت فى الاولى بضرورية ثبوت الاضاءة لذات القمر لكونها ضرورية ذاتية وفى الثانية بضرورية سلبها عن ذات المنخسف مع وصفه لكونها مشروطة عامة فقد حصل التنافى بين ذات القمر ومجموع ذات المنخسف ووصفه فى ضرورية الاضاءة ايجابا وسلبا ولا يلزم منه الاضرورية سلب ذات الاكبر ووصفه عن ذات القمر فى وقت التربيع وليس هو المطلوب بل المطلوب هو ضرورية المنافاة بين ذات القمر وخصوص وصف المنخسف كما هو معنى الحمل السلبى وليس هذا بلازم لان ضرورية سلب الاضاءة عن المنخسف انما جاءت من اقتران ذات القمر بالوصف وهو الانخساف فلم يتم التلازم فلا ينتج حينئذ لاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض القمر منخسف بالامكان العام هذا دليل حذف الضرورة وأما حذف لادائما أولا بالضرورة منها ان كانت فيها فلانه اذا كان فيها ما ذكر تكون مركبة من قضيتين مختلفتى الكيف متفقتى الكم ولادائما مطلقة عامة ولا بالضرورة ممكنة عامة كما تقدم مرارا فاما ان تكون الكبرى معها بسيطة أو مركبة فان كانت بسيطة كان عجز الصغرى موافقا لها فى الكيف فلا ينتج معها لانه لم يحصل شرط انتاج هذا الشكل وهو مخالفة المقدمتين فى الكيف وان كانت مركبة فكذلك لامع صدرها لما تقدم ولامع عجزها لان العجز فى المقدمتين حينئذ اما مطلقتان عامتان أو ممكنتان عامتان أو احداهما مطلقة والاخرى ممكنة وكلها لا تنتج فى هذا الشكل كما تقدم لان شرطه اما دوام صغراه أو كون كبراه من منعكسة السوالب والمطلقات والممكنات ليست من كل منهما فوجب حذف لادائما أولا بالضرورة من الصغرى عند الانتاج ان كان فيها وتبعها النتيجة فى ذلك

(تحصيل) محصل ضابط نتيجة هذا الشكل ان لها أيضا كالشكل الاول حالتين الحالة الاولى ان تكون دائمة مطلقة وهى فيما اذا كانت المقدمتان مشتملتين على الدوام بان كانتا معا ضروريتين أو دائمتين أو أحدهما ضرورية والاخرى دائمة أو أحداهما مع غيرهما والحالة الثانية ان تكون مثل الصغرى فى جهتها وهى فيما اذا لم تشتمل المقدمتان على الدوام لكن بشرط انه اذا كان بالصغرى ضرورية مطلقا خاصة بها أو عامة أو بها لادائما أولا بالضرورة وجب حذف ذلك منها عند الانتاج فهذا ضابط المنتج من هذا الشكل وهو المائة والثمانية والعشرون ولما كانت الحالة الثانية فيها بعض صعوبة وتشعب باعتبار الشرط المذكور وضعنا لها جدولا مربعا كما صنعنا بالاول لا كجدولهم لما علمت مجتزين فيه بالممكنة العامة عن الممكنة الوقتية والحينية والدائمة لتساويها معبرين عنها بممكنة بلا قيد وهذه صورته

صغريات	عامة مشروطة	خاصة مشروطة	عرفية عامة	عرفية خاصة	مطلقة عامة	مطلقة خاصة	دائمة مطلقة	عامة مطلقة	وجودية لا دائمة	وقتية	منتشرة	ممكنة عامة	ممكنة خاصة
عامة مشروطة													
خاصة مشروطة													
عرفية عامة													
عرفية خاصة													
مطلقة عامة													
مطلقة خاصة													
دائمة مطلقة													
عامة مطلقة													
وجودية لا دائمة													
وقتية													
منتشرة													
ممكنة عامة													
ممكنة خاصة													

الشكل

الاولى عرفية خاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما وتسمى الثانية بالمشروطة الخاصة كالوزدت بالضرورة فى هذه القضية وتسمى الثالثة وقتية خاصة نحو لاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائما وتسمى الرابعة منتشرة خاصة نحو لاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقتا ما لادائما وبعضهم يسمى هذه القضايا الاربع التى فيها لادائما بالجزء الاول من هذه الاسماء ويحذف لفظ خاصة وعامة فبان لك أن الضروريات سبع الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة والوقتية العامة والوقتية الخاصة والمنتشرة العامة والمنتشرة الخاصة والدوائم ثلاث الدائمة المطلقة والعرفية العامة والخاصة ولما فرغت من الضروريات والدوائم شرعت فى المطلقات فقلت (ما) أى القضية التى (حكمها) كائن (بالفعل سم) بكسر السين أى سم (بعامة) بتخفيف الميم للوزن (مطلقة) أى مطلقة عامة لانهما وصفان للقضية فجاز تقديم أحدهما على الآخر لضرورة النظم وان كان مخالفا للاصطلاح

عن الاكبر بالامكان فى الكبرى وثابتا له عما فى الصغرى فلا يحصل التنافى فى الاوسط المبنى عليه انتاج هذا الشكل فيصدق الاختلاط وتكذب النتيجة نحو كل رومى أبيض دائما ولا شئ من الرومى بابيض بالامكان العام والحق الايجاب دون السلب مع كونه مقتضى الاختلاط ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشئ من الهندى بابيض بالامكان العام لكان الحق السلب

﴿ كيفية انتاجه ﴾

﴿ وان به احدى القضايا دائمه * فنتج دائمة ملازمه ﴾

أى انه متى كانت احدى مقدمتى هذا الشكل دائمة والمراد بها احدى الدائمتين الضرورية والدائمة المطلقتين بان كانتا معا دائمتين أو ضروريتين أو احداهما دائمة والاخرى ضرورية تكن النتيجة حينئذ دائمة مطلقة فقط ملازمة لهذه الاختلاطات وقد علمت ان الاختلاطات العقلية لكل شكل أربعمائة وان شرط الشكل الاول اسقط مائة وحصل ثلثمائة وعلمت ضابط نتيجتها وأما الشكل الثانى فبمقتضى شرطيه المتقدمين سقط منه مائتان واثنان وسبعون لان الشرط الاول اسقط مائتين واثنين وخمسين اختلاطا حاصلة من ضرب الصغريات الثمانى عشرة وهى ماعدا الدائمتين فى الكبريات الاربع عشرة وهى ماعدا الست المنعكسة السوالب والشرط الثانى أسقط عشرين قائمة من ضرب الصغريات الخمس الممكنات فى الكبريات الثلاث الدوائم ومن ضرب الكبريات الخمس الممكنات فى الدائمة الصغرى وحصل مائة وثمانية وعشرين ناتجة من ضرب الصغرى الضرورية فى الكبريات العشرين والصغرى الدائمة فى الكبريات الخمس عشرة وهى ماعدا الممكنات بخمس وثلاثين ومن ضرب الكبريات الثلاث الضروريات فى الصغريات الثمانى عشرة وهى ماعدا الدائمتين باربع وخمسين والكبريات الثلاث الدوائم فى الثلاث عشرة الصغريات وهى ماعدا الدائمتين والممكنات بتسع وثلاثين والضابط فى جهة نتيجتها هو ماذكره فى هذا البيت وما يليه (سانحه) سنح لنا ان نذكر لك دلائل النتائج هنا ليسهل عليك الامر ويعظم لنا الاجر فنقول أدلة انتاج هذه الاشكال فى المختلطات هى أدلتها فى غيرها فاستحضر ماذكر هناك لتجريه هنا وماذكر هناك هو ان انتاج الشكل الاول لكونه بينا بنفسه لايحتاج الى دليل وأما ماعداه من بقية الاشكال فلابد فى انتاجه من دليل ودلائلها هى دلائل العكوس المتقدمة وهى العكس والخلف والافتراض وليست جميعها جارية فيها على السواء بل يجرى فيها منها ما لا يوجب خروجا عن شرط الانتاج أو عن قواعد الفن ومعانى هذه الادلة الثلاثة هنا هو ماتقدم فى مبحث العكوس الا انها هنالك لاثبات العكس وهنا لاثبات النتيجة والعكس هنالك نقيض العكس المدعى اثباته وأما هنا فلا يخرج عن عكس الترتيب أو احدى المقدمتين مع ضمها للاخرى أو عدم ضمها ومع عكس النتيجة أو عدم عكسها والخلف لايخرج عن أخذ نقيض النتيجة ثم ضمه لاحدى المقدمتين صغرى أو كبرى والافتراض لايخرج عن فرض ذات موضوع احدى المقدمتين شيأ معينا وحمل محمولها عليه ثم حمل موضوعها حتى يتحصل من ذلك مقدمتا افتراض فتضم كلا منهما أو تضم احداهما الى مقدمتى القياس صغرى أو كبرى وأظنك قد علمت ذلك فى مبحث القياس فى غير الموجهات كما هو مبسوط فى تمانينا المبادى المنطقية ولنبين لك نموذجا منها هنا فى هذا الشكل فنقول الضروب المنتجة من هذا الشكل أربعة الاول من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية بدليلى العكس والخلف فقط اما العكس فهو ان تعكس الكبرى لترتد الى الشكل الاول وينتج النتيجة المذكورة وأما الخلف فهو ان تأخذ نقيض النتيجة وتجعله صغرى لان نتائج هذا الشكل دائما سالبة فنقيضها هو الموجبة تصلح لصغروية الشكل الاول وتجعل كبرى الضرب كبرى لها لانها لكونها كلية تصلح لكبروية الشكل الاول فينتظم منهما قياس من الشكل الاول ينتج نتيجة تناقض الصغرى المسلمة

الضرورة مادام الوصف ولاجله فيما اذا كانت ضرورة ثبوت المحمول فى جميع أوقات الوصف وكان ضروريا وعلة تامة نحو كل انسان حيوان وتنفرد الضرورة مادام الوصف بما اذا لم يكن علة تامة كل منخسف قمر وتنفرد الضرورة لاجله بما اذا كان علة مستقلة ولم يكن ضروريا نحو كل عالم منصف بالعلم مادام عالما (و) عم (ذالك) الاشارة للمتوسط للاقتصار على الكاف بناء على أن المراتب ثلاثة أى الوجوب بشرطه (مطلقا هذا) الاشارة للقريب لعدم الاتيان باللام والكاف أى الوجوب لاجله فيجتمعان فى كل انسان حيوان وتنفرد الضرورة بشرطه ببعض الذهب الحارذائب بالضرورة ما دام حارا أى بشرط الحرارة اذ الحرارة ليست منشأ الذوبان بل منشؤه الذهبية والحرارة معا وكذا كل كاتب متحرك الاصابع اذ الكتابة ليست منشأ تحرك الاصابع لانها رقم الاحرف وذلك الرقم منشؤه التحرك المخصوص لا العكس (وعم ذان) أى الوجوب بشرط الوصف والوجوب لاجله (وجها) أى من وجه (حقفا ضرورة) مفعول عم (ذا ثبة) أما

الصدق ومايناقض الصادق كاذب الضرب الثانى من كليتين والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة كلية كذلك بدليلى العكس والخلف اما الخلف فبالطريق المذكور وقبل وأما العكس فلا يمكن بعكس الكبرى لانها لا يجابها لا تنعكس الا جزئية وهى لا تنتج فى كبرى الشكل الاول بل بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة وأما الافتراض فلا يجرى فى هذين الضربين لما علمت انه لا يجرى الا فى الموجبات وسوالب المركبات والضرب الثالث من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بدليلى العكس والخلف كما مر وبالافتراض أيضا بان يفرض ذات موضوع الصغرى شيأ معينا ويحمل عليه محمولها ثم موضوعها فيحصل معك مقدمتا افتراض فتضم المقدمة الاولى صغرى الى الكبرى ليرتد الى الضرب الاول من هذا الشكل ثم تعكس المقدمة الثانية من مقدمتى الافتراض وتضمها مع نتيجة القياس الاصلى الذى معك ينتج النتيجة المطلوبة والضرب الرابع من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية ولا يمكن بيانه بالعكس لا بعكس الكبرى لانها تنعكس جزئية وهى لا تصلح لكبروية الشكل الاول ولا بعكس الصغرى لانها لا تقبل العكس الا اذا كانت احدى الخاصتين ومتى كانت كذلك فعكسها سالبة جزئية وهى لا تصلح لكبروية الشكل الاول ويمكن بيانه بالخلف كما مر وبالافتراض اذا كانت الصغرى احدى الخاصتين وبالجملة فانتاج هذا الشكل دائر على ارتداده للشكل الاول * اذا ارتسم هذا فى مرآة خيالك فنقول انما انتج هذا الشكل هنا دائمة مطلقة اذا كانت مقدمتاه مشتملتين على الدوام لان الاختلاطات المحصلة منه حينئذ هى الحاصلة من الضروريتين أو الدائمتين أو من الضرورية والدائمة أو من احداهما وغيرهما لكن لا يكون ذلك الغير ممكنة الا مع شرطها المتقدم وهو انه اذا كانت صغرى تكون الكبرى احدى الضروريات الثلاث واذا كانت كبرى تكون الصغرى ضرورية مطلقة لما تقدم من الدليل على ذلك ولنبينه فى أعم الاختلاطات الحاصلة من ذلك فى الفعليات واذا ثبت فى الاعم ثبت فى الاخص وأعم غير الدائمتين من الفعليات المطلقة العامة وأعم الدائمتين الدائمة المطلقة فنقول اذا صدق كل أسود زنجى بالاطلاق العام ولا شئ من الرومى بزنجى دائما صدقت نتيجة القائلة لا شئ من الاسود برومى دائما والا لصدق نقيضها وهو بعض الاسود برومى بالاطلاق العام فان شئت دليل الخلف فضم هذا النقيض صغرى لكبرى هذا الاختلاط على هيئة قياس من الشكل الاول هكذا بعض الاسود رومى بالاطلاق العام ولا شئ من الرومى بزنجى دائما ينتج بعض الاسود ليس بزنجى دائما وهو مناف لصغرى الاختلاط الذى معك وهى صادقة ومنافى الصادق كاذب وان شئت دليل العكس فاعكس كبرى هذا الاختلاط مع بقاء التركيب والترتيب هكذا كل أسود زنجى بالاطلاق العام لا شئ من الزنجى برومى دائما ينتج لا شئ من الاسود برومى وهى النتيجة المطلوبة وأما دليل الافتراض فلا يجرى هنا فى هذا الضرب لانه لا بد أن يكون هنا من قياسين أحدهما من الشكل الذى الكلام فيه لكن من ضرب أجلى والآخر من الشكل الاول وهذا الضرب هو أجلى ضروب هذا الشكل لانه الاول (تتميم) انما لم ينتج هذا الشكل ضروريه اذا كانت مقدمتاه ضروريتين مطلقتين نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ من الجماد بحيوان بالضرورة لان مبنى هذا الشكل تنافى الاصغر والاكبر فى الاوسط ايجابا وسلبا ويلزم من تنافيهما فيه تنافيهما فى ذاتهما فلا يحمل أحدهما على الآخر ايجابا ولذا كانت النتيجة فيه دائما سالبة وقد علمت ان المحمول هو الوصف والموضوع الافراد فالتنافى حينئذ بين الاصغر والاكبر اللازم هو تنافى وصف الاكبر لذات الاصغر كما فى المثال فانه يلزم من تنافى الانسان والجماد فى الحيوان تنافى وصف الجماد لذات الانسان فلا يحمل عليه ايجابا وما هنا ليس كذلك لان الاوسط اذا كان ضرورى الثبوت لاحد الطرفين وضرورى السلب للآخر لم يلزم منه أن يكون أحد الطرفين ضرورى السلب عن الآخر لان المحكوم عليه فى الطرفين بضرورية الثبوت والسلب هو الذات لان الكلام فى الضرورية المطلقة

الاول وهو كون الوجوب بشرط الوصف أعم من الضرورة الذاتية من وجه فلاجتماعهما فى كل انسان حيوان وانفراد الضرورة بشرط الوصف فيما اذا كان له مدخل ولم يجب المحمول مادامت الذات كمثل كاتب متحرك وتنفرد الذاتية بكل كاتب انسان وأما الثانى وهو كون الوجوب لاجله أعم من الضرورة الذاتية من وجه فلاجتماعهما فى كل انسان حيوان وانفراد الضرورة لاجله بما اذا كان علة مستقلة ولم يجب المحمول مادامت الذات كمثل عالم متصف بالعلم وانفراد الذاتية بكل كاتب انسان (والاول) وهو الوجوب مادام الوصف (يعمها) أى الضرورة الذاتية (وجها كما قد فصلوا) لاجتماعهما فى كل انسان حيوان وانفراد الوجوب مادام الوصف بها اذا دام المحمول للموضوع مادام وصفه وكان الوصف ضروريا ولم يجب المحمول للموضوع مادامت ذاته نحو كل متحرك بالارادة انسان وانفراد الضرورة الذاتية بما اذا دام المحمول للموضوع مادامت ذاته ولم يكن الوصف ضروريا نحو كل عالم انسان (تنبيه) اختلفوا فى المشروطة هل هى

وهي الذاتية لا الوصف وحينئذ فاللازم من هذا التنافي الذاتي في الاوسط هو التنافي الذاتي بين الاصغر والاكبر وليس هو المطلوب بل المطلوب التنافي بين ذات الاصغر ووصف الاكبر كما هي قاعدة الحمل السلبي ويلزم من ضرورية سلب الذات ضرورية سلب الوصف لوجود التباين بين ذاتين مشتركتين في وصف عام لهما كما في زيد وعمرو المشتركين في العالمية مثلا وكما في المثال الذي في الفرض المشهور فانه يصدق لاشيء من الحمار بفرس بالضرورة وكل مركوب زيد فرس بالضرورة مع كذب قولنا لاشيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض الحمار مركوب زيد بالامكان العام تبصر

﴿(أو مثل صغرى ان دوامه خلا * محذوفة منهما ضرورة ولا)﴾

ما تقدم من ان هذا الشكل ينتج دائمة مطلقة انما هو فيما اذا اشتملت مقدمتاه على الدوام كما علمته وأما ان خلا عن الدوام ولم يكن في مقدمتيه لا كلا ولا بعضا فتكون النتيجة مثل الصغرى لكن بشرط انه ان كان بهما ضرورة مطلقا أو بهما لفظه لا التي لمعنى الدوام أو الضرورة فيحذف منهما ذلك عند الانتاج وتؤخذ النتيجة بدونهما اما حذف الضرورة فلان الموضوع ان المقدمتين لم تشتملا على الدوام فاذا كان في الصغرى حينئذ ضرورة فتكون احدى المشروطتين أو الوقتيات مع كون الكبرى احداها أيضا أو غيرهما وأخص الاختلاطات الحاصلة من ذلك الاختلاط الحاصل من مشروطتين أو مشروطة ووقتية وكل منهما لا ينتج ضرورية أما في الاول فلان المشروطة العامة يكون الحكم فيها بالضرورة على ذات الموضوع مع وصفه ولذا تسمى الضرورية الوصفية وحيث ان مبنى هذا الشكل هو تنافي الاصغر والاكبر في الاوسط ايجابا وسلبا ليلزم منه منافاة الاكبر للاصغر والاصغر هنا محكوم عليه بضرورية ثبوت الاوسط لمجموع ذاته ووصفه والاكبر محكوم عليه بضرورية سلبه عنهما أو بالعكس واللازم منه هو ضرورية المنافاة بين هذين المجموعين لانهما هما اللذان تنافيا في الاوسط فيتنافيان في أنفسهما ولكن هذا اللازم ليس بمطلوب بل المطلوب هو ضرورية المنافاة بين وصف الاكبر المحكوم به وذات الاصغر المحكوم عليه كما هو معنى الحمل السلبي وهذا المطلوب ليس بلازم فاللازم غير مطلوب والمطلوب غير لازم مثال ذلك لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب بالضرورة مادام ساكنها وكل متحرك الاصابع كاتب بالضرورة مادام متحركها فلا يلزم من ضرورية التنافي بين مجموع ذات ووصف ساكن الاصابع وذات ووصف متحركها في الكاتب ايجابا وسلبا ضرورية التنافي بين ذات الساكن ووصف المتحرك الذي هو المطلوب وحينئذ فلا ينتج هذا الاختلاط لاشيء من ساكن الاصابع بمتحركها بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض ساكن الاصابع بمتحركها بالامكان العام بل يجب حذف الضرورة من الصغرى عند الانتاج ﴿(تنبيه)﴾ مقتضى حذف الضرورة من الصغرى في هذا القسم ان النتيجة تكون مطلقة فيما اذا كانت الصغرى احدى المشروطتين لكنهم نصوا على انها تكون عرفية عامة مع الوصفيات الاربع الكبريات وكما هو مبين في الجدول أيضا الذي وضعوه لهذا الشكل وقد يقال ان الصغرى لما كانت مقيدة بدوام وصف الموضوع ولم يعهد هذا التقييد الا في الدوائم والضروريات وقد حذفت الضرورة للدليل المذكور ربما عهد لها الدوام ليصح التقييد بدوام الوصف الموجود بها والا لحذف أيضا مع انه خلاف الواقع وبذا صارت عرفية عامة هكذا ينبغي فانظر وربما يظهر لك وجه آخر وأما الثاني وهو الاختلاط الحاصل من الوقتية والمشروطة فلان الوقتية يكون الحكم فيها على ذات الموضوع فقط والمشروطة يكون الحكم فيها على الذات مع الوصف فاذا كان الاوسط ضروري الثبوت للاصغر في بعض أوقات ذاته وضروري السلب عن الاكبر بشرط الوصف أو بالعكس لم يلزم منه الا ان ذات الاكبر ووصفه ضروري السلب عن الاصغر في بعض الاوقات وأما ان وصف الاكبر ضروري السلب عن ذات الاصغر كما هو المطلوب فليس بلازم بل يجوز ان يكون لزوم ضرورة السلب ناشئا من اقتران الذات بالوصف

حقيقة فيما يكون للوصف مدخل في ضرورة محمولها بان يكون شرطا أو علة أو حقيقة في مطلق الوصفية التي تكون ضرورة المحمول فيها في جميع أوقات الوصف سواء كان له مدخل أم لا ذهب السراج وابن بديع الى الاول والخونجي الى الثاني قال الامام السنوسي والخلاف لفظي لا ينبني عليه شيء (ان) لم يقيد الوجوب بوصف الموضوع بل قيد بوقت بان (أقت الوجوب (ف)-هي (الوقتية) العامة أي تسمى بذلك (ان عين) الوقت المفهوم من أقت نحو لاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع (اولا) بالدرج للسوزن أي ان لم يعين الوقت بل كان مبهما (فهي منتشرة) عامة أي تسمى بذلك نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما وحذفت قيد العموم من النظم لدلالة ما بعد عليه وانما تسمى كل واحدة من هذه الاربع عامة ان لم تحز لا دائما فان حاز لا (دائما (الاربع) فاعل حاز وهي العرفية العامة والمشروطة والوقتية والمنتشرة ف(سم) بكسر السين وسكون الميم المخففة أي سم كل واحدة منها (بالخاصة) بتخفيف الصاد للسوزني فاسمع

نحو الانسان نائم بالفعل (ثم ذى) المطلقة العامة (ان قيدت بلا) أى لادائما أولا بالضرورة نحو الانسان نائم بالفعل لادائما أولا بالضرورة (و) الى (الوجود انتسبت) فتسمى وجودية لاضرورية أولادائمة فيقدمون فى التسمية لفظ الوجودية على لفظ لادائمة ولفظ لاضرورية (تنبيه) أورد المعلم الاول المطلقة ومثلها بما المحمول فيه غير دائم ٤٩ وبما هو فيه غير ضرورى وبما هو فيه ضرورى ثم اختلفوا فقال الاسكندر هى مخصوصة بالاولين فتباين الضرورية وقال تاطيوس تعم الثلاث بدليل أمثلة المعلم (ما) أى القضية التى (لم تحل) بضم التاء مبنيا للمجهول من أحال (نسبتها) أى القضية التى نسبتها غير مستحيلة (ممكنة أى عامة) بتخفيف الميم للوزن نحو الانسان ميت بالامكان العام وكل انسان حيوان بالامكان العام (فان تجز) نسبتها بان صح ثبوتها وعدم ثبوتها (فهى الممكنة (الخاصة نحو الانسان ميت بالامكان الخاص ثم لما كانوا يحتاجون فى التناقض والعكوس الى الحينية المطلقة والحينية الممكنة والممكنة الوقتية ذكرتها تبعا للامام السنوسى فى شرحه فقلت (ممكنة دائمة ما قيد امكانها بالدوم) أى الدوام (وقيت الردا) نحو كل كلب فهو جائع بالامكان دائما (ان قيد الاطلاق) فى القضية المطلقة (ب) لفظ (الحين) نحو الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق حين هو كاتب

﴿ الشكل الثالث ﴾

﴿ وشرط شكل ثالث كاول * فعلية الصغرى ببرهان جلى ﴾

تقدم لك ان الشكل الثالث هو ما كان فيه الاوسط موضوعا فيهما ويشترط فيه بحسب الكيف والكم ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه واما بحسب الجهة فيشترط لانتاجه فعلية الصغرى كما اشترط ذلك فى الشكل الاول لقيام البرهان الواضح على ذلك وهو انها اذا كانت ممكنة فالكبرى معها اما ممكنة أو غيرها وأخص الاختلاطات المتحصلة من ذلك اختلاطان الاختلاط الحاصل من الصغرى الممكنة الخاصة مع الكبرى الضرورية والاختلاط الحاصل منها مع المشروطة الخاصة وهما عقيمان فسائر الاختلاطات المتحصلة من الصغرى الممكنة مع غيرها كذلك عقيمة أما عقم الاختلاطين المذكورين فلوجود الاختلاف فى النتيجة صدقا وكذبا مع وحدة الاختلاط وصدقه مثال الاول كل ما هو مركوب زيد هو مركوب عمرو بالامكان الخاص وكل ما هو مركوب زيد فرس بالضرورة فيما اذا فرضنا ان زيدا لم يركب فى عمره الا الفرس وعمرا لم يركب فى عمره الا الحمار والحق السلب مع اقتضاء الاختلاط الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى لاشئ مما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة لكان الحق الايجاب مع اقتضاء الاختلاط السلب ومثال الثانى كل كاتب ساكن الاصابع بالامكان الخاص وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما والحق السلب مع اقتضاء الاختلاط الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولاشئ من الكاتب بتارك الكتابة بالضرورة مادام كاتبا لادائما لكان الحق الايجاب مع اقتضاء الاختلاط السلب والسر فى عدم انتاج هذين الاختلاطين هو ان مبنى هذا الشكل تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر بواسطة اندراج الاصغر تحت الاوسط كما فى المثال المتقدم فان الاوسط وهو الكاتب فى الصغرى مندرج تحته الاصغر وهو ساكن الاصابع بواسطة الحكم به عليه وقد حكم فى الكبرى على هذا الكاتب المندرج تحته ساكن الاصابع بانه متحركها فيكون الساكن متحركها لكن لما قيدنا الصغرى فى المثال بالامكان لم يكن صدق الساكن على الكاتب فعليا فلم يندرج الساكن فى الكاتب فلم يلزم من الحكم عليه فى الكبرى بشئ الحكم بذلك الشئ على الساكن وكذا فى المثال الآخر

﴿ كيفية انتاجه ﴾

﴿ واجعل نتيجة به كالكبرى * أيضا متى وصفية ان تدرى ﴾

علمت ان الاختلاطات المتحصلة عقلا فى كل شكل أربعة وان شرط الشكل الاول أسقط مائة عقيمة وحصل ثمانية منتجة والثانى أسقط مائتين واثنين وسبعين عقيمة وحصل مائة وثمانية وعشرين وأما الشكل الثالث فحيث ان شرطه كشرط الشكل الاول فيسقط ما أسقطه وينتج ما أنتجه وضابط جهة النتيجة فيه هو أن تكون كالكبرى فى جهتها بشرط أن لا تكون الكبرى من احدى الوصفيات الاربع بأن كانت من احدى الموجهات الست عشرة الباقية والبيان هنا هو عين البيان فى الشكل الاول فتذكر

﴿ وان تكن فمثل عكس الصغرى * بحذفك اللادائما ان يدرى ﴾

أى وان تكن الكبرى من احدى الوصفيات الاربع فلا تجعل النتيجة مثلها بل تجعلها كعكس الصغرى نحو كل كاتب انسان دائما وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وحيث ان الصغرى هنا دائمة

(فهى) بكسر الهاء وسكون الياء (حينية مطلقة وانبه) لاصطلاح القوم فى تقديم لفظ حينية على لفظ مطلقة (أو) قيد (به) بالاختلاس أى بالحين (الامكان) بالنقل ورفع ط فاعلى الاطلاق أى أو قيد الامكان به (فذى) القضية (حينية) بضم التاء الروى (ممكنة) أى خصوصا نحو الكاتب متحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب وأشرت الى الممكنة الوقتية

بقولي (أو قيدت ممكنة بالوقت) المعين نحو القمر ليس بمنخسف بالامكان وقت التربيع (ف) هي (الممكنة الوقتية) تنبيهات * الاول الامكان مقول بالاشتراك على أربع معان الامكان العام وهو سلب الضرورة الذاتية عن أحد طرفي الوجود والعدم وهو الطرف المخالف للحكم وربما فسر بما يلازم ٥٠ هذا وهو سلب الامتناع عن الطرفين الموافق فاذا كان الحكم الايجاب فهو سلب ضرورة السلب أو سلب امتناع الايجاب وان كان الحكم السلب فهو سلب ضرورة الايجاب أو سلب امتناع السلب وقد رد ذلك في نحو وكل نار حارة بالامكان العام وسمي عاما أو عاميا لانه المستعمل عند جمهور العامة قديما وله اعتباران فان أخذ من حيث مفهومه عم جميع الموجهات أو من حيث نسبته الى ايجاب أو سلب قابل الضرورة لانه كلما أمكن الايجاب مثلا قابله ضرورة السلب وبالعكس فانحصرت المادة بحسب هذا الامكان في الضرورة واللاضرورة فظهر كلام الشيخ السنوسي في شرح مختصره وقد كنا نستشكله والامكان الخاص وسمي به لانه المستعمل حديثا عند الخاصة من الحكماء لانهم رأوه أولى بالامكان وأحرى فيخرج الوجوب وتنثلث القسمة فيمتنع واجب ممكن وهي ثنائية في القديم ممتنع ومقابله وقد يقال سمي الاول عاما والثاني خاصا لما بينهما من العموم المطلق والاستقبالي أي سلب جميع الضرورات عن الطرفين بالنظر لزمن المستقبل والامكان الاخص (الشكل

مطلقة موجبة فيكون عكسها مطلقة حينية فتكون النتيجة كهذا العكس في الجهة قائلة بعض الانسان متحرك الاصابع بالاطلاق حين هو انسان بالادلة الثلاثة المعلومة في هذا الشكل في غير الموجهات كما علمت ذلك وذكرنا لك شيأ منه في السانحة المتقدمة في الشكل الثاني والمثال هنا من الضرب الاول من هذا الشكل لانه من كليتين وهو ينتج جزئية بدليلي الخلف والعكس ليرجع الى الشكل الاول أما الخلف فيه فهو أن تجعل نقيض النتيجة كبرى لان النتيجة لكونها جزئية يكون نقيضها كلية وهي تصلح لكبروية الشكل الاول وتجعل صغرى القياس الذي معك صغرى لها فينتظم منهما قياس من الشكل الاول ينتج ما ينافي الكبرى المسلمة الصدق وما ينافي الصادق كاذب فيقال هنا لو لم يصدق بعض الانسان متحرك الاصابع بالاطلاق حين هو انسان لصدق نقيضه وهو لاشيء من الانسان بمتحرك الاصابع دائما مادام انسانا وتضم هذا النقيض كبرى لقولك كل كاتب انسان دائما ينتج لاشيء من الكاتب بمتحرك الخ وقد كانت الكبرى قائلة وكل كاتب متحرك الخ هذا خلف وأما العكس فهو أن تعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول وينتج النتيجة المطلوبة بعينها ثم ان جعل النتيجة حينئذ كعكس الصغرى مشروط بشرطين الاول أنه اذا وجد في هذا العكس لادائما فانه يحذف منه عند الانتاج نحو كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا لادائما لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فالنتيجة كعكس الصغرى وعكسها هنا مطلقة حينية لادائمة فتجعل النتيجة كهذا العكس بحذف اللادائما منه والبيان هنا في حذف لادائما هو البيان المتقدم في الشكل الاول فاستحضر وأشار الى الشرط الثاني من شرطي كون النتيجة كعكس الصغرى عند كون الكبرى وصفية بقوله

﴿ (وضمه لها اذا ألفيته * بخاصة الكبرى كدريته) ﴾

أي واذا كان لادائما موجودا بالكبرى ان كانت عرفية خاصة فضع جعلك النتيجة كعكس الصغرى تضم لها الادائما الموجود بالكبرى كما علمت ذلك في الشكل الاول بيانا ودليلا وبالجملة فضابط جهة النتيجة في هذا الشكل هو بعينه ضابطها في الشكل الاول ولا فرق الا بكون الكبرى اذا كانت وصفية تكون النتيجة هنا كعكس الصغرى وهنالك كنفس الصغرى وهذا جدول نتائجه فيما اذا كانت الكبرى وصفية

كبريات	صغريات ضرورية	صغريات دائمة	صغريات عامة مشروطة	صغريات عامة عرفية	صغريات خاصة مشروطة عرفية
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة
مطلقة حينية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة	مطلقة حينية لادائمة

أي سلبها بحسب الذات والوصف والوقت عن الطرفين وكل واحد من الاربع أعم مما بعده وانما زاد الاستقبالي من زعم أن الامكان لا يتحقق بالنسبة الى المحال لان الممكن ان كان موجودا فهو واجب أو معدوما فممتنع فلا يمكن سلب جميع الضرورات في المحال

OCR Korean

وهذا باطل ويلزمه ذلك في اثبات الاستقبالي لانه اذا خصر صار حالا والحق أنه يتحقق حالا واستقبالا وما أورده باطل والمعتبر عند المناطقة من الاربع العام والخاص استغناء بهما عن غيرهما * الثاني قال الفخر المحمول حاصل لموضوع الممكنة بالفعل لان القضية لا تتحقق الا ان تبين ثبوت المحمول للموضوع أو لا ثبوته بالفعل ٥١ ورد بانا لا نسلم توقف تحقق القضية على ذلك بل على مطلق الثبوت ولا ثبوت وهما أعم من القوة والفعل اذ ذان كيفيتان زائدتان واحتج أيضا بانا اذا قلنا كل (ج ب) بالامكان حكمنا بأن (ج) نفس (ب) و(ج) ثابت بالفعل فكذلك (ب) والا لزم كون الموجود نفس المعدوم والجواب انا نجعل (ج) نفس (ب) بالجهة المذكورة في القضية وهي الامكان وذلك لا يقتضي الثبوت بالفعل ومعنى كون المحمول نفس الموضوع أنه صادق عليه لا أن مفهومه نفس مفهومه فلا يلزم لما ذكر أن يصح صدق العدمي على الوجودي نحو القائم غير كاتب وأما رد السراج بأنه يلزم كون الممكنة وجودية لا ضرورية فصادرة لانه يلتزم ذلك ولا يضره وقال الكشي حاصل بالقوة وهو بعيد لان القوة أن يكون الشئ ممكنا وليس بواقع وقال الجمهور يحاصل باعم من القوة والفعل وهو الحق * الثالث قدح في ثبوته الامكان بان الممكن لو ثبت فالواجب لذاته اما أن يصدق عليه أنه ممكن أو نقيضه والا ارتفع النقيضان فان صدق الاول ركب قياس هكذا الواجب لذاته ممكن أن يكون وكل ممكن أن يكون ممكن أن لا يكون ينتج الكذب أو الثاني ركب هكذا الواجب لذاته هو غير ممكن أن يكون وكل ما ليس كذلك ممتنع ينتج الكذب فلزم التقديرين وهو الامكان باطل وقدح أيضا في الامكان الخاص بان الممكن ان كان موجودا أو حصر سبب وجوده امتنع عدمه لاستحالة

﴿ الشكل الرابع ﴾

﴿ وشرط شكل رابع ان لا ترى * ممكنة فيه على ما حررا ﴾

علمت ان الشكل الرابع هو ما كان فيه الحد الاوسط موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى وشرطه بحسب الكيف والكم ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما وأما بحسب الجهة فله خمسة شروط الاول أن لا تكون فيه ممكنة أصلا لا صغرى ولا كبرى على ما حرر وبين بالدليل وهو أن هذه الممكنة اما سالبة واما موجبة فان كانت سالبة فلا تستعمل في هذا الشكل لانها من السوالب التي لا تنعكس وسيأتي أن الشرط عدم استعمالها فيه وان كانت موجبة فاما صغرى أو كبرى وجميع الاختلاطات الحاصلة منها مع غيرها غير منتجة في الحالتين أما اذا كانت صغرى فلان الضروب التي تكون صغراها موجبة في هذا الشكل خمسة الاول والثاني والرابع والخامس والسابع والاول منها أخص من الثاني والرابع أخص من الخامس والسابع والصغرى الممكنة في هذين الضربين مع أخص الكبريات أعني الضرورية التي هي أخص البسائط والمشروطة الخاصة التي هي أخص المركبات تكون عقيمة ومتى عقم الاخص عقم الاعم أما عقم الضرب الاول فلانه يصدق قولنا في الفرض المشهور وهو أن زيدا لم يركب في عمره الا الفرس كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل حمار ناهق بالضرورة وقولنا كل مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل فرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام فرسا مركوب زيد لا دائما والحق السلب الضروري مع اقتضاء الاختلاطين الايجاب وصدق هذين الاختلاطين مع حقيقة الايجاب كثير لكونه على مقتضاهما كقولنا كل انسان كاتب بالامكان وكل متحرك الاصابع انسان بالضرورة وأما عقم الضرب الرابع فلانا اذا قلنا بدل الكبرى في المثال الاول ولا شئ من الفرس بناهق بالضرورة وفي المثال الثاني ولا شئ من الاحمار المركوب لزيد مركوب لعمرو بالضرورة مادام حمارا مركوب زيد لا دائما لكان الحق الايجاب الضروري مع اقتضاء الاختلاطين السلب وصدق هذين الاختلاطين مع حقيقة السلب ظاهر وأما اذا كانت كبرى فلان الضروب التي كبراها موجبة أيضا خمسة الاول والثاني والثالث والسادس والثامن والاول أخص من الثاني والثالث أخص من السادس والثامن والكبرى اذا كانت ممكنة في هذين الضربين مع أخص الصغريات أعني الضرورية الموجبة التي هي أخص البسائط والمشروطة الخاصة التي هي أخص المركبات لا تنتج واذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم اما في الاول فلانه يصدق في مثال الفرض المشهور كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل مركوب زيد فرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لا دائما وكل حمار مركوب زيد بالامكان الخاص والحق السلب الضروري مع اقتضاء الاختلاطين للايجاب وصدقهما مع حقيقة الايجاب ظاهر لكونه حينئذ على مقتضاهما وأما في الثالث فلانا لو بدلنا الصغرى في الاختلاطين المذكورين بقولنا لا شئ من مركوب زيد بناهق بالضرورة فقط أو هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لا دائما لكان الحق الايجاب الضروري مع اقتضاء الاختلاطين للسلب وصدقهما مع حقيقة السلب كثير هذا تحرير الدليل على هذا الشرط المشار اليه بقوله على ما حررا

﴿ ولا سوالبا به لا تنعكس * أصلا بيرهان جلي لا يلتبس ﴾

اجتماع الوجود والعدم في زمن واحد وكل موجود يمتنع عدمه واجب بنتج الممكن واجب وان كان معدوما الممتنع وجوده وكل ممتنع وجوده مستحيل فالممكن مستحيل وأجيب عن الاول بانه ان أريد بالامكان العام صدقت الصغرى دون الكبرى أو الخاص فالعكس وعن الثاني بان المدعى الامكان من حيث ٥٤ ماهيته من حيث هي هي * الرابع نقلوا عن الشيخ قد يكون السور جهة هي كيفية العموم والخصوص فالموجبة ان كانت كلية فمعناها ان اجتماع جميع افراد الموضوع في وصف المحمول ضروري أولا والسالبة معناها افراد الموضوع لا تجتمع فيه بالضرورة أولا ومثل ذلك في الجزئية والفرق بينها وبين جهة الحمل واضح اذ يشكل في امكان أن يكون الناس كلهم كاتبين ولا يشكل أن كل انسان يمكن أن يكون كاتبا وأيضا بينهما عموم مطلق اذ يصدق هذا الرغيف يمكن أن يشبع كل واحد واحد دون امكان اجتماع الكل على اشباعه اياهم والجزئيتان يتساويان وان تغايرا مفهوما والتغاير أيضا يظهر في القضية الخارجية اذ لو فرض رجل من الحيوان فيه الا الانسان صدق كل حيوان انسان بالضرورة جهة للحمل دون السور أي كل حيوان في الخارج يجب كونه انسانا ولا يصدق كل حيوان انسانا ولا يصدق كل حيوان يمكن أن لا يكون انسانا بجهة السور دون الحمل هذا ما فهم المتأخرون من كلام ابن سينا قال الشيخ ابن عرفه حاصل معنى الجهة (وكون

الشرط الثاني من شروط انتاج هذا الشكل انه اذا استعملت فيه سوالب فلا تكون من التي لا تنعكس أصلا لا صغرى ولا كبرى بسبب البرهان القائم على ذلك الواضح الذي لا لبس فيه وذلك ان السوالب التي لا تنعكس هي ما عدا الستة المعلومة الدائمتين والعامتين والخاصتين وقد علمت خروج الممكنات فبقيت منها الوقتيات الاربع والمطلقات الخمس فهي حينئذ تسع وأخصها الوقتية وهي مع أخص البسائط أعني الضرورية وأخص المركبات أعني المشروطة الخاصة اما أن تكون صغرى أو كبرى وعلى كل فالاختلاط الحاصل منها مع ما ذكر لا ينتج اما اذا كانت صغرى فلانه يصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لا دائما وكل ذي محاق فهو قمر بالضرورة والحق الايجاب مع اقتضاء الاختلاط السلب وأما اذا كانت كبرى فلانه يصدق قولنا كل منخسف فهو ذو محاق بالضرورة ولا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما والحق الايجاب مع اقتضاء الاختلاط السلب ﴿ساخة﴾ الاسقاط والتحصيل في هذا الشكل انما هو باعتبار وضوبه فينزل كل ضرب منها منزلة شكل وتفرض فيه الاربعة اختلاط العقلية وبمقتضى شرطي شكله العامين وهما عدم اشتماله على الامكان وعدم اشتماله على السوالب التي لا تنعكس مع شرط الضرب الخاص به يعتبر الاسقاط والتحصيل ونحن نتكفل لك ببيان ذلك فيما سيرد عليك من ضروب هذا الشكل فاستعد تستفد

﴿ ﴿وضرب (ج) اما دوام الصغرى * او تعكس لوسابوها الكبرى﴾ ﴾

الشرط الثالث أحد أمرين في الضرب الثالث وهو اما دوام الصغرى بان تكون ضرورية أو دائمة مطلقة واما كون الكبرى من الموجبات المنعكسة السوالب وذلك لان الضرب الثالث ما كان من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية بعكس الترتيب فاذا انتفى عنه هذان الامران معا كانت الصغرى احدى القضايا غير الدائمة والكبرى احدى القضايا غير المنعكسة السوالب وحيث ان صغرى هذا الضرب سالبة فلا بد أن تكون من التي تنعكس لما علمت انه لا يستعمل في هذا الشكل من السوالب الا ما ينعكس وهي الست المعلومة حينئذ بعين كونها من العامتين أو الخاصتين مع الكبريات الموجبات غير المنعكسة السوالب وجميع الاختلاطات الحاصلة من ذلك عقيمة للاختلاف في النتيجة وليبينه في أخصها وهو الحاصل من أخص الصغريات وهي المشروطة الخاصة مع أخص الكبريات وهي الوقتية فنقول يصدق لا شيء من المنخسف بمعنى بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما والحق الايجاب والساقط من هذا الضرب بمقتضى شرط الخلو عن الامكان مائة وخمسة وسبعون من ضرب الخمس الممكنات الصغريات في الكبريات العشرين والخمس الممكنات الكبريات في الصغريات الخمس عشرة وهي ما عدا الممكنات لئلا يلزم التكرار وبمقتضى شرط الخلو عن السوالب غير الممكنة مائة وخمسة وثلاثون من ضرب التسع السوالب غير المنعكسة في الكبريات الخمس عشرة وبمقتضى شرطه الخاص به ستة وثلاثون من ضرب الصغريات الاربع في الكبريات التسع التي لا تنعكس سوالبها فيكون مجموع الساقط ثلثمائة وستة وأربعين والمنتج أربعة وخمسين من ضرب الصغريين الدائمتين السابقتين في الكبريات الموجبات الخمس عشرة بثلاثين وضرب الكبريات الموجبات الست في الصغريات السوالب الاربع وهي ما عدا الدائمتين مما تنعكس وستأتي الاشارة الى ضابط نتيجها

الراجعة للسور تسمية افراده أي اجتماعها وذلك يقدح فيما ذكروا من تلازم الجزئيتين الممكنتين أو الضروريتين بحسب السور والحمل لان هذا المعنى يوجب كون الجزئية التي وجه سورها بالامكان أو الضرورة أخص من التي وجه محمولها بذلك لاقتضاء الاولى

ثبوت الحكم لبعض الأفراد يفيد الثبوت في بعض الأحوال لها اللازم لتعدد أفراد موضوعها الأسفالة ثبوت الجزئية في الضرب الواحد
ظاهر كلامه أن كلا من الأول والثاني يكون منتجا بجهة السور وهو فاسد في الأول فإنه إنما ينتج الجزئية على ما ذكره
وفرق بعضهم بين جهة السور وجهة الحمل بأن معنى جهة السور كيفية العموم ٥٣ أو الخصوص بالقياس إلى صدقه ومعنى
الجهة بحسب الحمل بكيفية الربط وحاصله أن الأول يرجع إلى إمكان الصدق والثاني إلى أحد الأمكان قال ابن سينا موضع جهة السور الطبيعي أن تقرن وموضع جهة الحمل أن تقرن بالرابطة وذلك ظاهر في الكليتين الموجبتين فإن قرن السور على أنها جهة الحمل أو العكس كان كاذبا وتجوز إذ لا يلزم كل انسان يمكن أن يكون كاتبا بجهة الدوام ويمكن أن يكون كل انسان كاتبا جهة السور وإذا قلنا في السالبة الكلية يمكن أن لا يكون شيء من الناس كاتبا كان ذلك إلا باعتبار على أن الإمكان عموم السلب لا على عموم الإمكان أي يدل على أنه يمكن أن يكون السلب عاما وفيه بحث على أن لا إمكان حاصل في جهة صور السالبة وحاصله أنه يدل على إمكان صدق السالبة لا على صدق السالبة الكلية الموجهة بالإمكان فإنه حينئذ تكون جهة السور وتكون جهة التعميم لا الرابطة فإن أريد ما يدل على عموم السالبة فجهة قلنا الإيجاب

﴿ (وكون كبرى ضرب موجبة * من التي قد عكست سالبه) ﴾

الشرط الرابع أن تكون كبرى الضرب السادس من الموجبات التي تنعكس في حال كونها سالبة وذلك لأن الضرب الخامس من جزئية سالبة صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج بعكس الصغرى ليرد إلى الشكل الثاني وحينئذ فالشرط أن الأول أن تكون صغرى احدى الخاصتين لأنها لا ينعكس من سوالب الجزئيات غيرهما وهذا الشرط قد علم من ثاني شروط هذا الشكل والثاني أنه يشترط فيه ما اشترط في الشكل الثاني حيث إنه ينتج الإمكان وهو عدم من جملة شروط الثاني والصغرى إن لم تكن حدى الخاصتين تكون الكبرى من الموجبات المنعكسة السوالب والسالبة من هذا الضرب بمقتضى الشرطين الخامس والسادس وشرطه الخاص به كلية الصغرى وكيفية السالبة وتكون خاصة من ضرب الصغريات الممكنات في الكبريات العشرين بما فوق وضرب الكبريات الممكنات في الصغريات الخمس عشرة بخمسة وسبعين ومن ضرب السوالب غير المنعكسة في الكبريات الخمس عشرة بثمانية وخمسين والثلاثين ومن ضرب الصغريات الأربع المنعكسة وهي واحدة من الخاصتين في الكبريات الخمس عشرة بستين ومن ضرب الصغير الخامسة في الكبريات الست المنعكسة السوالب بثمانية عشر وبقي اثنا عشر من ضرب الخاصتين الصغريين في الكبريات الست المنعكسة السوالب وسيأتي الإشارة إلى ضابط نتيجها

﴿ (وخاصة في ضرب (ح) صغراه * معكوسة سالبة كبراه) ﴾

الشرط الخامس كون صغرى الضرب الثامن احدى الخاصتين وكبراه مع ذلك من الموجبات الست التي انعكس وهي سالبة وذلك لأن الضرب الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية بعكس الترتيب ليرد إلى الشكل الأول ثم عكس النتيجة فلا بد أن يحصل بعد عكس الترتيب هيئة شكل أول ينتج سالبة جزئية تنعكس وهي لا تكون الا احدى الخاصتين والشكل الأول لا ينتجها إلا إذا كانت كبراه احدى الخاصتين وصغراه من القضايا الست المنعكسة السوالب وهو الضرب الرابع منه لأنه مركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وناتج سالبة جزئية والضرب الثامن لا يرجع إليه بعكس الترتيب إلا إذا كانت صغراه احدى الخاصتين السالبتين وكبراه من القضايا الست المنعكسة السوالب ليحصل الشكل الأول الذي ينتج احدى الخاصتين لكن يشترط أيضا كون كبراه محمولة من الست المنعكسة السوالب غير الخاصة لأنها لا تنتج نتيجة الخاصة كما يجيء وشرط صغراه الإيجاب فلا تكون سالبة وتعين السالبتين كبراه وشرط كبراه الكلية فتعينت الجزئية في صغراه ولا تكون النتيجة احدى الخاصتين إلا إذا كانت الكبرى كذلك والصغرى من احدى الوصفيات الأربع وذلك لأن النتيجة حينئذ تتبع الصغرى في كمها وهم وعكسه وإنما اشترط الموجود بالكبرى وهو نفسه لا بعكسه لأنها كانت الصغرى ممكنة وإنما اشترط الوصفيات الأربع لأن الصغرى حينئذ تكون من الصغريات مع الدوام لا دائما فالموجود بالكبرى إنما تصير النتيجة ممكنة خاصة من الخاصتين مخروجه وأما إذا كانت من الوصفيات الأربع والموجود إن الكبرى من احدى الخاصتين فلأن النتيجة حينئذ كالمأخوذ من الصغرى مع الدوام لا دائما فالموجود بالكبرى إنما تصير النتيجة ممكنة خاصة لأنها لا تنعكس لأنها سالبة جزئية

لا يمكن أن لا يكون كاتبا وكل انسان يمكن أن لا يكون كاتبا لجواز أن لا يكون الناطق في بعض الأوقات مع بعض تغيير من شرح الأمم السنوسي لابن عرفة (أو مستقل لا يحصر) الأوجهات (أو أقول) من الوجهات التي كل من حصر أفراد الحصر الخمس الآتية في بعض موجهات أخر كما يأتي وجه الترتيب وكم أفراد ان الضرب فيها الضروري والإمكان العام

ضرورة ثم ذكرت المركب والبسيط بقولى (وخاص) أى ذات خاص (الامكان) وهى الممكنة الخاصة (و) القضايا (حائزات لا)
أى دائما أولا بالضرورة وهى الخاصتان المشروطة والعرفية والوقتيتان الوقتية والمنتشرة والوجوديتان اللادائمة واللاضرورية فهذه السبع (مركبات والبسيط ماخلا) ماذكر ويظهر نفع ذلك فى التناقض والعكوس (تنبيه) معرفة نسبة كل قضية للاخرى بانه ان تنافا جزآهما فمتباينان كالضرورية مع مافيه لا والا فان تضمنت احداهما أجزاء الاخرى بان زادت عليها بجزء آخر فذات الزيادة أخص كالمشروطة العامة مع الخاصة والا فالوجهى كالمشروطة العامة مع العرفية الخاصة وقد وضعت النسبة الموجهات صورة منبر هكذا

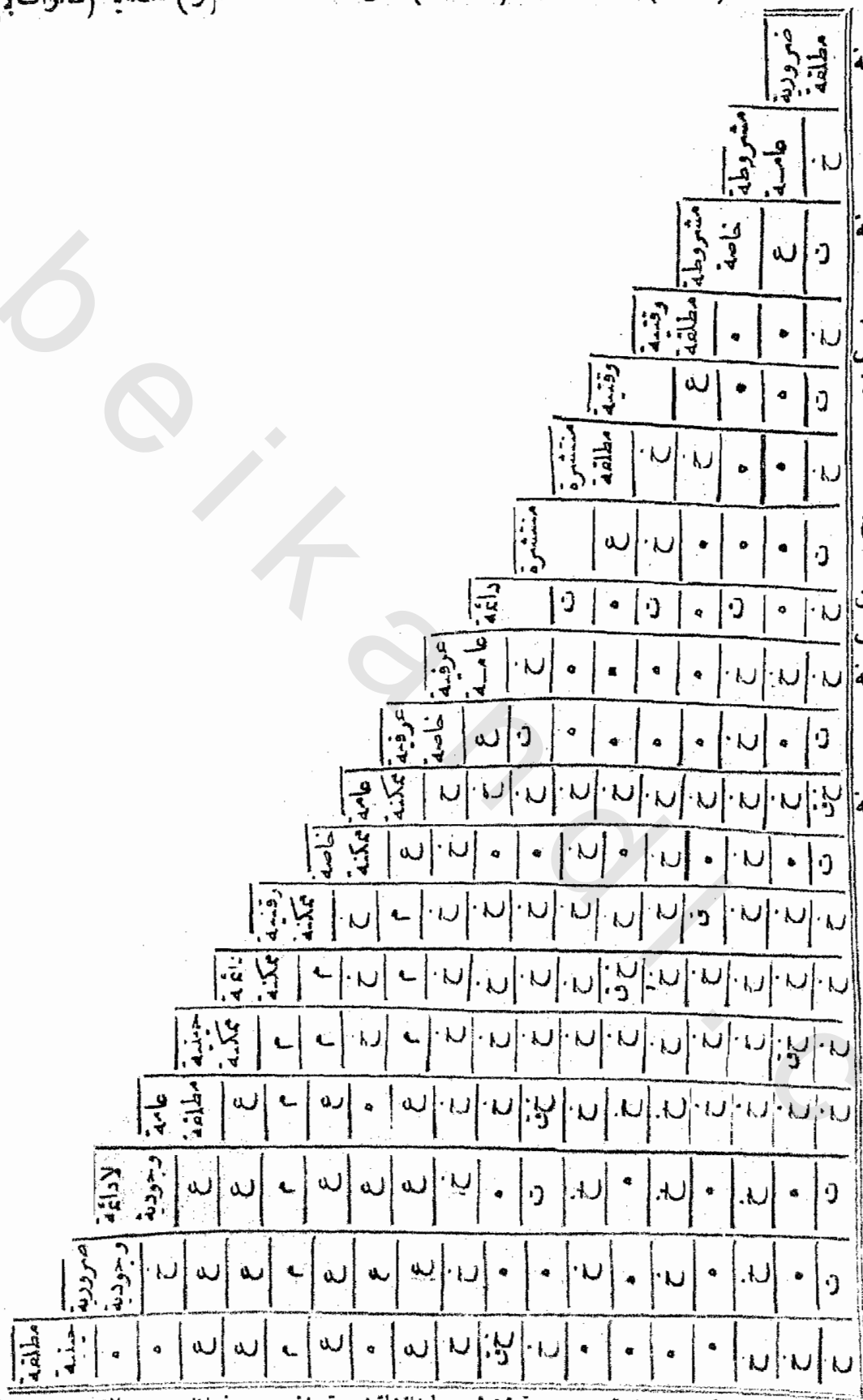

فالخاء المعجمة للاخص مطلقا والعين المهملة للاعم مطلقا والوجهة السفلى هى الاخص مطلقا فى الاول وهى الاعم مطلقا فى الثانى والهاء للعموم والخصوص الوجهى والميم للمساواة والتاء للتباين وهذا عند اتحاد الموضوع والمحمول والكيف والكم والقاف ٥٤ للنقيض عند تحقق شروط التناقض وقد افردت هذه النسب برسالة فارجع اليها

* هذا (فصل تناقض الموجهات * ضرورة) و(دوام اوضدهما) فضد الضرورة الامكان والدوام الاطلاق كما مر بيانه (خذ ضد ما فى النقض منهما علما) فنقيض الضرورية نحو كل انسان حيوان بالضرورة ممكنة عامة ليس كل انسان حيوانا بالامكان ونقيض الدائمة نحو كل انسان حيوان دائما مطلقة عامة ليس كل انسان

وهما أخص من العرفية الخاصة السالبة الجزئية فيصدق على كل منهما انها عرفية خاصة سالبة جزئية فتنعكس الى النتيجة المطلوبة والعقيم والمنتج من هذا الضرب كالذى قبله عددا ودليلا وقد أشار الى ضابط

نتيجة

حيوانا بالاطلاق العام (دوام وصف قابلان بحينه) فنقيض المشروطة العامة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا ممكنة حينية ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب ونقيض العرفية العامة مطلقة حينية (والوقت ان عين خذ بعينه) فنقيض الوقتية المطلقة نحو كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة ٥٥ ممكنة وقتية ليس كل انسان متحرك الاصابع بالامكان وقت الكتابة (وان يكن) لوقت (أبهم دوما نخذن) أى نخذ واما فى مقابلته فنقيض المنتشرة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقتا ما ممكنة دائمة ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان دائما لان النسبة فى الوقت المبهم كالنسبة المطلقة فى (ان يتسع) الوقت فى الوقتية كما اذا كان وقت الكتابة فى المثال المتقدم واسعا فى (بالحين منه) أى من الوقت المتسع (قابلان) لانك لو اخذته بعينه جاز كذب القضيتين بان يثبت المحمول فى بعضه وينتفى فى بعضه الآخر كقولك كل قمر منخسف ليلة الخميس بالضرورة وتريد فى الليل كله وهو لم يثبت له الا فى وقت منه و (ما) أى قضية تركبت (من قضيتين) موجهتين فى (من نقضهما مانعة الخلو نقضها اعلما) أى فنقيضها مانعة خلو مركبة من نقيضيهما نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا دائما نقيضها دائما اما ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما لان لا دائما فى قوة مطلقة وكل موجهة مركبة نقيضها موجهتان متفقتان فى الكم مختلفتان فى الكيف وكذا فى الجهة الا فى الوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة فجزآها متفقتان فى الجهة أيضا ونقيض الوقتية مانعة خلو مركبة من ممكنة وقتية ودائمة مطلقة ونقيض المنتشرة مانعة خلو مركبة من ممكنة دائمة ودائمة مطلقة ونقيض العرفية الخاصة مانعة خلو مركبة

نتيجة جميع المنتج من ضروب هذا الشكل مبتدئا بضابط نتيجة الضربين الاولين فقال

﴿ (كيفية انتاجه) ﴾

﴿ (ومنتج فى أولى ضربيه * كعكس صغرى ان يحز شرطيه) ﴾

﴿ (دوام صغرى أوهما من التى * قد عكست من سالبات الستة) ﴾

الضربان الاولان من هذا الشكل هما الاول والثانى فالاول ما كان من موجبتين كليتين والثانى من موجبتين والكبرى جزئية ينتجان موجبة جزئية بدليل عكس الترتيب ثم عكس النتيجة وحيث لا سلب فيهما فالساقط من كل منهما هو المائة والخمسة والسبعون الحاصلة من ضرب الممكنات الصغريات فى الكبريات العشرين وضرب الممكنات الكبريات فى الصغريات الخمس عشرة والباقى كله منتج وضابط جهة نتيجتها على حالتين الحالة الاولى أن تكون النتيجة فيهما كعكس الصغرى بشرطين على البدلية الاول منهما دوام الصغرى بأن تكون ضرورية أو دائمة مطلقة والثانى عند فقد هذا تكون المقدمتان معا من الموجبات الست المنعكسة السوالب بيان الاول انه اذا كانت الصغرى من الدائمتين تكون الكبرى من الموجبات الخمس عشرة وهى ما عدا الممكنات وأعم الاختلاطات الحاصلة من ذلك هو الحاصل من كون الصغرى دائمة مطلقة والكبرى مطلقة عامة وهو منتج كعكس الصغرى ومتى أنتج الاعم شيأ أنتجه الاخص ودليل انتاج هذا الاختلاط كعكس الصغرى هو دليل انتاج هذين الضربين من غير الموجهات وهو عكس الترتيب ثم عكس النتيجة كما سمعت فنقول انه يصدق كل انسان حيوان دائما وكل ناطق انسان بالاطلاق العام فتصدق نتيجته كعكس الصغرى فى الجهة وحيث ان الصغرى هنا دائمة مطلقة فعكسها كما تقدم مطلقة حينية قائلة هنا بعض الحيوان ناطق بالاطلاق العام حين هو حيوان والدليل عكس الترتيب ثم عكس النتيجة وهو ظاهر وبيان الثانى وهو اذا لم تكن الصغرى من احدى الدائمتين وكانتا معا من الموجبات المنعكسة السوالب ان أعم الاختلاطات الحاصلة من ذلك هو الحاصل من كون كل منهما دائمة مطلقة وهو منتج كعكس الصغرى لانه يصدق كل انسان حيوان دائما وكل ناطق انسان دائما وينتج كعكس الصغرى وعكسها هنا مطلقة حينية قائلة بعض الحيوان انسان بالاطلاق العام حين هو حيوان ودليله كما فيما قبله

﴿ (وان خلا عن ذين فهى مطلقه * أى عامة نسبتها محققه) ﴾

هذا اشارة الى الحالة الثانية من حالتى النتيجة فى أولى ضربى هذا الشكل أى اذا خلا هذا الشكل فى هذين الضربين عن هذين الشرطين المذكورين على البدلية بان انتفيا معا فلا تكون النتيجة حينئذ كعكس الصغرى بل تكون مطلقة عامة محققة النسبة وقوله نسبتها محققة وصف كاشف ونفيهما معا يكون كل من المقدمتين من الوقتيات والمطلقات أو الصغرى من الوصفيات والكبرى من غير المنعكسة السوالب أو الكبرى من المنعكسة السوالب والصغرى مما عداها اما كونها حينئذ ليست كعكس الصغرى فللنقض الوارد على ذلك ولتبيينه فى أخص الاختلاطات الحاصلة من ذلك وهو الاختلاط الحاصل من أخص الصغريات وهى المشروطة الخاصة وأخص الكبريات وهى الوقتية واذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم فنقول يصدق كل منخسف مظلم بالضرورة مادام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف وقت الحيلولة

من مطلقة حينية ودائمة مطلقة ونقيض الوجودية اللاضرورية مانعة خلو مركبة من دائمة مطلقة وضرورية مطلقة ونقيض الوجودية اللادائمة مانعة خلو مركبة من دائمتين ونقيض الممكنة الخاصة مانعة خلو مركبة من ضروريتين (وقيد الموضوع في) القضية (الثانية) عند التحليل الى قضيتين قبل أخذ النقيض ٥٢ (بحكم حمل الاولى) بحذف الالف التي بعد اللام للوزن (في) القضية (الموجهة

(الجزئية) فاذا أردت نقيض بعض الحيوان انسان لا دائما فهذه قضية كاذبة فلو أخذت نقيضها كما تقدم من تعميم نقيضها بما ذكرناه الآن فقلت دائما اما لاشئ من الحيوان بانسان دائما واما كل حيوان انسان دائما كان كاذبا مع ان النقيضين لا يكذبان معا فلا بد ان تحملها الى بعض الحيوان انسان بالاطلاق وليس بعض الحيوان الذي هو انسان بانسان بالاطلاق ثم تركب من نقيضهما مانعة الخلو هكذا دائما اما لاشئ من الحيوان بانسان دائما واما كل الحيوان الذي هو انسان انسان دائما وانما كانت القضية الاصل كاذبة وما انحلت اليه مع علم ذلك انما لغير صادقا لان كذبها لجلها من جهة ما تحتوي عليه من الجزء الصادق على ما أشرنا اليه وحين انحلت الى قضيتين صار كل منهما قضية مستقلة لا ارتباط لاحداهما بالاخرى فجاز كون بعض في الثانية غير البعض الذي في الاولى وهناك مذهب آخر في نقيض الجزئية ذكرته بقولي (أو دائما مع) أي مائة الواو (زدها جزاها واو) باشباع الواو للوزن (جزءا كليهما ما يسر) أي موجبها سالبها جهتي كلا منهما فاقول في نقيض المثال السابق دائما اما لاشئ من الحيوان بانسان دائما واما كل حيوان انسان دائما وما ليس بعض الحيوان بانسان دائما وبعضه الآخر انسان دائما وهناك مذهب ثالث ذكرته بقولي

لا دائما والصغرى هنا مشروطة خاصة وعكسها مطلقة حينية لا دائمة فلو جعلنا النتيجة هنا كهذا العكس في الجهة لقلنا بعض المظلم قمر بالاطلاق العام حين هو مظلم لا دائما وهو كاذب كما هو ظاهر وأما كون النتيجة حينئذ مطلقة عامة فلما تقدم والدليل المتقدم وهو عكس الترتيب ثم عكس النتيجة وهو ظاهر

﴿ (وضم نتيج دائمة في (ج) د (ه) * يا ه دوام اسندا) ﴾

﴿ (أي كان في احداهما الاول * وفي سوى الصغرى لذاته ولي) ﴾

تقدم للثلاثة المنتج من الثلاث أربعة وخمسون اختلاطا أما المنتج من كل من الرابع والخامس فستون قاعدة من ضرب الكبريات السوالب المنعكسة في الصغريات الخمس عشرة وضابط جهة النتيجة فيها على حالتين الاولى هي ما أشار اليها بهذين البيتين والمعنى ان ضابط جهة النتيجة في هذا الضروب الثلاثة وهي ضرب (ج) أي الثالث وضرب (د) أي الرابع وضرب (ه) أي الخامس ان تكون دائمة مطلقة بشرط اشتمالها على الدوام ولما كان اشتمالها عليه ليس على معنى واحد في الكل فسره بقوله أي كان الخ أي أنه بالنسبة للضرب الاول من هذه الثلاثة يكون معنى اشتمالها على الدوام وجوده في أي مقدمة من مقدماته بان تكون دائما دائمة أو ضرورية مطلقة وبالنسبة للثاني له في الذكر وهما الرابع والخامس يكون معناه وجوده في الكبرى فقط والضرب الثالث ما كان من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية بعكس الترتيب والرابع من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية بعكس المقدمتين ايرجع الى الشكل الاول والخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية بعكس المقدمتين وبيان انتاج الثالث للدائمة المطلقة في هذه الحالات الاربعة والخمسين اختلاطا المنتجة فيه منها هنا ثمانية وثلاثون فاعلم اذا كان الدوام بالصغرى والثمانية فيما اذا كان بالكبرى وأعمها ما كان من صغرى دائمة مطلقة وكبرى مطلقة عامة وهو منتج لما ذكر بالدليل المتقدم في تعريفه هنا وهو عكس الترتيب فقولك لا شئ من الانسان بفرس دائما وكل كاتب انسان بالاطلاق العام صدقت نتيجته دائما لا شئ من الفرس بكاتب دائما لانك لو عكست الترتيب لرجع الى الشكل الاول وأنتج نتيجة تنعكس الى هذه النتيجة بعينها وبيان انتاج الرابع والخامس للدائمة المطلقة في هذه الحالات الاربعة والخمسين اختلاطا المنتجة فيه منها هنا ثمانية وثلاثون فاعلم اذا كان الدوام بالصغرى والثمانية فيما اذا كان بالكبرى وأعمها ما كان من صغرى دائمة مطلقة وكبرى مطلقة عامة وهو منتج لما ذكر بالدليل المتقدم في تعريفه هنا وهو عكس الترتيب فقولك لا شئ من الانسان بفرس دائما وكل كاتب انسان بالاطلاق العام صدقت نتيجته دائما لا شئ من الفرس بكاتب دائما لانك لو عكست الترتيب لرجع الى الشكل الاول وأنتج نتيجة تنعكس الى هذه النتيجة بعينها وبيان انتاج الرابع والخامس للدائمة المطلقة في هذه الحالات الاربعة والخمسين اختلاطا المنتجة في كل منهما منها هنا الاثنان والاربعون من ضرب الكبريين الدائمتين في الصغريات الخمس عشرة وأعمها هو الحاصل من كون الكبرى دائمة مطلقة والصغرى مطلقة عامة وهو منتج للدائمة المطلقة بدليله المتقدم في تعريفه هنا وهو عكس المقدمتين فتقول لا شئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام وكل ناطق انسان بالاطلاق العام صدقت نتيجته دائما لا شئ من المتنفس بناطق دائما لانك لو عكست الترتيب لرجع الى الشكل الاول وأنتج النتيجة المذكورة بعينها

﴿ (وان عن الشرط الجميع قد خلا * فعكس صغرى يتقين عند ملا) ﴾

﴿ (بحسنه لذا دائما لو وجدا * في عكسه لوصفه متصفا) ﴾

أي ان خلت جميع هذه الضروب الثلاثة عن الشرط المذكور أولا في جعل النتيجة دائمة بان لم تكن احدى المقدمتين في الثالث ولا الكبرى فقط في الرابع والخامس من احدى الاثنتين فلا تكون النتيجة دائمة بل تكون كعكس الصغرى وبانتفاء الدوام من المقدمتين في الثالث تكون صغراه من الاربع

السوالب

الوزن (جزءا كليهما ما يسر) أي موجبها سالبها جهتي كلا منهما فاقول في نقيض المثال السابق دائما اما لاشئ من الحيوان بانسان دائما واما كل حيوان انسان دائما وما ليس بعض الحيوان بانسان دائما وبعضه الآخر انسان دائما وهناك مذهب ثالث ذكرته بقولي

(أو نقضى الحكمين) أى حكمى الصدر والعجز من الايجاب فى أحدهما والسلب فى الآخر (ردد ن على) جميع (افراد موضوع) مثلا اذا كان فى الصدر ايجاب وفى العجز سلب فنقيض الاول سلب موجه بنقيض جهته ونقيض الثانى ايجاب موجه بنقيض جهته فتقول فى المثال السابق كل حيوان اما غير انسان دائما أو انسان دائما وتقول فى نقيض بعض الكاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا الادائما كل كاتب اما غير متحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما متحرك الاصابع دائما (وهذا) المذهب (فضلا) لما فيه من الاختصار وكون النقيض حملية مثل الاصل وان شابهت الشرطية وانما لم يجر واذلك فى الكلية للفرق ٥٧ بين نقيض الجزئية والكلية بان نقيض

السوالب المنعكسة بقية الستة وكبراه من الاربع الموجبات المنعكسة سوالبها والاختلاطات الحاصلة من ذلك ستة عشر بقية الاربعة والخمسين المنتجة فيه كلها منتجة كعكس الصغرى فى الجهة بشرط حذف اللادوام من هذا العكس ان كان به أما كونها كعكس الصغرى فلان أعم الاختلاطات الحاصلة من ذلك هو الحاصل من المشروطة والعرفية العامتين وهو منتج لما ذكر بدليله المتقدم وهو عكس الترتيب ثم عكس النتيجة فتقول اذا صدق لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وكل متحرك الاصابع كاتب دائما مادام متحركها وحيث ان الصغرى مشروطة عامة سالبة فعكسها عرفية عامة كذلك صدق فى نتيجته لاشئ من ساكن الاصابع بمتحركها دائما مادام ساكنها لانك لو عكست الترتيب لانتج نتيجة تنعكس الى هذه النتيجة وبانتفاء دوام الكبرى فى الرابع والخامس تكون كبراهما من الاربع المنعكسة السوالب وصغراهما من الخمس عشرة والاختلاطات الحاصلة من ذلك ستون بقية التسعين المنتجة فيهما تنتج كلها كعكس الصغرى بحذف اللادائما منها اما كون النتيجة حينئذ كعكس الصغرى فلان أعم هذه الاختلاطات هو الاختلاط الحاصل من كون الكبرى مشروطة عامة والصغرى مطلقة عامة وهو منتج لما ذكر بدليله المتقدم وهو عكس المقدمتين فتقول اذا صدق كل أو بعض الكاتب انسان بالاطلاق العام ولاشئ من ساكن الاصابع بكاتب بالضرورة مادام ساكنها وحيث ان الصغرى هنا مطلقة عامة موجبة كلية فعكسها مطلقة عامة جزئية صدقت نتيجته المطلقة العامة السالبة الجزئية القائلة ليس بعض الانسان ساكن الاصابع بالاطلاق العام لانك لو عكست المقدمتين لرجع للشكل الاول وأنتج النتيجة المذكورة بعينها وأما حذف اللادائما من هذا العكس فى الضرب الثالث فلانه فى الثالث بمعنى مطلقة عامة موجبة ولادخل لايجاب صغراه فى الانتاج وفى الرابع والخامس بمعنى مطلقة سالبة ولادخل لسلب صغراهما فى الانتاج

﴿ (ومنتج فى (و) كشكل ثان * بعكس صغراه لردان) ﴾

يعنى ان ضابط جهة النتيجة فى الضرب السادس من هذا الشكل أن تكون كنتيجة الشكل الثانى من بعد عكس صغراه وذلك لان هذا الضرب من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية بعكس الصغرى ليرتد الى الشكل الثانى وينتج النتيجة المطلوبة لحيث انه راجع الى الشكل الثانى بعد عكس صغراه فتكون جهة نتيجته كجهة نتيجته وتقدم انها تكون دائمة مطلقة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا منها اللادوام والضرورة والضرورة ان كان ذلك بها ولابد أن تكون صغرى هذا الضرب احدى الحاصلتين السالبتين لاجاهى التى تنعكس من السوالب الجزئية وكبراه اما ان تكون من احدى الدائمتين أولا فان كانت منها فالنتيجة دائمة والا فكالصغرى محذوفا منها الادائما لمثال الاول ليس بعض الكاتب ساكن الاصابع بالضرورة أو دائما مادام كاتبا لادائما وكل متحرك الاصابع كاتب دائما ثم تعكس الصغرى حتى يرجع للشكل الثانى الى ليس بعض

الكلية منفصلة مانعة خلو ونقيض الجزئية حملية شبيهة بالشرطية كما تقدم اذ لو طرد ذلك فى الكليات أيضا لزم اتحاد نقيض الجزئية وكليتها وهو غير معهود وان صح اجراء ذلك فى الكلية أيضا

هذا (فصل عكسها المستوى) ولما كان العكس يبين ببرهان الخلف وبرهان العكس وبرهان الافتراض قدمتها مع تعريف كل منها بقولى (للقوم فى الادلة الثلاث) الخلف والعكس والافتراض (نور) أى علم كالنور (يضيء فى دجا الابحاث) كمل مجهول وموضوع على شئ (معين هو افتراض) أى برهان (فصلا) وسيأتى بيان ذلك (والخلف) أى برهانه (ضم نقض) أى نقيض (مطلوب الى) نقيضه (صدق لينتج) ذلك الضم (الذى قد بطلا) ولا خلل الا من نقيض المطلوب فالمطلوب حق قال السعد سمى بذلك لانه يؤدى الى

﴿ (٨ - سوانح) ﴾ الخلف أى لخلل على تقدير عدم حقية المطلوب وقيل لانه يأتى المطلوب من خلفه أى من ورائه الذى هو نقيضه ولما كان القياس منحصرا فى الاقترانى والاستثنائى باقسامهما وجب رد القياس وتحليله الى ذلك وقد وقع فيه اختلاف عظيم والذى استقر عليه رأى الشيخ أنه مركب من قياسين أحدهما اقترانى والآخر استثنائى أما الاقترانى فمركب من متصلتين احداهما الملازمة بين المطلوب الموضوع على انه ليس بحق وبين نقيض المطلوب وهذه الملازمة بينة بذاتها والاخرى بين نقيض المطلوب على انه حق وبين أمر محال وهذه الملازمة ربما تحتاج الى البيان فهذا الاقترانى ينتج متصلة مركبة من المطلوب على انه ليس بحق ومن الامر

المحال وأما الاستثنائي فمركب من مشتملة لزومية هي نتيجة ذلك الاقتراني ومن استثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم فيلزم تحقق المطلوب تخيصه لو لم يتحقق المطلوب لتحقق نقيضه ولو تحقق نقيضه لتحقق محال لكن المحال ليس بمتحقق فنقيض المطلوب ليس بمتحقق فالمطلوب متحقق انتهى فاذا علمت هذا فليقدر مضاف قبل نعم أي دال نعم وكذا قبل لفظ عكس الآتي (والعكس) أي برهانه (عكس نقض مطلوب لا) جعل (ان ينافي) ذلك العكس (اللذ) لغة في الذي (صدقه) مبتدأ (قطعا قمن) بفتح الميم خبره أي حقيق في حال كونه مقطوعا به (لممكن) أي القضية ممكنة عامة أو خاصة ٥٨ (عكس ل) هن (عام) بتخفيف الميم للوزن وعكس بعض الانسان كاتب بالامكان العام أو الخاص بعض الكاتب انسان بالامكان العام بالخلف والعكس والافتراض و (قيل لا) عكس لها (لخلفهم) أي اختلاف القوم (في صدق موضوع على) افراده ففي البيت الاكتفاء فمن قال الموضوع يصدق على افراده بالفعل يقول لا عكس لها لانتقاضه بنحو ما اذا فرض ان زيدا المركب قط الا الفرس فيصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان ولا يصدق بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان لان مركوب زيد بالفعل انما هو الفرس بالضرورة ومن قال الموضوع يصدق على افراده بالامكان يقول لا تنعكس الى ممكنة عامة (وعكس دوامها) والمراد حيثما أطلقت ست الدائمة المطلقة والضرورية المطلقة والعامتان أي المشروطة العامة والعرفية العامة والخاصتان أي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة (الى الممكنة) العامة وهذا مذهب قوم (أو) اعكسها الى (مطلق عام) بتخفيف الميم للوزن أي مطلقة عامة وهذا مذهب آخرين استدلوا على ذلك بانعكاس نتيجة الاعم منها وهو المطلقة العامة الى مطلقة عامة ولازم العام لازم للخاص فاذا قلت بعض الممكن موجود بالاطلاق العام انعكس الى بعض الموجود ممكن بالاطلاق العام وممكنهم الادلة الثلاثة السابقة أول الافتراض فلنفرض الممكن هو العالم فيصدق العالم موجود بالاطلاق العام العالم ممكن بالاطلاق بل وبالضرورة ينتج بعض الموجود ممكن بالاطلاق العام وهو المطلوب قال الامام السنوسي في شرحه لابن حرفة انتاج الثالث موجبة موقوف على عكس صغراه ليرتد الى الشكل الاول فلو بين عكس الموجبة بالثالث لتوقف على عكس

سا كن الاصابع بكاتب دائما مادام ساكنها لا دائما ينتج ليس بعض ساكن الاصابع بمتحركها دائما ومثال الثاني ان تبدل الدوام في كبرى هذا المثال بالاطلاق العام ويستدل على ذلك في الحالتين بدليل الشكل الثاني المتقدم والمنتج من هذا الضرب اثنا عشر اختلاطا حاصلة من ضرب الصغريين الخاصتين في الكبريات الست المنعكسة السوالب لانك علمت رجوعه للشكل الثاني وشرطه امادوام صغراه أو كون كبراه من المنعكسة السوالب وهنا صغراه ليست بدائمة بل هي احدى الخاصتين لما علمت آنفا فيلزم ان تكون كبراه من المنعكسة السوالب والساقط ثلثمائة وثمانية وثمانون منها ثلثمائة وعشرة بمقتضى شرطي هذا الشكل السابقين وثمانية وسبعون بمقتضى رجوعه للشكل الثاني قائمة من ضرب الصغريات الاربع السوالب المنعكسة في الكبريات الخمس عشرة والكبريات التسع السوالب غير المنعكسة في الصغريين الخاصتين

﴿ (في (ز) كشكل ثالث من بعدما * كبراه تعكس عكسا لازما) ﴾

أي ان ضابط جهة النتيجة في الضرب السابع من هذا الشكل ان تكون كجهة ما في الشكل الثالث من بعد عكس الكبرى في هذا الضرب وذلك ان هذا الضرب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى ليرجع الى الشكل الثالث وينتج النتيجة المطلوبة وحينئذ تكون نتيجته كنتيجة الشكل الثالث وتقدم انها تكون كالكبرى ان لم تكن من الوصفيات الاربع والا فتكون مثل عكس الصغرى محذوفا منها اللادوام الذي بها ان كانت الكبرى احدى العامتين ومضموما اليها ان كانت احدى الخاصتين وحيث ان هذا الضرب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى فلابد ان تكون كبراه من السوالب المنعكسة لما تقدم ولاجل انها تنعكس هنا لرجوعه للشكل الثالث ولا ينعكس من السوالب الجزئية الا الخاصتان فتكون احدى الخاصتين السالبتين فالنتيجة حينئذ مثل عكس الصغرى مضموما اليها الادائما الموجود بالكبرى نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام ليس بعض ساكن الاصابع بكاتب دائما مادام ساكنها لا دائما فتعكس الكبرى الى قولك ليس بعض الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا لا دائما ينتج كعكس الصغرى في الجهة وهي هنا مطلقة عامة وعكسها كنفسها فتكون النتيجة مطلقة عامة قائلة ليس بعض متحرك الاصابع ساكنها بالاطلاق العام وتضم لها الادائما الموجود بالكبرى والدليل ما تقدم هنالك والمنتج من هذا الضرب ثلاثون اختلاطا حاصلة من ضرب الكبريين الخاصتين في الصغريات الخمس عشرة والباقي عقيم وهو ظاهر

﴿ (في ضرب (ح) كعكس نتج الاول * بعكس ترتيب فاستكمل) ﴾

يعني ان النتيجة في الضرب الثامن من هذا الشكل تكون كعكس نتيجة الشكل الاول بعد عكس الترتيب وذلك لان هذا الضرب من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول ثم عكس النتيجة لترجع الى النتيجة المطلوبة ولذلك كانت النتيجة كعكس

الموجبة لزم الدور انتهى يعنى فلا يصح الاستدلال بمقدمتى الافتراض المتقدمتين ثم أجاب بان من بين عكس الموجبات بهذا الطريق لا يبين انتاج الثالث به بل بطريق آخر له لا يحتاج فيه الى رد الثالث الى الاول الثانى الخلف فتضم نقيض العكس وهو لاشئ من الموجود بممكن دائما كبرى الى الاصل صغرى ينتج سلب الشئ عن نفسه ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق قال الامام السنوسى فى شرحه لابن عرفة لانسلم كذب النتيجة فضلا عن استحالتها لجواز صدقها بعدم موضوعها اذ المعدوم لا ذات له وثالث القضية سالبة فلا تقتضى وجود الموضوع وأجاب بان موضوع هذه يتعين أن يكون موجودا لانه عين ٥٩ موضوع أصل القضية الموجبة ولا شك ان الموجود يستحيل سلب ذاته عنه الثالث العكس فتعكس لاشئ من الموجود بممكن دائما الى لاشئ من الممكن بموجود دائما وهو منافٍ للاصل ومانافى الصادق فهو كاذب فيكذب ملزومه وهو نقيض العكس فالعكس حق (أو) اعكس الدوائم الست الى (الحينية) المطلقة وهذا مذهب قوم وهو المعول عليه فى غير الخاصتين لان العكس عبارة عن قضية لازمة لاخرى بالتبديل بحيث لا يوجد لازم أخص منها بسبب التبديل ومتمسكهم فى ذلك الاوجه الثلاثة السابقة الاول الافتراض فاذا قلنا مثلا بعض الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا صدق بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع قال الامام السنوسى لانا نفرض ذات الموضوع الشخص الجارى فى كتبه على العادة فيصدق لنا حينئذ قضيتان وهما الشخص الجارى فى كتبه على العادة متحرك الاصابع لشخص الجارى فى كتبه على العادة كاتب حين هو متحرك الاصابع واذا لم نقل مادام متحرك الاصابع لان متحرك الاصابع أعم من الكتابة فالكتابة انما تكون فى بعض احيان تحرك الاصابع لا فى جميعها وحيث صدق ذلك فى المحمول المساوى فهو اتفاقى لا يعتبر فقد انعقد من هاتين القضيتين قياس من الشكل الثالث ينتج بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع وهو العكس الذى ادعينا لزومه وقد فرضه الاصل وثانيا بالخلف وهو انه لو لم يصدق العكس المذكور لصدق نقيضه وهو لاشئ من متحرك الاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع فجعله كبرى لاصل القضية فينتج بعض الكاتب ليس بكاتب مادام كاتبا وهو محال ولا خلل

نتيجة هذا الشكل فى الجهة وتقدم ان نتيجة الشكل الاول كالكبرى ان كانت غير الوصفيات الاربع والا فكالصغرى محذوفا منها اللادائما واللاضرورة والضرورة المخصوصة بها ان كانت الكبرى احدى العامتين ومضموما اليها مع ذلك لادائما ان كانت الكبرى احدى الخاصتين وحيث ان صغرى هذا الضرب سالبة فلا بد أن تكون من السوالب المنعكسة لما تقدم وحيث ان نتيجته بعد عكس الترتيب تعكس والموضوع انها تكون سالبة جزئية لكون صغراه سالبة وكبراه جزئية فلا بد وان تكون أيضا من السوالب المنعكسة فتكون احدى الخاصتين وهذا الضرب لا ينتجها الا اذا كانت صغراه من احدى الخاصتين وكبراه من المنعكسة السوالب كما تقدم فى الشرط الخامس نحو لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما أو بالضرورة مادام كاتبا لادائما او بعض متحرك الاصابع كاتب بالضرورة أو دائما فقط أو مادام متحركها فقط أو مع زيادة لادائما فينتج ليس بعض ساكن الاصابع بمتحركها بالضرورة أو دائما فقط أو مادام ساكنها فقط أو مع زيادة لادائما ودليله انك تعكس ترتيبه وتستنتجه ثم تعكس هذه النتيجة تجدها عين المطلوب والمنتج من هذا الضرب اثنا عشر اختلاط قائمة من ضرب الصغريين الخاصتين فى الكبريات المنعكسة السوالب وماسواها عقيم وهو ظاهر ولا يخفى ما فى قوله فاستكمل وقد وضعنا لك جداول هذه الضروب الثمانية من هذا الشكل على الترتيب مجتزيين بالمطلقة العامة فى الجميع عن المطلقتين الحينية والوقتية وبالوقتية والمنتشرة عن الوقتيتين المطلقتين

الامن نقيض العكس فالعكس صادق وثالثها العكس وهو ان تعكس نقيض العكس الى قولنا لاشئ من الكاتب بمحترق الاصابع مادام كاتبا فيكون نقيضا لاصل القضية اصادقة فتعين أن يكون كاذبا فيكذب ملزومه وهو نقيض العكس فيكون العكس صادقا وهو المطلوب واذا لزمت العينية هذه العرفية العامة وجب أن تلزم البواقي اما الاطراد هذه الاوجه فيها واما لان لازم الاعم لازم الاخص انتهى والقول بانعكاس الخاصتين الى حينية مذهب ابن الاثير والتي فيهما زيادة قيد لادائما لانها سالبة مطلقة وهي لاتنعكس فتلك الزيادة فيهما كالعدم (أو) اعكس (خاصة) سواء كانت مشروطة ٦٠ أوعرفية (حينية) بالنصب على نزع الخافض أي الى حينية (لادائمة) وهذا مذهب الخونجي والسراج وهو المعول عليه لما مر قال الامام السنوسي أما برهان انعكاسهما عندهما الى الحينية فماسبق في انعكاس عامتيهما واما برهان وجوب زيادة لادائما هنا في عكس الخاصتين فلان البعض من المحمول الذي حكم عليه في العكس بانه الموضوع في حين من أحيان المحمول يجب أن يصح الحكم عليه بانه ليس ذلك الموضوع بالاطلاق العام وهو معنى قولنا في العكس لادائما اذ لولم يصح هذا الحكم لوجب الحكم بنقيضه وهو انه نفس ذلك الموضوع دائما وذلك يستلزم ان يكون الموضوع في أصل القضية نفس المحمول دائما لاقتضائها وجوب دوام محمولها بدوام موضوعها وقد كان في أصل القضية ان موضوعها يثبت له محمولها لادائما هذا خلف فوجب اذن أن يصدق في عكس الخاصتين ثبوت الموضوع للمحمول في حين من أحيان المحمول لادائما (و) اعكس (غيرذا) المذكور أي غير الدوائم الست وغير الممكنة (ممكنة) أي الى ممكنة (معمه) بكسر الميم الاولى ونسبة التعميم اليها مجاز لان المعمم هو المتكلم أو بقصها والمراد ممكنة عامة وهذا مذهب قوم (أو) اعكس غير المذكور (مطلقا عاما) بتخفيف الميم للوزن أي الى مطلقة عامة وبرهانه الادلة الثلاثة السابقة في المطلقة العامة لانها أعم ولازم الاعم لازم الخاص وهذا هو المعول عليه لما مر (وفي السلب اعكس دوائما) وهي الستة السابقة (كلية كالانفس) أي كانفسها في السلب والكلية والضرورة والدوام وقيد لادائما أوكانفسها في السلب والكلية والدوام ومازاد على ذلك يحذف وهو

جدول نتائج الضربين الاولين

الموضوع	كبريات: غير ضروري دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	مطلقة عامة	وجودية لادائمة	وقتية	منتشرة
	نتائج								
ضرورية	مطلقة حينية								
دائمة	مطلقة حينية								
عامة مشروطة	مطلقة حينية	مطلقة عامة							
عرفية عامة	مطلقة حينية	مطلقة عامة							
خاصة مشروطة	مطلقة حينية	لادائمة	مطلقة عامة						
عرفية خاصة	مطلقة حينية	لادائمة	مطلقة عامة						
مطلقة عامة	مطلقة عامة								
وجودية لادائمة	مطلقة عامة								
لاضرورية وجودية	مطلقة عامة								
وقتية	مطلقة عامة								
منتشرة	مطلقة عامة								

جداول ٦

الضرورة واللادوام وسيأتي ذكر الخلاف في ذلك ومثال ذلك اذا قلت لاشيء من العالم بقديم بالضرورة آوداثما انعكس الى لاشيء من القديم بعالم بالضرورة أودائما واذا قلت لاشيء من فاقد العقل بمكلف مادام فاقد العقل انعكس الى لاشيء من المكلف بفاقد العقل مادام مكلفا بالخلاف والعكس ولا يتأتى هنا الافتراض لان السالبة لاتقتضي وجود الموضوع حتى يفرض معينا والحق ان الضرورية تنعكس دائمة بدليل انه يصدق لاشيء من مركوب زيد بفرس بالضرورة اذا فرضنا انه لم يركب الفرس وانما ركب الحمار ولا يصدق لاشيء من الفرس بمركوب زيد بالضرورة اذ كل فرس مركوب زيد بالامكان والحق ٦١ ان المشروطة العامة تنعكس الى عرفية لانه

جدول نتائج الضرب الثالث

قضيتان	كبريات: ضرورية دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
	((نتائج))				
ضرورية دائمة	دائمة				
دائمة	دائمة				
عامة مشروطة	دائمة		عرفية عامة		
عرفية عامة	دائمة			عرفية خاصة	
خاصة مشروطة	دائمة			دائمة في البعض	
عرفية خاصة	دائمة			مسه في البعض	
مطلقة عامة	دائمة	عقيمة			
لادائمة وجودية	دائمة	عقيمة			
لاضرورية وجودية	دائمة	عقيمة			
وقتية	دائمة	عقيمة			
منتشرة	دائمة	عقيمة			

جدول نتائج الضرب الرابع والخامس

قضيتان	كبريات: ضرورية دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
	((نتائج))				
ضرورية دائمة	دائمة	مطلقة حينية			
دائمة	دائمة	مطلقة حينية			
عامة مشروطة	دائمة	مطلقة حينية			
عامة عرفية	دائمة	مطلقة حينية			
خاصة مشروطة	دائمة	مطلقة حينية			
عرفية خاصة	دائمة	مطلقة حينية			
مطلقة عامة	دائمة	مطلقة عامة			
لادائمة وجودية	دائمة	مطلقة عامة			
لاضرورية وجودية	دائمة	مطلقة عامة			
وقتية	دائمة	مطلقة عامة			
منتشرة	دائمة	مطلقة عامة			

يصدق في هذا المثال لاشيء من مركوب زيد بفرس بالضرورة مادام مركوب زيد ولا يصدق عكسه بالضرورة والى هذا الخلاف أشرت بقولي بعد * والخلف في حذف الضرورة * اثبت واما المشروطة الخاصة فتنعكس الى مشروطة خاصة أو عرفية خاصة على الخلاف في حذف الضرورة والعرفية الخاصة تنعكس الى عرفية خاصة لكن ينوى رجوع لادائما في عكس الخاصتين الى بعض افراد الموضوع وهذا معنى قولي (لادوم عكس) بترك التنوين فيهما للاضافة (الخاصتين) بتخفيف الصاد للوزن (رجعا) خبر عن لادوم (لبعض) افراد (موضوع) قال الامام السنوسي لانه أي قيد لادوام في الاصل مطلقة عامة موجبة كلية وهي تنعكس الى مطلقة عامة جزئية موجبة ولا خفاء ان لادوام في البعض عبارة عنها فعلى هذا لم تنعكس الخاصتان كانفسهما في قيد لادائما وهذا مذهب المتأخرين لانهم بنوا على ان قيد لادائما في الاصل راجع الى كل فرد من افراد الموضوع فهو كلية موجبة فعكسها جزئية * وذهب الاقدمون الى أن الخاصتين تنعكسان كانفسهما نظرا في قيد لادائما بناء منهم على ان هذا القيد راجع في الاصل الى افراد الموضوع من حيث هو كل لا الى كل واحد واحدا والحق ان الكل من حيث هو كل جزئي وعكس الجزئية الموجبة مثلها فقيد لادائما في الاصل والعكس فقد انعكست الخاصتان على قول الاقدمين بهذا التأويل الى أنفسهما وإلى هذا أشرت بقولي (وخلف فرعا في كون) متعلق بخلف (عكسها) أي الخاصة سواء

كانت مشروطة أو عرفية (كنفسها) أولا كنفسها (على) متعلق بفرعا (رجوعه) أى لادائما (فى الاصل للكل) أى كل فرد من افراد الموضوع (ولا) أى وعدم رجوعه فى الاصل لما ذكر (فالعكس) للخاصة (لا كنفسها فى) القول (الاول) وهو انه راجع فى الاصل لكل فرد (ومثل نفسها على) القول (الذى يلى) وهو انه ليس راجعا الى كل فرد بل للمجموع من حيث هو مجموع (والخلاف فى حذف الضرورة) من كل قضية معكوسة فيها ضرورة (اثبت) وصل الهمزة للضرورة (واهجر) عكس (سوى) بالتنوين أى سوى الدوائم الست الكلية فلا تعكسها فدخل فى السوى ٦٣ ثلاثة أقسام كليات غير الست الدوائم وجزئياتها وجزئيات الست الدوائم قال الامام السنوسى اما غير الدوائم الست فأخصها الكلية الوقتية وهى لا تنعكس لما بقى وهو الاعم كذلك لان كل لازم للاصل فلو انعكس الاعم لشئ لزم ان ينعكس اليه الاخص لان لازم الاعم لازم الاخص اذ الاعم موجود فى ضمن الاخص ووجود الملزوم فى شئ يستدعى وجود لازمه فيه ودليل عدم انعكاس الوقتية الكلية السالبة انه يصدق لا شئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائما وعكسه كاذب بأعم وهو الامكان العام جهة وأما سوالب جزئيات الست الدوائم غير الخاصتين فانها لم تنعكس لجواز ان يكون الموضوع أعم من المحمول فلا يصدق حينئذ سلب الموضوع الاعم فى العكس عن المحمول الاخص لا كليا ولا جزئيا لاستحالة وجود الاخص بدون الاعم (واستثن جزء الخاصة) بتخفيف الياء ثم حذفها لالتقاء الساكنين وتخفيف الصاد سواء كانت مشروطة أم عرفية فان هاتين تنعكسان وأطلق الاقدمون عليهما فسمها عدم الانعكاس كغيرهما قال الامام السنوسى والحق الذى لا ريب فيه انهما ينعكسان كانفسهما ولهذا استثنيناهما فى الاصل مما لا ينعكس وقد نص على ذلك الناظم فى غير الجمل والسراج وغيرهما انتهى وبرهان ذلك فى العرفية الخاصة لكونها أعم انه اذا صدق بعض الكاتب ليس هو بساكن الاصابع مادام كاتبا الادائما فحكم حذفه بقيد لادائما بحكم ثبوت سكون الاصابع للكاتب فى وقت ما وهو معنى المطلقة العامة والحكم الايجابى يقتضى وجود الموضوع فان كاتب الذى هو موضوع القضية له افراد موجودة وقد حكمت على بعض

جدول نتائج الضرب السادس

(المقدمتان)	(كبريات)	
	خاصة مشروطة	عرفية خاصة
	(نتائج)	
ضرورية دائمة	دائمة	
دائمة دائمة		
عامة مشروطة	عرفية عامة	
عرفية عامة	عرفية عامة	
خاصة مشروطة	عرفية عامة	
عرفية خاصة	عرفية عامة	

جدول نتائج الضرب السابع

(المقدمتان)	(كبريات)	
	خاصة مشروطة	عرفية خاصة
	(نتائج)	
ضرورية دائمة	حينية لادائمة	
عامة مشروطة	حينية لادائمة	
خاصة مشروطة	حينية لادائمة	
عرفية عامة	حينية لادائمة	
عرفية خاصة	حينية لادائمة	
مطلقة عامة	وجودية لادائمة	
لادائمة وجودية	وجودية لادائمة	
لاضرورية وجودية	وجودية لادائمة	
وقتية	وجودية لادائمة	
منتشرة	وجودية لادائمة	

جدول نتائج الضرب الثامن

(المقدمتان)	(كبريات)	
	خاصة مشروطة	عرفية خاصة
	(نتائج)	
ضرورية	دائمة لادائمة ضرورية دائمة	
دائمة	دائمة لادائمة	
عامة مشروطة	عرفية خاصة	
خاصة مشروطة	عرفية خاصة	
عرفية عامة	عرفية خاصة	
عرفية خاصة	عرفية خاصة	

وقد تم بحمد الله الكلام على المختلطات بما لم نقف عليه لغيرنا من التوضيحات والتحقيقات ولم نحم حول مخدرات قريحة معاصر وللاختصاص بجليل المزايا والتناسب بين غريب القضايا أردفنا الموجهات وما يلزمها بالمنحرفات وما يعتورها ولانحرافها عن الطبع حتى لا تكاد تستعمل فى محاورة العامة فضلا عن الخاصة جعلناها ذيل الاعقاب وخاتمة الكتاب فقلنا

(خاتمة فى المنحرفات)

(وان على محمولها مورد خل * أو ان بموضوعها الجزئى اتصل)

تلك الافراد بهذين الحكمين فيكون هذا البعض من افراد ساكن الاصابع ومن افراد كاتب اذ قد صدقا عليه بالفعل غير انهما يتعاقبان عليه لا يجتمع صدقهما عليه في وقت واحد لحكم القضية بأنه ينسلب عنه سكون الاصابع مادام متصفا بالكتابة فهو اذن تنسلب عنه الكتابة مادام متصفا بسكون الاصابع فقد صدق اذن بعض ساكن الاصابع ليس هو بكاتب مادام ساكن الاصابع ثم سلب الكتابة لا يدوم له لكونها عنوانا عليه يجب ان تصدق عليه بالفعل فاذن يصدق بعض ساكن الاصابع ليس هو بكاتب مادام ساكن الاصابع لادائما وهذا مطرد في كل سالبة جزئية خاصة فتنعكس السالبة الجزئية المشروطة الخاصة الى ٦٣ عرفية خاصة لهذه الحجة ولان لازم العام لازم للخاص ولا يلزم مثل هذا في السالبة الجزئية العامة عرفية كانت أو مشروطة لجواز ان لا يتناول موضوعها ومحمولها بل يكون موضوعها أعم مطلقا من محمولها نحو ليس بعض الحيوان بانسان مادام حيوانا ولا يصدق عكسه فان قلت لم يستدل على انعكاس السالبة الجزئية التي هي احدى الخاصتين بالخلف بان نضم نقيض عكس الصدر الذي هو موجبة كلية الى احدى الخاصتين الاصل بان يجعلا من الشكل الرابع ثم يستدل على زيادة لادائما بما استدللوا به قلت للزوم الدور لان انتاج السالبة الجزئية التي هي احدى الخاصتين في الشكل الرابع متوقف على عكسها ليرتد الى الثالث فلو توقف العكس على الانتاج لزم الدور واما تركيب نقيض الخاصة المركبة التي هي العكس مع الاصل ليكون قياسا فقيه عسر وتشتيت على الافهام (عكس النقيض) الموفي والمخالف (العكس للنقيض) سمي به لانه أخذ فيه نقيض الطرفين أو احدهما (عكس ما مضى) في المستوى يعني ان ما أعطى في المستوى للسوالب يعطى هنا للموجبات فتنعكس عكس النقيض اذا كانت عامة بحسب الازمنة والافراد وهي الدوائم الست الكلية كنفسها والا لم تنعكس أصلا الا الموجبة الجزئية التي هي احدى الخاصتين فانعكس فالكلية الموجبة هنا تنعكس كلية وما أعطينا هناك للموجبات يعطى هنا للسوالب فتنعكس السوالب بعكس النقيض الى جزئية بجهة الاطلاق في الفعليات وبجهة الامكان العام في الممكنتين على رأي وعلى رأي بجهة الامكان العام في الجميع على ما تقدم والسالبة الجزئية هنا تنعكس وان لم

﴿ (فمعناها في عرفهم منحرفه * لكونها عن وضعها مختلفه) ﴾

يعني ان القضية ان دخل السور على محمولها أو اتصل بموضوعها الجزئي نحو زيد كل انسان أو كل زيد انسان فمعناها في عرف المناطقة منحرفة لكونها اختلفت عن أصل وضعها باختلاف السور فيها وانحرافه عن أصل وضعه من دخوله على الموضوع الكلي

﴿ (وانحصرت في مائة واثني عشر * قد كذبت في اثنين منها بالنظر) ﴾

المنحرفات انحصرت في مائة واثنتي عشرة قضية منها صادق ومنها كاذب فالكاذب منها اثنتان والباقي صادق وهذا الحصر والتكذيب أدى اليهما النظر الصائب في الاقليات وتطبيق الاحكام على الجزئيات اما انحصارها فيما ذكر فهو ان المنحرفات كما علمت قسمان قسم دخل السور فيه على محموله وقسم دخل فيه على موضوعه الجزئي فالاول ستة وتسعون لان المحمول اما كلي أو جزئي وفي كل منهما اما أن يكون السور كليا أو جزئيا فهذه أربعة وفي كل منها فالموضوع اما كلي أو جزئي ثمانية وفي كل منها اما مسور بالسور الكلي أو الجزئي أو مهمل بار بعة وعشرين وفي كل منها فكل من الموضوع والمحمول اما أن يقترنا بحرف السلب أولا يقترنا به أو يقترن الموضوع فقط أو المحمول فقط بست وتسعين منها أربعة وعشرون في حمل الجزئي على الجزئي منها ستة لما اقترن فيه الطرفان بحرف السلب نحو ليس كل زيد ليس كل خالد ليس بعض زيد ليس بعض خالد ليس كل زيد ليس بعض خالد ليس بعض زيد ليس كل خالد ليس زيد ليس كل خالد ليس زيد ليس بعض خالد ومنها ستة لما اقترن فيه الموضوع فقط بحرف السلب نحو ليس كل زيد كل عمر وليس بعض زيد كل عمر وليس زيد كل عمر وليس بعض زيد كل عمر وليس بعض زيد بعض عمر وليس زيد بعض عمر ومنها ستة لما اقترن فيه المحمول فقط بحرف السلب نحو كل زيد ليس كل بكر كل زيد ليس بعض بكر زيد ليس كل بكر بعض زيد ليس كل بكر بعض زيد ليس بعض بكر زيد ليس بعض بكر ومنها ستة لما لم يقترنا فيه معا بحرف السلب نحو كل زيد كل خالد كل زيد بعض خالد بعض زيد بعض خالد بعض زيد كل خالد زيد كل خالد زيد بعض خالد ومنها أربعة وعشرون في حمل الكلي على الكلي وأربعة وعشرون في حمل الجزئي على الكلي وأربعة وعشرون في حمل الكلي على الجزئي وتنسيمها وأمثلتها ظاهران مما تقدم والثاني وهو القسم الذي دخل السور فيه على الموضوع الجزئي يندرج فيه ست عشرة صورة وذلك لان الموضوع لا يكون الا جزئيا مسورا فهو اما مسور بالسور الكلي أو الجزئي وفي كل فالمحمول اما كلي أو جزئي بار بع وفي كل منها فاما ان يقترنا بحرف السلب اولا يقترنا أو يقترن الموضوع فقط أو المحمول فقط بست عشرة وانما لم تبلغ في العدد كالقسم الاول لان الموضوع هنا سقط منه ما اذا كان كليا أو مهملا وسقط من المحمول ما اذا كان مسورا بالسور الكلي أو الجزئي فتضم هذه الست عشرة للست والتسعين قبلها تبلغ مائة واثنتي عشرة وهذه الست عشرة منها اربع لما اقترن فيه الطرفان بحرف السلب نحو ليس كل زيد ليس بانسان ليس كل زيد ليس بخالد ليس بعض زيد ليس بانسان ليس بعض زيد ليس بخالد ومنها أربع

تكن خاصة فالسالبة الكلية هنا تعكس جزئية (في الموجبات بعضهم قد رفضا شرط عموم الفرد) أي العموم في الافراد فلا يشترط عندهم في عكس الموجبة ان تكون كلية (والبعض نقض) أي منع (عكسها) أي للموجبات (موافقا لما انتقض) ما مصدرية أي لانتقاضه ويصح تشديد الميم على ان لما بمعنى حين وسيأتي بيان انتقاضه فاذا تقرر جميع ما ذكر (فذات دوم) المراد بها هنا ما فيها دوام ذاتي وليس ذلك الا في الدائمتين الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة (أو) ذات (عموم) والمراد به المشروطة العامة والعرفية العامة (عكست كالنفس) أي كنفسها (مطلقا) أي بالموافق ٦٤ والمخالف (وهذا) المذهب (قد ثبتا) صاحب (جل وموجز الكشي) فاذا قلنا كل انسان حيوان دائما صدق كل غير حيوان هو غير انسان دائما والاصدق نقيضه وهو بعض غير الحيوان ليس هو غير انسان بالاطلاق قالوا فيلزم ان يكون انسانا لانه لما انسلب عنه غير انسان وجب ان يثبت له انسان لاستحالة سلب النقيضين عن شئ واحد فقد صدق اذن بعض غير الحيوان انسان فنعكسه بالمستوى الى بعض الانسان هو غير حيوان بالاطلاق وذلك ينافي أصل القضية لانه موجبة معدولة وأصل القضية موجبة محصلة وأيضا يلزمه ما هو أعم منه وهو السالبة المحصلة وهو بعض الانسان ليس هو بحيوان وذلك نقيض أصل القضية واجر مثل هذا في الضرورية واما العرفية العامة فاذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا انعكس بالموافق الى كل غير متحرك الاصابع غير كاتب مادام غير متحرك الاصابع والاصدق نقيضه وهو بعض غير متحرك الاصابع ليس هو غير كاتب حين هو غير متحرك الاصابع واذا كان ليس غير كاتب لزم أن يكون كاتبا فاذن بعض غير متحرك الاصابع كاتب حين هو غير متحرك الاصابع فتضم هذه الجزئية صغرى الى أصل القضية كبرى ينتج بعض غير متحرك الاصابع هو متحرك الاصابع حين هو غير متحرك الاصابع وهو باطل أو نعكسها كنفسها الى بعض الكاتب هو غير متحرك الاصابع حين هو كاتب وهي تنافي أصل القضية واجر مثل هذا في المشروطة (ورد هذا القول مما أشين) ووجه رده ان القضيتين اذا اختلفتا في الكيف وبالعدول والتحصيل كانت الموجبة أخص من السالبة فنقيض العكس هنا سالبة معدولة فلا تستلزم الموجبة المحصلة وقولهم

لما لم يقترنا فيه الا حرفان بحرف السلب وأربع لما اقترن فيه الموضوع فقط وأربع لما اقترن فيه المحمول فقط وأشتهرا ظاهرة مما تقدم هذا ما اقتضاه النظر في حصرها وأما كذبها في الصورتين فاشار اليه بقوله ﴿ (مالو لجزئي أثبتت أفرادا * أو جمعت في فردها آحادا) ﴾

يعني ان الصورتين اللتين تكذب فيهما المنحرفة من هذه الصور المائة واثنتي عشرة هما ما لو أثبتت للجزئي الذي لا يقبل الشركة ولا التعدد افرادا أو حكمت باجتماع الآحاد والافراد في فرد واحد فالاولى تكون بسبب دخول السور على الجزئي محمولا أو موضوعا أو هما معا نحو كل زيد كل عمرو وكل زيد خالد بكر كل زيد والثانية تكون بسبب دخول السور على المحمول الكلي نحو زيد كل انسان وهذان السببان لا يوجبان الكذب في الصورتين المذكورتين الا حيث كانت المنحرفة موجبة كما رأيت في الامثلة وكما هو مقتضى قوله في النظم أثبتت وجمعت وفي حكم الموجبة سالبة الطرفين نحو ليس كل زيد ليس كل عمرو لان سلب السلب ايجاب فهي بمعنى كل زيد كل عمرو وهو كاذب لاجتماع السببين فيه ونحو ليس زيد ليس كل انسان لانه بمعنى زيد كل انسان وهو من الصورة التي جمعت في فردها آحادا قال صاحب المختصر وانما كانت سالبة الطرفين في قوة الموجبة مع انها سالبة معدولة وهي أعم من الموجبة لانها لا تقتضي وجود الموضوع لان هذه ليست سالبة معدولة لان السالبة المعدولة ليس فيها سلب سلب وانما فيها سلب محمول عدمي فالسلب دخل فيها على موجبة الا انها معدولة وأما هذه السالبة التي فيها سلب السلب فقد دخل فيها السلب على قضية سالبة لا على موجبة معدولة فنفي هذا السلب ما كان فيها قبل من الحكم السلبي وبالضرورة ان نفي الحكم السلبي ايجاب فقف على هذا الفرق الحسن اللطيف فانه قد تحير بعدم التنبه له كثير اه وهو يؤيد ما تقدم لنا في رد ما اعترض به المتأخرون مذهب المتقدمين في عكس النقيض فتنه الحمد وحكم المنحرفة الصادقة في العكوس والنقائض وغيرها حكم باقي القضايا بدون تفاوت وعليك بالاعتبار والامتحان فيما أعطيناك من القانون الكلي

﴿ (ثم الصلاة للنبي الخاتم * المصطفى متمم المكارم) ﴾

قد أشبعنا الكلام على الصلاة وما قيل فيها من مذهب الجمهور ومذهب ابن هشام في تقريراتنا على حواشي السمرقندية وحواشي الملوي عليها وأتى باللام نحا شيا عما عساه يتخيل من كون الصلاة بمعنى الدعاء وهو يعدى للمضرة وباللام للمسرة وان أجيب عنه ولا يخفى لطف ما في قوله الخاتم الخ من براعة الانتهاء مع الاشارة الى الحديث المشهور (بعثت لاتمم مكارم الاخلاق) مع قوله في طالعة الشرح (كل ميسر لما خلق له)

﴿ (أبياتها تمت وعدت بالجمل * تاريخها نهل سمت عن المثل) ﴾

١٠٦ ٨٥ ٥٠٠ ٧٢١

سنة ١٣٠٦

لاستحالة سلب النقيضين عن شئ واحد معا ولا طفة لان نقيض الشئ سلبه لا اثبات ضده قال الامام السنوسي ومما يؤكد هذا الرد ثبوت النقيض بالموادفانه يصدق في الدائمة المطلقة قولنا كل ما هو غير عالم فهو موجود دائما أي مادامت ذاته موجودة ولا يصدق عكس نقيضه الموافق وهو قولنا كل ما هو غير موجود فهو عالم دائما وبحث معه شيخنا العلامة اليوسي بان لك أن تقول في هذا المثال شئ لانه ان أريد بالعالم الموجود سوى الله تعالى وصفاته فالمثال نفسه كاذب لان غير العالم منه ما هو معدوم وان أريد به كل ما سوى الله تعالى وصفاته موجودا كان أو معدوما فالعكس صادق بقسميه معا انتهى ويجاب بالتزام الاول ٦٥ وحصر الكلام في الموجودات فيخرج المستحيل

أي ان عدة أبيات هذه المنظومة مجموعة في جمل قولك (باجمل) وهو مائة وسنة وتاريخ العام الذي ابتدأت وختمت فيه هو جمل قولك (نهل سمت عن المثل) وذلك لان الابتداء الحقيقي بجمعها هذه الرسالة نظما وشرحا أول الربيعين من سنة ست وثلثمائة وألف هجرية وانتهاؤها الساعة الرابعة من ليلة الخميس ثامن أول الجمادين من هذا العام الموافق لعاشر شهر يناير غرة سنة تسع وثمانين وثمانمائة وألف افرنكية ولثالث شهر طوبة سنة خمس وستمائة وألف قبطية

﴿استرواح لدى الرواح﴾

كان جمعنا لهذه الرسالة في ثاني عام من قراءتنا القطب على الشمسية بالحواشي المنسوبة للعلامة السيد علي الجم الغفير من نبهاء الطالبين ونجباء المترشحين بالجامع الازهر والعجب ان بعض من تسمم منه ناسية النفاق وتنيقظ بباطله فاتحة الفتنة وداعية الشقاق قد غص منا برئ الحسد وخص بضربان الحقد في شرايين الجسد فصار يتبعنا في كل خطة ابتدعناها ويرقبنا في كل شرعة انتجعناها ان خبرا كقراءتنا بعض الكتب الحكمية كلف نفسه مالا يطيق في قراءتها وان شرا على زعمه طاربه على أجنحة الدناءة خسة وسعاية وطن به على موائد تطفله بطنة وجبانة ان هم ابنا لنا أقعده العجز وجذبه هي كوا الثقل وان سكن أحرقه الحقد بنار الحسرة والعلل بيت وراء نايعوى وتحذره لذعة لسان برى

ويدلك أيها العاوي ورائي * لتخبرني متى نطق الجماد

ومن لي بان يسمعه

ولقد قنلت بالهجاء فلم تمت * ان الكلاب طويلة الاعمار

وكنا معنا ان للعلامة المنوي كتابة على الموجهات ولكن اعدم انتشارها طابعا يتيسر لنا الاطلاع عليها وربما وجدت خطا عند من لا يستطاب منه طلب ولا ينال ما لديه الا بعناء ونصب وفي النفس عزة وان كان في العيش قلة والطبع جموح عن التقليد والاستتباع وحسبنا الاغتراف من مواهب الفيض ومناهل الابداع

وفي نفس آبية الانقياد * فلا ترضى التذلل للاياد
لديها الموت أهون من سلام * على غمر غبي حسن مرادي
يراني دونه أوفى احتياج * وهل تحتاج ناو للرماد
وفي فيض المهين ما كفاني * فحسبي عزة حسن اعتقادي
فلا طلعت على الشمس يوما * اذا من غيره استنزلت زادي
على حين استذل الناس عيش * فعاشوا بالتعبد للعباد
اعبد الله يدعى عبد لاه * أو الآساد تخضع للقرادي

والاعتبارات سواء قلنا انها من العالم أم لا فالمثال صادق وعكسه كاذب فثبت النقض فلا يرد على الشيخ ان غير العالم منه ما هو معدوم فكلام الشيخ الامام السنوسي لا غبار عليه قال شيخنا وقد اطلع الشيخ العلامة اليوسي على هذا الجواب الدافع للاعتراض عن الشيخ قبله اذ كان من شأنه عدم اصرة نفسه انتهى ويصح بكسر لام عالم في المثال المذكور ولا يرد عليه شئ أيضا لان معنى موجود دائما أي مادامت ذاته كما يعلم من تعريف الدائمة واذا لاح هذا الاعتراض سابق على عكس النقيض الموافق (فالحق قصرها) أي الموجبات (على) عكس النقيض (المخالف) فانه سالم من هذا الاعتراض فانه اذا صدق كل انسان حيوان دائما صدق لا شئ من غير الحيوان بانسان دائما والا صدق نقيضه وهو بعض غير الحيوان انسان بالاطلاق نصه صغرى الى أصل القضية ينتج بعض غير الحيوان حيوان دائما وهو مستحيل لما فيه من حمل الشئ على نقيضه ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق واجر مثل هذا في البقية وهذا مذهب الطوخي في غير الجمل والسراج وابن واصل (واذا) أي قصرها على عكس النقيض المخالف (اذا حتوى على تخالف) أي اختلاف (في حذفا ضرورة من) شروطة (عامة) فذهب الطوخي في غير الجمل والسراج الى انها تنعكس الى مشروطة عامة وذهب ابن واصل الى انها تنعكس الى عرفية عامة اقول لنا في الفرض المتقدم كل مركوب زيد فرس بالضرورة دائما من مركوب زيد فيعكس ما لا شئ من غير الفرس

بمركوب زيد دائما ولا يصدق بالضرورة (وحدها) أي الضرورة (حتم) على كلا هذين المذهبين (من الدائمة) الضرورية لمثل ماهر (والقول الاول) بنقل حركة الهمزة الى اللام وهو القول بالعكس كالنقض (التي في الخاصة) مشروطة كانت أو عرفية (في جعل أتى) فتنعكس الخاصتان على هذا كانفسهما لكن ينوى ان قيد لادائما راجع للبعض (ولم يثبت) بتشديد الباء مفتوحة أي لم يقو (و) القول (الثاني) بحذف الياء (عكسها) أي الخاصة (الى ما انعكست) اليه (عامتها) بتخفيف الميم عكسا (مخالفا وقيدت بلادوام البعض) أي مع تقييد العكس بلادوام في البعض وهذا مذهب السراج والخونجي في الموجز والكشي (واللذحققا) وهو العلامة ابن واصل (يقول ذا) القول في الخاصة (وزاد عكسا موافقا فانه في الخاصتين ورد ليله مسلما من الردا) فقال ان الخاصتين تنعكسان عكس النقيض الموافق والمخالف بخلاف عامتيهما قال الامام السنوسي وانما صح عنده انعكاس الخاصتين بالموافق بخلاف العامتين لان البرهان هنا يتم بلا دخل ورد عليه لان الاعتراض الوارد في العامتين انما سببه تحاملهم على السالبة المعدولة في انها تستلزم الموجبة المحصلة وقد عرفت ان الاولى أعم من الثانية والاعم لا يستلزم الاخص وانما كانت الاولى أعم من الثانية لصدقها دونها عند عدم الموضوع

وهل عيد شريف النفس حر * يصعر خده طلب ازدراد
يسا جلني الزمان كؤس عيش * أمر من المرور على القتاد
ولي قلب كطير لا يبالي * بما صنع الزمان من الفساد
ومن نار الخطوب عليه برد * فكيف يضره شرر الزناد
فاست بسائل ما عشت يوما * أدهري في ودادي أم عنادي
وصرت بمعزل دهري فمالي * وما للقوم من خاف وباد
وعدت لوحدتي ولزمت بيتي * فطاب العيش لي وصفا فؤادي
وأكبرني الهي عن حسودي * فلا أخشى انتقاصا من معاد
ولا أرجو ازديادا في زمان * كبير الحظ فيه أخو جماد
فلا والله ما في العيش خير * اذا غنى بسود على الرشاد
فلا زال الحسود منغصا بي * يغص بشهد فضلي وازدیادي
ولا زال الاله يعز مابي * ويجعلني نكالا لاعادي

فلو دل دليل على ان السالبة المعدولة لموضوعها افراد موجودة لتلازمت في ذلك هي الموجبة المحصلة ولا شك ان الدليل قد قام في الخاصتين على وجود افراد الموضوع التي جعل عنوانها نقيض المحمول انتهى وايضاح ذلك انك اذا قلت كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما فنقيض العكس وهو السالبة المعدولة معدولها هو غير متحرك الاصابع وهو موجود لان موضوع القضية المفروضة التي نحن نطلب عكسها موجود لانها موجبة وقد سلبت التحرك عن ذلك الموضوع بقولها لادائما فيصدق غير متحرك على افراد ذلك الموضوع فغير متحرك له افراد موجودة فتستلزم تلك السالبة المعدولة الموجبة المحصلة (وذا في) حال (الايجاب واما السالبات فارجع الى احكامها في الموجبات بالمستوى) لما تقدم من أن ما أعطى للموجبات في المستوى يعطى للسوالب هنا (تجده) أي في المستوى (نزاعا) تقدم (مشتهرا قد ملا الاسماعا) لكن (أقرب قول) هنا (انه لا ينعكس الا) السالب (المركب من الفعلي فقس) وهو الخاصتان والوقتيتان والوجوديتان (لخاصة) مفعول مقدم باعكس سواء كانت مشروطة أم عرفية (حينية) أي لى سينية (لادائمه اعكس) فنحو لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما ينعكس بالموافق الى ليس بعض غير ساكن الاصابع غير كاتب حين هو غير ساكن الاصابع لادائما وبالمخالف الى بعض غير ساكن الاصابع كاتب حين هو غير ساكن الاصابع لادائما (و) اعكس (غيرا) وهو الوقتيتان والوجوديتان (مطلقا) أي الى مطلق حال كونك (معممة) بكسر الميم وبهاء الضمير أي مطلقة عامة فاذا قلت لاشئ من الانسان بناثم لادائما انعكس بالموافق الى ليس بعض غير الانسان غير ناثم بالاطلاق وبالمخالف الى بعض غير الانسان ناثم بالاطلاق

(والحمد لله على الاكمال * والشكر دائما لله تعالى) (على الكمال * وأفضل الصلاة والتسليم * على النبي المصطفى الكريم)
(وآله وصحبه الاعيان * الكاشفين ريب الاعيان * ما اقتضت شوارد الانظار * أفاضل الاعلام والنظار)

﴿يقول راجي غفران مامن الذنوب سلف مصححه الفقير عبد الجواد خلف﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

نحمدك اللهم يامن شرفت الانسان بفصيح المنطق وبديع البيان ونشكرك على جزيل افضالك وعميم احسانك وفوالك ونصلي ونسلم على من أيدته بواضح الحجج القاطعه وصحيح البراهين الساطعه سيدنا محمد الصادق الامين وعلى آله وصحبه والتابعين (وبعد) فقد تم طبع هذا الكتاب الجليل الذي هو في بابه عديم المثيل المسمى سوانح التوجهات على نظم الموجهات لمؤلفهما هيولى العلوم الحكميه وعنصر الصور العلميه العلامة المحقق المدراكة المدقق المرحوم الشيخ عبد الله وافي الحامي الفيومي رحمه الله وجعل في أعلى الفردوس مقره ومثواه محلى الهوامش بالشرح المسمى اللآلي المنثورات على نظم الموجهات لمؤلفهما الامام المحقق الهمام المدقق من لايدرك في مضمار التحقيق اذا جوري العلامة الكبير الشيخ أحمد الجيري جزاهما الله على هذا الاحسان الاحسان وأسكنهما بفضله أعلى فراديس الجنان بالمطبعة الخيرية العامره بمصر المحروسة القاهره لمالكها ومديرها المتوكل على رفيع الجناب حضرة السيد (عمر حسين الخشاب)

وذلك في العشر الاواخر من شهر رمضان سنة ١٣٢١ من هجرة سيد ولد عدنان عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم السلام مابزغ بدر التمام وفاح مسك الختام

﴿بيان الخطأ والصواب الواقع فى هذا الكتاب﴾

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
٤	٣١	الموجهات	غير الموجهات
٦	١١	الساكن	
٨	١٦	الوقت الكتابة	الوصف الحركة
٨	٣٠	مع	
١٠	٣١	وينفردان الى قوله الذاتية	
١٠	٣٧	أومادام	مادام
١٩	٣٦	المنتشرة	العرفية
٣٣	١٥	الاصابع	
٤١	٧	وان تكن فكالصغرى	ومثل صغرى ان تكن

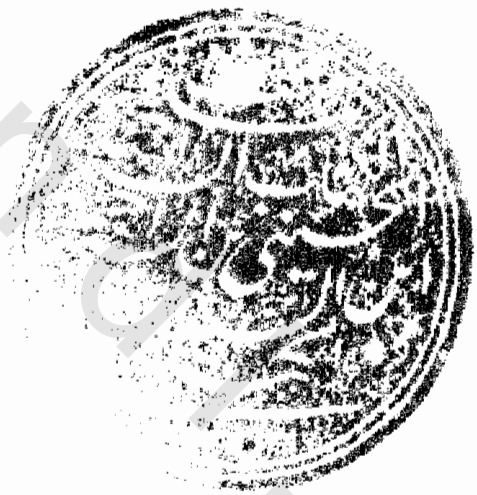

obeikandl.com